



مَسْنَدُ الْأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ

أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

الْجُزْءُ الْمَسْبُورُ وَالْعَشْرُونَ

جَمَعَهُ وَرَتَّبَهُ

السَّيِّدُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعِطَّارِيُّ





www.haydarya.com

مَسْنَدُ الْأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ

إِلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

الجزء الثامن والعشرون

جمعه ورثته



الشيخ عز الدين الخطاري

سرشناسه	: عطاردی فوجانی، عزیزالله، ۱۳۰۷ -
عنوان و نام پدیدآور	: مسند الامام امیرالمؤمنین علی بن ابی طالب علیه السلام / جمعه و رتبه عزیزالله العطاردی.
مشخصات نشر	: تهران: عطارد، ۱۳۸۶.
مشخصات ظاهری	: ۲۶ ج.
شابک	: (ج. ۲۵) 3-54-7237-964-978؛ (دوره) 8-46-7237-964-978
وضعیت فهرست نویسی	: فیبا
یادداشت	: عربی.
یادداشت	: کتابنامه.
موضوع	: علی بن ابی طالب (ع)، امام اول، ۲۳ قبل از هجرت -- ۴۰ ق.
موضوع	: علی بن ابی طالب (ع)، امام اول، ۲۳ قبل از هجرت -- ۴۰ ق. -- احادیث.
رده بندی کنگره	: م ۵ / ع ۶ / BP ۳۷
رده بندی دیویی	: ۲۹۷ / ۹۵۱
شماره کتابشناسی ملی	: ۱۰۶۴۱۹۲



آمناات عطارد

مرکز فرهنگی خراسان

۱۰۲

اسم الكتاب: مسند الامام امیرالمؤمنین علی بن ابی طالب علیه السلام

(ج ۲۵)

المؤلف: الشيخ عزیزالله العطاردی

الناشر: نشر عطارد

المطبعة: انست • الطبعة الاولى: ۱۳۸۶

العدد: ۳۰۰۰

□ مرکز پخش: تجریش، خیابان دربند، نبش خیابان جعفرآباد، پلاک ۳۴۰ و ۳۴۲

تلفن: ۲۲۷۰۳۳۶۲ - تلفکس: ۲۲۷۰۹۰۵۳

﴿ حقوق الطبع محفوظة للمؤلف ﴾

شابک: (ج. ۲۵) ۳-۵۴-۷۲۳۷-۹۶۴-۹۷۸؛ (دوره) ۸-۴۶-۷۲۳۷-۹۶۴-۹۷۸

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

٢٢- باب النفقات

١- عبد الرزاق عن إبراهيم بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً عليه السلام قال في المبتوتة: لا نفقة لها ولا سكنى.

٢- ابن أبي شيبة الكوفي حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب قال: كتب إلى الزهري أن رجلا طلق امرأته وهي ترضع ابنا له فمكثت سبعة أشهر أو ثمانية أشهر لا تحيض فقيل له إن مت وورثتك فقال: احملوني إلى عثمان فحملوه فأرسل عثمان إلى علي و زيد فسألها فقالا: لا نرى أن ترثه، فقال: ولم؟ فقالا:

لأنها ليست من اللائي يئسن من الحيض ولا اللائي لم يحضن وإنما يمنعها من الحيض الرضاع فأخذ الرجل ابنه فلما فقدته حاضت حيضة ثم حاضت في الشهر الثاني حيضة أخرى ثم مات قبل أن تحيض الثالثة فورثته.

٣- عنه حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن يمان عن منهل بن خليفة عن حجاج عن قتادة عن خلاس عن علي عليه السلام أنه فرض لامرأة وخادمها إثني عشر درهما كل شهر، أربعة للخادم وثمانية للمرأة.

المنابع:

٢٣- باب المتوفى عنها زوجها اين تعتد

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال: كان علي عليه السلام يرحلهن، يقول: ينقلهن.
- ٢- عبد الرزاق عن معمر عن أيوب أو غيره أن علياً عليه السلام انتقل ابنته أم كلثوم في عدتها، وقتل عنها عمر.
- ٣- البيهقي أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع بن سليمان قال: قال الشافعي حكاية عن محمد بن عبيد عن اسمعيل عن الشعبي ان علياً عليه السلام كان يرحل المتوفى عنها لا ينتظر بها
- ٤- عنه عن ابن مهدي عن سفيان عن فراس عن الشعبي قال نقل علي عليه السلام ام كلثوم بعد قتل عمر بسبع ليال ورواه سفيان الثوري في جامعه و قال لانها كانت في دار الامارة.
- ٥- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن إسماعيل عن الشعبي قال: كان علي عليه السلام يرحل المتوفى عنها زوجها.
- ٦- حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن فراس عن الشعبي أن علياً عليه السلام نقل أم كلثوم بعد سبع.

المصادر:

(١) المصنف: ٣٠/٧، (٢) سنن الكبرى: ٤٣٦/٧،

(٣) المصنف: ١٨٩/٥.

٢٤- باب طلاق المعتوه

١- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن سمع علياً عليه السلام يقول: كل الطلاق جائز إلا طلاق المعتوه.

٢- عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن إبراهيم عن عامر بن ربيعة عن علي عليه السلام مثله.

١- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن الاعمش عن إبراهيم عن عابس بن ربيعة عن علي عليه السلام قال: كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه.

٢- عنه حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن الاعمش عن إبراهيم عن عابس بن ربيعة قال سمعت علياً عليه السلام يقوله.

٣- عنه حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن إبراهيم قال: قال علي عليه السلام: كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه.

المنايع:

(١) المصنف: ٧٨/٧، (٢) المصنف: ٣١/٥.

٢٥- باب طلاق المجنون والنائم

١- عبد الرزاق عن معمر عن الاعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس أن امرأة مجنونة أصابت فاحشة على عهد عمر، فأمر عمر بترجمها، فمر بها على علي عليه السلام، والصبيان يقولون: مجنونة بني فلان ترجم، فقال علي، ما هذا؟ قالوا: أصابت فاحشة، فأمر عمر بترجمها، فقال: ردوها، فردوها، فقام إلى عمر.

فقال: أما علمت أن القلم مرفوع عن ثلاث: عن النائم حتى يستيقظ، وعن المبتلى حتى يبرأ، وعن الصبي حتى يعقل - أو قال: يحتلم - قال: بلى، قال: فما بال هذه؟ قال: فخلي سبيلها.

٢- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم وعن جابر عن عامر قال: إذا طلق أو أعتق في منامه فليس شئ.

٣- عنه حدثنا أبو بكر قال نا أبو عياش عن أبي حصين عن أبي ظبيان عن علي عليه السلام قال: رفع القلم عن النائم حتى يستيقظ.

المنابع:

(١) المصنف: ٨٠/٧، (٢) المصنف: ٢٦٨/٥.

٢٦- باب طلاق الصبي

- ١- عبد الرزاق عن الحسن بن عمارة عن الحكم عن يحيى ابن الجزار عن علي عليه السلام أنه كان لا يرى طلاق الصبيان شيئاً.
- ٢- عبد الرزاق عن إبراهيم بن محمد عن حسين بن عبد الله عن جده عن علي عليه السلام قال: لا يجوز على الغلام طلاق حتى يحتلم.
- ٣- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن سمع علياً عليه السلام يقول: اکتّموا الصبيان النکاح.
- ٤- عنه حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن أشعث عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي عليه السلام بنحو حديث وكيع .

المنابع:

(١) المصنف: ٨٥/٧، (٢) المصنف: ٣٥/٥.

٢٧- باب طلاق المرأة المفقود زوجها

١- عبد الرزاق عن محمد بن عبيد الله العرزمي عن الحكم بن عتيبة أن علياً عليه السلام قال في امرأة المفقود: هي امرأة ابتليت، فلتصبر حتى يأتيها موت أو طلاق.

٢- عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن الحكم عن علي عليه السلام قال: تتربص حتى تعلم أحي هو أو ميت.

٣- عبد الرزاق عن معمر عن ابن أبي ليلى عن الحكم أن علياً عليه السلام قال: هي امرأة ابتليت، فلتصبر حتى يأتيها موت أو طلاق.

٤- البيهقي أخبرنا أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي نا أبو العباس محمد ابن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا الشافعي نا يحيى بن حسان عن أبي عوانة عن منصور بن المعتمر عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله الاسدي عن علي عليه السلام قال في امرأة المفقود انها لا تتزوج.

قال الشافعي و قال علي بن أبي طالب عليه السلام في امرأة المفقود امرأة ابتليت فلتصبر لا تكح حتى يأتيها يقين موته قال وبهذا نقول قال الشيخ وروى قتادة عن خلاس بن عمرو وعن أبي المليح عن علي عليه السلام قال إذا جاء الأول خير بين الصداق الأخير وبين امرأته - ورواية خلاس عن علي عليه السلام ضعيفة وأبو المليح لم يسمعه من علي عليه السلام.

٥- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد عبيد بن محمد بن محمد

ابن مهدي الصيدلاني قالانا أبو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى ابن أبي طالب قال: قال أبو نصر يعنى عبد الوهاب بن عطاء سألت سعيدا عن المفقود فاخبرنا عن قتادة عن أبي المليح الهذلى انه قال بعثنى الحكم بن ايوب إلى سهيمة بنت عمير الشيبانية أسأها.

فحدثني ان زوجها صيفي بن قتيل نعى لها من قنديل فتزوجت بعده العباس بن طريف القيسي ثم ان زوجها الاول قدم فأتينا عثمان بن عفان وهو محصور فأشرف علينا فقال كيف اقضي بينكم وانا على هذه الحال فقلنا قد رضينا بقولك ففضى ان يخير الزوج الاول بين الصداق وبين امرأته ثم قتل عثمان فأتينا علياً عليه السلام ففضى بما، قال عثمان.

قال خير الزوج الاول بين امرأته وبين الصداق فاختر الصداق فأخذ منى الفين ومن زوجي الفين وهو صداقه الذى كان جعل للمرأة قال وكانت له ام ولد قد تزوجت من بعده وولدت لزوجها اولادا فردها وولدها وجعل لابيهم ان يفتكهم.

قال عبد الوهاب قال سعيد ونا ايوب عن أبي المليح بمثل هذا الحديث غير أن ايوب قال: قال جعل اولادها لابيهم قال وكان قتادة يقول يأخذ الصداق الآخر وعن قتادة عن الحسن انه قال يأخذ الصداق الاول - هذه المرأة لم تعرف بما تثبت به روايتها هذه.

وان ثبتت تضعف رواية أبي المليح عن علي عليه السلام مرسله في المفقود فان هذه الرواية ان ذلك كان في امرأة نعى لها زوجها - والمشهور عن علي عليه السلام ما قدمنا ذكره والله اعلم.

المنايع:

(١) المصنف: ٩٠/٧، (٢) سنن الكبرى: ٤٤٤/٧ - ٤٤٧.

٢٨- باب الرجل يقذف زوجها ثم يطلقها

١- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: قال علي عليه السلام وابن مسعود: إن

قذفها وقد طلقها، وله عليها رجعة، لاعنها، وإن قذفها وقد طلقها وبتها، لم يلاعنها.

(١) المصنف: ١٠٣/٧،

٢٩- باب اجتماع العدتين

١- البيهقي أخبرنا أبو زكريا بن أبي اسحاق نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا الشافعي نا يحيى بن حسان عن جرير عن عطاء بن السائب عن زاذان أبي عمر عن علي عليه السلام انه قضى في التي تزوج في عدتها انه يفرق بينها ولها الصداق بما استحل من فرجها وتكمل ما افسدت من عدة الاول وتعتد من الآخر.

٢- عنه أخبرنا أبو بكر الاردستاني نا أبو نصر العراقي نا سفيان بن محمد الجوهرى نا علي بن الحسن الداراجردى نا عبد الله بن الوليد نا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن علي عليه السلام في التي تزوج في عدتها قال تكمل بقية عدتها من الاول ثم تعتد من الآخر عدة جديدة - والله اعلم.

٣- عنه أخبرنا أبو عبد الله المحافظ نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا يحيى بن أبي طالب عليه السلام نا أبو بدر شجاع بن الوليد ثنا سعيد بن أبي عروبة عن داود بن أبي القصاف عن أبي حرب بن أبي الاسود الديلى ان عمر اتي بامرأة قد ولدت لسته اشهر فهم برجمها فبلغ ذلك علياً عليه السلام فقال:

ليس عليها رجم فبلغ ذلك عمر فأرسل إليه فسأله فقال والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد أن يتم الرضاعة وقال وحمله وفصاله ثلاثون شهرا فسته اشهر حمله حولين تمام لا حد عليها أو قال لا رجم عليها قال فخلي عنها ثم ولدت.

٤- عنه أنبأنا أبو عبد الله المحافظ نا أبو العباس نا الحسن بن علي بن عفان نا محمد بن بشير نا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن داود بن أبي القصاف عن أبي حرب بن أبي الأسود الديلي ان عمر بن الخطاب رفعت إليه امرأة - فذكره كذا في هذه الرواية عمر وكذلك روى عن الحسن مرسلًا.

٥- عنه أخبرنا أبو أحمد المهرجاني نا أبو بكر بن جعفر المزكي نا محمد بن ابراهيم البوشنجي نا ابن بكير نا مالك انه بلغه ان عثمان ابن عفان اتى بامرأة قد ولدت في ستة اشهر فأمر بها ان ترجم فقال علي بن أبي طالب عليه السلام ليس ذلك عليها قال الله تبارك وتعالى - وحمله وفصاله ثلاثون شهرا و قال وفصاله في عامين و قال والوالدات يرضعن.

(١) سنن الكبرى: ٤٤١/٧ - ٤٤٢.

٣٠- باب طلاق المرأة المسلمة

- ١- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن مطرف عن عامر عن علي عليه السلام قال: إذا أسلمت النصرانية امرأة اليهودي أو النصراني كان أحق بوضعها لان له عهدا.
- ٢- حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن هشام وشعبة عن قتادة عن سعيد ابن المسيب عن علي عليه السلام قال: هو أحق بها ما دام في دار الهجرة.

(١) المصنف: ٩١/٥.

٣١- باب اللعان

- ١- عبد الرزاق عن قيس بن الربيع عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش عن علي عليه السلام قال: لا يجتمع المتلاعنان.
- ٢- عبد الرزاق عن الحسن بن عمارة عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي عليه السلام قال: عصابة ابن الملاعنة عصابة أمه.
- ٣- عبد الرزاق عن صاحب له عن ابن أبي ليلى عن الشعبي عن علي عليه السلام وابن مسعود قالوا: عصابة ابن الملاعنة عصابة أمه.
- ٤- البيهقي أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه انا علي بن عمر الحافظ نا أبو بكر النيسابوري نا يوسف بن سعيد بن مسلم نا الهيثم بن جميل نا قيس بن الربيع عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله وقيس عن عاصم عن زر عن علي عليه السلام قالوا مضت السنة في المتلاعنين ان لا يجتمعا أبدا.
- ٥- ابن أبي شيبة حدثنا وكيع عن قيس عن عاصم عن زر عن علي عليه السلام و عن أبي وائل عن عبد الله قال لا يجتمعان المتلاعنان أبدا.

المنابع:

(١) المصنف: ١١٢/٧ - ١١٧ - ٢٤، (٢) سنن الكبرى: ٤١٠/٧.

٣٢- باب العزل

١- عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال: أخبرتني سرية لعلي عليه السلام يقال لها جمانة، أو أم جمانة، قالت: كان علي يعزل عنها، فقلنا له، فقال: أحبي شيئاً أماته الله؟.

٢- عبد الرزاق عن إسرائيل بن يونس عن عبد الاعلى عن محمد بن الحنفية قال: سئل علي عليه السلام عن عزل النساء، فقال: ذلك الواد الخفي.

(١) المصنف: ١٤٢/٧ - ١٤٧.

٣٣- باب من قال لزوجاته احد اكن طالق

١- ابن أبي شيبه الكوفي حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن عبد الله عن حميد عن أبي جعفر أن علياً عليه السلام أقرع بينهن.

(١) المصنف: ٢٦/٥.

٣٤- باب الاحق بالولد

١- عبد الرزاق عن الثوري عن يونس بن عبيد الله الجرمي عن عمارة بن ربيعة الجرمي قال: خاصمت في أمي عمي من أهل البصرة إلى علي عليه السلام، قال: فجاء عمي وأمي فأرسلوني إلى علي، فدعوته فجاء، فقصوا عليه، فقال:

أمك أحب إليك أم عمك؟ قال: قلت: بل أمي، ثلاث مرات، قال: وكانوا يستحبون الثلاث في كل شيء، فقال لي: أنت مع أمك، وأخوك هذا إذا بلغ ما بلغت، خير كما خيرت، قال: وأنا غلام.

٢- أبو داود حدثنا العباس بن عبد العظيم، ثنا عبد الملك بن عمرو، ثنا عبد العزيز ابن محمد، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن نافع بن عجير، عن أبيه، عن علي عليه السلام قال: خرج زيد بن حارثة إلى مكة، فقدم بابنة حمزة، فقال جعفر:

أنا آخذها، أنا أحق بها، ابنة عمي وعندي خالتها، وإنما الخالة أم، فقال علي: أنا أحق بها، ابنة عمي، وعندي ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وهي أحق بها، فقال زيد: أنا أحق بها، أنا خرجت إليها، وسافرت، وقدمت بها، فخرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فذكر حديثا، قال: وأما الجارية فأقضى بها لجعفر تكون مع خالتها، وإنما الخالة أم.

٣- عنه حدثنا محمد بن عيسى، ثنا سفيان، عن أبي فروة، عن عبد

الرحمان بن أبي ليلى، بهذا الخبر وليس بتمامه، قال: وقضى بها لجعفر، وقال: إن خالتها عنده.

٤- عنه حدثنا عباد بن موسى، أن إسماعيل بن جعفر حدثهم، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن هاني وهبيرة، عن علي عليه السلام، قال: لما خرجنا من مكة تبعتنا بنت حمزة، تنادى: يا عم، يا عم، فتناولها علي عليه السلام، فأخذ بيدها، وقال: دونك بنت عمك، فحملتها، فقص الخبر، قال: وقال جعفر: ابنة عمي، وخالتها تحتي، فقضى بها النبي صلى الله عليه وآله وسلم لخالتها، وقال: الخالة بمنزلة الام.

المنايع:

(١) المصنف: ١٥٦/٧، (٢) سنن أبي داود: ٢٨٤/٢.

٣٥- باب طلاق الحرة

١- عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن علياً عليه السلام قال: السنة بالمرأة يعني الطلاق، والعدة بها.

٢- عنه قال معمر: وأخبرني من سمع الحسن يقول مثل ذلك.

(١) المصنف: ٢٣٧/٧.

٣٦- باب القرعة عند التنازع

١- أبو داود حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن الاحلج، عن الشعبي، عن عبد الله بن الخليل، عن زيد بن أرقم، قال: كنت جالسا عند النبي ﷺ، فجاء رجل من اليمن، فقال: إن ثلاثة نفر من أهل اليمن أتوا علياً عليه السلام يختصمون إليه في ولد، وقد وقعوا على امرأة في طهر واحد، فقال لائنين منها: طيبا بالولد لهذا، فغلبا،

ثم قال: لائنين: طيبا بالولد لهذا، فغلبا، ثم قال لائنين: طيبا بالولد لهذا، فغلبا، فقال: أتم شركاء متشاكسون، إني مقرع بينكم فمن قرع فله الولد وعليه لصاحبيه ثلثا الدية، فأقرع بينهم، فجعله لمن قرع، فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت أضراسه، أو نواجذه.

٢- عنه حدثنا خشيش بن أصرم، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا الثوري، عن صالح الهمداني، عن الشعبي، عن عبد خير، عن زيد بن أرقم، قال: أتى علي عليه السلام بثلاثة وهو باليمن وقعوا على امرأة في طهر واحد، فسأل اثنين: أتقران لهذا بالولد؟

قالا: لا، حتى سأهم جميعا، فجعل كلما سأل اثنين، قالوا: لا، فأقرع بينهم، فألحق الولد بالذي صارت عليه القرعة، وجعل عليه ثلثي الدية، قال: فذكر ذلك للنبي ﷺ فضحك حتى بدت نواجذه.

٣- عنه حدثنا عبيد الله بن معاذ، ثنا أبي، ثنا شعبة، عن سلمة، سمع

الشعبي، عن الخليل، أو ابن الخليل، قال: أتى علي بن أبي طالب عليه السلام في امرأة ولدت من ثلاثة، نحوه، لم يذكر اليمن، ولا النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولا قوله: طيباً بالولد.

٤- النسائي أخبرنا أبو عاصم خشيش بن أصرم قال أنبأنا عبد الرزاق قال أنبأنا الثوري عن صالح الهمداني عن الشعبي عن عبد خير عن زيد بن أرقم قال أتى علي عليه السلام بثلاثة وهو باليمن وقعوا على امرأة في طهر واحد فسأل اثنين أتقران لهذا بالولد قالوا لا ثم سأل اثنين أتقران لهذا بالولد قالوا لا فأقرع بينهم فألحق الولد بالذي صارت عليه القرعة وجعل عليه ثلثي الدية فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فضحك حتى بدت نواجذه.

٥- عنه أخبرنا علي بن حجر قال: حدثنا علي بن مسهر عن الاجلح عن الشعبي قال: أخبرني عبد الله بن أبي الخليل الحضرمي عن زيد ابن أرقم قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ جاءه رجل من اليمن فجعل يخبره ويحدثه و علي عليه السلام بها فقال يا رسول الله أتى علياً عليه السلام ثلاثة نفر يختصمون في ولد وقعوا على امرأة في طهر وساق الحديث .

٦- عنه أخبرنا عمرو بن علي قال: حدثنا يحيى عن الاجلح عن الشعبي عن عبد الله بن أبي الخليل عن زيد بن أرقم قال كنت عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعلي عليه السلام يومئذ باليمن فأتاه رجل فقال شهدت علياً عليه السلام أتى في ثلاثة نفر ادعوا ولد امرأة.

فقال علي عليه السلام لاحدهم تدعه لهذا فأبي وقال لهذا تدعه لهذا فأبي و قال لهذا تدعه لهذا فأبي قال علي عليه السلام أنتم شركاء متشاكسون وسأقرع بينكم فأیکم أصابته القرعة فهو له وعليه ثلثا الدية فضحك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى بدت نواجذه.

٣٧- باب طلاق السنة

- ١- البيهقي أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أنا أبو سعيد ابن الاعرابي نا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني نا يزيد بن هارون أنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي عليه السلام قال ما طلق رجل طلاق السنة فيندم ابدا.
- ٢- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن يزيد عن ابن سيرين قال: قال رجل - يعني علياً عليه السلام - لو أن الناس أصابوا حد الطلاق ما ندم رجل على امرأة يطلقها وهي حامل قد تبين حملها أو طاهر لم يجامعها ينتظر حتى إذا كان في قبل عدتها فإن بدا له أن يراجعها وإن بدا له أن يخلي سبيلها.
- ٣- عنه حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي عليه السلام قال: ما طلق رجل طلاق السنة فندم.
- ٤- عنه حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق عن ابن سيرين قال: قال علي عليه السلام: لو أن الناس أصابوا حد الطلاق ما ندم رجل على امرأة يطلقها واحدة ثم يتركها حتى تحيض ثلاث حيض.

المنايع:

(١) سنن الكبرى: ٣٢٥/٧، (٢) المصنف: ٢/٥ - ٣ - ٤.

٣٨- باب طلاق الزوج الغائب

١- البيهقي أخبرنا أبو عبد الله المحافظ أنا الحسن بن يعقوب العدل نا يحيى بن أبي طالب عليه السلام أنا عبد الوهاب بن عطاء أنا شعبة عن الحكم ابن عتيبة عن أبي صادق أن علياً عليه السلام قال تعتد من يوم يأتيها الخبر - هذا هو المشهور عن علي عليه السلام وكذلك رواه الشعبي عن علي عليه السلام.
 قد رواه الشافعي في كتاب علي عليه السلام و عبد الله بلاغا عن هشيم عن أشعث عن الحكم عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجد عن علي عليه السلام قال العدة من يوم يطلق أو يموت - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا أبو العباس أنا الربيع قال أنا الشافعي فذكره - والرواية الأولى عن علي عليه السلام أشهر ونحن إنما نقدم قول غيره على قوله استدلالاً بالكتاب وبالله التوفيق.

(١) سنن الكبرى: ٤٢٥/٧.

٣٩- باب من قال لزوجته حبلك علي غاربك

١- البيهقي قال الشافعي رحمه الله في كتاب القديم وذكر ابن جريج عن عطاء ان عمر بن الخطاب رفع إليه رحل قال لامرأته حبلك علي غاربك فقال لعلي عليه السلام انظر بينهما - فذكر معنى ما روينا الا انه قال فامضاه علي عليه السلام ثلاثا قال وذكر عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن علي عليه السلام مثله. قال الشيخ و هذا لا يخالف رواية مالك وكان عمر جعلها واحدة كما قال في البتة و علي عليه السلام جعلها ثلاثا والله اعلم، ويحتمل انها جميعا جعلها ثلاثا لتكريره اللفظ في المدخول بها ثلاثا وارادته بكل مرة احداث طلاق كما قلنا في رواية منصور عن عطاء والله اعلم.

(١) سنن الكبرى: ٣٤٤/٧.

٤٠- باب من طلق بالكنايات

١- البيهقي أخبرنا أبو عمرو الاديبي انا أبو بكر الاسماعيلي انا اسمعيل ابن محمد الكوفي نا أبو نعيم نا حسن عن أبي سهل عن الشعبي عن علي عليه السلام قال الخلية والبرية والبتة والبائن والحرام إذا نوى فهو بمنزلة الثلاث قال الشيخ فانما جعلها ثلاثا في هذه الرواية إذا نوى.

٢- أبو نعيم حدثنا سليمان بن أحمد ثنا عبد الرحمن ابن محمد بن سلم ثنا إسماعيل بن يزيد الاصبهاني ثنا قتيبة بن مهران ثنا عبد الغفور عن أبي هاشم عن زاذان عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من طلق البتة أتخذ دين الله هزوء ولعبا وألزمناه ثلاثا لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره يدخل بها بلا خداع.

المنابع:

(١) سنن الكبرى: ٣٤٤/٧، (٢) اخبار اصفهان: ١٦٤/٢.

٤١- باب الرجل يشهد على الرجوع

١- البيهقي أخبرنا أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالنا نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا الربيع بن سليمان نا الشافعي نا يحيى بن حسان عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم بن مالك الجزري عن سعيد بن جبير عن علي بن أبي طالب عليه السلام في الرجل يطلق امرأته ثم يشهد على رجعتها ولم تعلم بذلك قال هي امرأة الاول دخل بها الآخر ام لم يدخل.

(١) سنن الكبرى: ٣٧٣/٧.

٤٢- باب تطليق الامة

١- البيهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا محمد بن عبد الله الزاهري نا محمد بن مسلمة نا يزيد بن هارون نا شعبة عن ابن عون عن أبي صالح يعني الحنفي قال سأل ابن الكواء علياً عليه السلام - عن المملوكة تكون تحت الرجل فيطلقها تطليقتين ثم يشتريها فقال لا تحل له وكذلك رواه يحيى القطان عن شعبة.

(١) سنن الكبرى: ٣٧٦/٧.

٤٣- باب تصديق المرأة

- ١- البيهقي أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور النضروى ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور نا أبو شهاب عن اسمعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال جاء رجل إلى علي بن أبي طالب عليه السلام فقال انى طلقت امرأتى فجاءت بعد شهرين فقالت قد انتقضت عدتي وعند علي عليه السلام شريح. فقال قل فيها قال وانت شاهد يا امير المؤمنين عليه السلام قال نعم قال ان جاءت ببطانة من اهلها من العدول يشهدون انها حاضت ثلاث حيض والا فهي كاذبة فقال علي عليه السلام قالون بالرومية أي اصبت.
- ٢- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قراءة انا أبو الوليد نا عبد الله بن محمد نا حميد بن مسعدة نا خالد بن الحارث عن سعيد عن قتادة عن عذرة عن الحسن العرنى ان شريحا رفعت إليه امرأة طلقها زوجها فحاضت في خمس وثلاثين ليلة ثلاث حيض فذكر نحو حديث الشعبي فرفع ذلك شريح إلى علي بن أبي طالب عليه السلام فقال سلوا عنها جاراتها فان كان حيضها كذا انتقضت عدتها - وذكر الحديث.

٤٤- باب طلاق الحاملي

١- البيهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب نا أحمد بن عبد الجبار نا حفص بن غياث عن ليث بن أبي سليم عن أبي عمر العبدى عن علي عليه السلام في الرجل يطلق امرأته وفي بطنها ولدان.

فتضع واحدا ويبقى الآخر قال هو أحق برجعتها ما لم تضع الآخر قال ونا أحمد نا حفص عن ابن جريج عن ميسرة عن ابن عباس بمثله قال ونا أحمد نا حفص عن الشعبي مثله.

٢- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو العباس نا أحمد نا حفص عن ابن جريج عن عطاء مثله.

٣- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن ليث عن أبي عمرو العبدى عن علي عليه السلام قال: إذا وضعت ولدا وبقي في بطنها ولد فهو أحق بها ما لم تضع الآخر.

المنايع:

(١) سنن الكبرى: ٤٢٤/٧، (٢) المصنف: ١٧٥/٥.

٤٥- باب من قال لزوجته انت طالق الفأ

- ١- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن الاعمش عن حبيب قال: جاء رجل إلى علي عليه السلام فقال: إني طلقت امرأتي ألفا قال: بانك منك بثلاث وأقسم سائرها بين نسائك.
- ٢- عنه حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن الاعمش عن حبيب عن رجل من أهل مكة قال: جاء رجل إلى علي عليه السلام فقال: إني طلقت امرأتي ألفا، قال: الثلاث تحرمها عليك واقسم سائرهن بين أهلك.

(١) المصنف: ١٣/١٤.

كتاب الأولاد

١- باب تسمية الولد

- ١- عبد الله حدثني أبي ثنا وكيع ثنا قطر عن المنذر عن ابن الحنفية قال: قال علي عليه السلام يا رسول الله أرأيت ان ولد لي بعدك ولد اسميه باسمك واكنيه بكنيتك قال نعم فكانت رخصة من رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي.
- ٢- الترمذي حدثنا محمد بن بشار، أخبرنا يحيى بن سعيد القطان، أخبرنا فطر بن خليفة حدثني منذر، وهو الثوري عن محمد هو ابن الحنفية عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه قال: يا رسول الله أرأيت إن ولد لي بعدك اسميه محمدا وأكنيه بكنيتك؟ قال نعم، قال: فكانت رخصة لي.
- ٣- أبو داود حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة، قالوا: ثنا أبو أسامة، عن فطر، عن منذر، عن محمد بن الحنفية، قال: قال علي عليه السلام: قلت: يا رسول الله، إن ولد لي من بعدك ولد اسميه باسمك وأكنيه بكنيتك؟ قال: نعم ولم يقل أبو بكر قلت قال: قال علي عليه السلام للنبي صلى الله عليه وسلم.
- ٤- البيهقي أخبرنا أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة قالوا ثنا أبو أسامة عن فطر عن منذر عن محمد ابن الحنفية قال: قال علي عليه السلام قلت يا رسول الله ان ولد لي من بعدك

ولد أسميه باسمك واكنيه بكنيتك؟ قال نعم لم يقل أبو بكر قلت قال:
قال علي عليه السلام للنبي صلى الله عليه وآله وسلم.

٥- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر أحمد بن محمد بن
السرى التيمي الحافظ بالكوفة أنبأ أبو محمد الحسن بن علي بن جعفر
الصيرفي ثنا أبو نعيم ثنا فطر وهو ابن خليفة عن منذر الثوري قال سمعت
ابن الحنفية يقول كانت رخصة لعلي عليه السلام قال يا رسول الله ان ولد لي بعدك
أسميه باسمك واكنيه بكنيتك؟ قال نعم - وروى من وجه آخر ضعيف عن
محمد بن الحنفية والحديث مختلف في وصله.

٦- ابن أبي شيبة الكوفي حدثنا أبو أسامة عن فطر عن منذر عن
محمد بن الحنفية قال: قال علي عليه السلام للنبي: إن ولد لي غلام بعدك أسميه باسمك
وأكنيه بكنيتك؟ قال: نعم.

المنابع:

- (١) مسند احمد: ٩٥/١، (٢) الجامع الصحيح: ١٣٧/٥،
- (٣) سنن أبي داود: ٢٩٢/٤، (٤) سنن الكبرى: ٣٠٩/٩،
- (٥) المصنف: ٤٨٠/٨.

٢- باب تسمية الحسنين عليهما السلام

١- عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى بن آدم ثنا إسرائيل عن أبي اسحق

عن هاني بن هاني عن علي عليه السلام قال لما ولد الحسن سميته حربا.

فجاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال أروني ابني ما سميتموه قال: قلت حربا

قال بل هو حسن فلما ولد الحسين سميته حربا فجاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال

أروني ابني ما سميتموه قال: قلت حربا قال بل هو حسين.

فلما ولد الثالث سميته حربا فجاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال أروني ابني ما

سميتموه قلت حربا قال بل هو محسن ثم قال سميتهم باسماء ولد هرون شبر

وشبير ومشبر.

٢- عبد الله حدثني أبي ثنا حجاج ثنا إسرائيل عن أبي اسحق عن

هاني بن هاني عن علي عليه السلام قال لما ولد الحسن جاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال

أروني ابني ما سميتموه قلت سميته حربا قال بل هو حسن فلما ولد الحسين

قال أروني ابني ما سميتموه قلت سميته حربا قال بل هو حسين فلما ولدت

الثالث جاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال أروني ابني ما سميتموه قلت حربا قال بل هو

محسن ثم قال سميتهم باسماء ولد هرون شبر وشبير ومشبر.

٣- عبد الله حدثني أبي ثنا زكريا بن عدى أنبأنا عبد الله بن عمر

وعن عبد الله ابن محمد بن عقيل عن محمد بن علي عليه السلام قال لما ولد الحسن

سماه حمزة فلما ولد الحسين سماه بعمه جعفر قال فدعاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

فقال انى أمرت ان أغير اسم هذين فقلت الله ورسوله اعلم فسماهما حسنا وحسينا.

٤- البيهقي أخبرنا علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا عثمان بن عمر ثنا ابن رجاء ثنا اسرائيل عن أبي اسحاق ح وحدثنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن محمد الشيباني بالكوفة ثنا ابراهيم بن اسحاق الزهري ثنا جعفر بن عون ثنا يونس بن أبي اسحاق عن ابيه عن هانى بن هانى عن علي عليه السلام قال:

لما ان ولد الحسن سميته حربا فقال لى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما سميت ابني فقلت حربا قال هو الحسن فلما ولد الحسين سميته حربا فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما سميت ابني قلت حربا قال هو الحسين فلما ولد محسن قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما سميت ابني قلت حربا قال هو محسن.

ثم قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم انى سميت بنى هؤلاء بتسمية هارون بنيه شبر وشبير ومشبر لفظ حديث يونس وفي رواية اسرائيل ارونى ابني ما سميتموه، والباقي بمعناه.

٥- أبو الفرج حدثني أحمد بن الجعد قال: حدثنا عبدالرحمن بن صالح قال: حدثنا يحيى بن عيسى التميمي: حدثنا الاعمش، عن سالم بن أبي الجعد، قال علي بن أبي طالب عليه السلام:

كنت رجلا أحب الحرب، فلما ولد الحسن، هممت أن أسميه حربا، فسماه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحسن، فلما ولد الحسين، هممت أن أسميه حربا، فسماه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحسين، وقال: سميتها باسمي ابني هرون: شبر و شبير.

٦- الهيثمي عن علي عليه السلام لما ولد الحسن سماه حمزة فلما ولد الحسين

سماه بعمه جعفر قال فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني امرت ان أغير اسم هذين فقلت الله ورسوله اعلم فسماهما حسنا وحسينا.

المنابع:

- (١) مسند أحمد: ٩٨ - ١١٨ - ١٥٩، (٢) الاغانى: ١٦/١٣٨،
 (٣) سنن الكبرى: ٧/٦٣، (٤) مجمع الزوائد: ٨/٥٢.

٣- باب السقط

١- ابن ماجة: حدثنا محمد بن يحيى، ومحمد بن إسحاق، أبو بكر البكائي. قالوا: ثنا أبو غسان. قال: ثنا مندل، عن الحسن بن الحكم النخعي، عن أسماء بنت عابس ابن ربيعة، عن أبيها، عن علي عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن السقط ليرغم ربه إذا أدخل أبويه النار. فيقال: أيها السقط المرامم ربه، أدخل أبويك الجنة فيجرهما بسرره حتى يدخلهما الجنة.

(١) سنن ابن ماجة: ٥١٣/١.

٤- باب العقيقة

١- الترمذي حدثنا محمد بن يحيى القطعي حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن محمد بن علي بن الحسين عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: عاق رسول الله صلى الله عليه وآله عن الحسن عليه السلام بشاة وقال يا فاطمة احلقي رأسه وتصدقي بزنة شعره فضة، فوزنته، فكان وزنه درهما أو بعض درهم.

٢- الحاكم أبو عبد الله عن أبي طيب محمد بن علي بن الحسن الحيري من أصل كتابه ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء ثنا يعلي بن عبيد ثنا محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال عاق رسول الله صلى الله عليه وآله عن الحسين عليه السلام بشاة وقال: يا فاطمة احلقي رأسه و تصدقي بزنة شعرة فوزناه فكان وزنه درهما.

٣- الهيثمي عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله عاق عن الحسن والحسين عليهما السلام. رواه الطبراني في الكبير وفيه رواه لم يسم. وعن بريدة قال عاق رسول الله صلى الله عليه وآله عن الحسن والحسين عليهما السلام.

٤- عنه عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال أما حسن وحسين ومحسن فانما أسماهم رسول الله صلى الله عليه وآله وعاق عنهم وحلق رؤوسهم وتصدق بوزنها وأمر بهم فسروا وختنوا.

- ٥- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الاعلى عن محمد ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن محمد بن علي بن حسين عن علي عليه السلام قال: عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن بشاة فقال: يا فاطمة، احلتي رأسه وتصدقي بزنة شعره فضة، فوزنوه فكان وزنه درهما أو بعض درهم.
- ٦- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد بن عبد الله الاسدي عن شريك عن ابن عقيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع قال: قالت فاطمة: يا رسول الله، ألا أعق عن ابني دما؟ قال: لا، ولكن احلتي رأسه وتصدقي بوزنه على المساكين أواق من ورق أو فضة .

المنابع:

- (١) الجامع الصحيح: ٩٩/٤، (٢) المستدرک: ٢٣٧/٤،
 (٣) مجمع الزوائد: ٥٨/٤ - ٥٩، (٤) المصنف: ٤٧/٨.

٥- باب الختان

١- البيهقي أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن بندار القزويني بمكة ثنا أبو محمد سهل بن أحمد الديباجي ثنا أبو علي محمد بن محمد بن الأشعث ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر محمد بن داود بن سليمان الصوفي قال قرئ علي أبي علي محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي حدثني موسى بن اسمعيل بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام ثنا أبي عن ابيه عن جده جعفر بن محمد عن ابيه عن جده علي بن الحسين بن علي عن ابيه عن علي عليه السلام قال: وجدنا في قائم سيف رسول الله صلوات الله وسلامه عليه في الصحيفة ان الاكلف لا يترك في الاسلام حتى يختتن ولو بلغ ثمانين سنة - وهذا حديث ينفرد به اهل البيت عليهم السلام بهذا الاسناد.

(١) سنن الكبرى: ٣٢٤/٨.

٦- باب تهنئة الولد

١- ابن عبدربه روي عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه افتقد عبد الله بن عباس في وقت صلاة الظهر فقال لأصحابه: ما بال أبي العباس لم يحضر؟ فقالوا: ولد له مولود. فلما صلى قال: امضوا بنا إليه، فأتاه فهناه فقال: شكرت الواهب، وبورك لك في الموهوب، ما سميته؟ فقال: لا يجوز لي أن أسميه حتى تسميه انت؟ فأمر به فأخرج إليه فأخذه فحنكه ودعا له ورده، وقال: خذ إليك أبا الاملاك، قد سميته عليا، وكنيته أبا الحسن. فلما قدم معاوية قال لابن عباس: لك اسمه اسمه، قد كنيته أبا محمد، فجرت عليه.

(١) العقد الفريد: ١٠٣/٥.

كتاب التجميل و الزينة

١- باب الاردية

١- البخاري حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري أخبرني علي بن حسين ان حسين بن علي عليه السلام أخبره ان عليا عليه السلام قال فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بردائه فارتدى به ثم انطلق يمشي واتبعته انا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حمزة فاستأذن فأذنوا لهم.

(١) صحيح البخاري: ١٨٥/٧.

٢- باب ليس الحرير

١- عبد الله حدثني أبي ثنا يزيد أنبأنا محمد بن اسحق عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد العزيز بن أبي الصعبة عن عبد الله ابن زربر الغافقي قال سمعت علياً عليه السلام يقول أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهباً بيمينه وحريراً بشماله ثم رفع بهما يديه فقال هذان حرام على ذكور أمتي.

٢- محمد بن إسماعيل البخاري عن حجاج بن منهال حدثنا شعبة قال: أخبرني عبد الملك بن ميسرة قال سمعت زيد بن وهب عن علي عليه السلام قال اهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيرا فلبستها فرأيت الغضب في وجهه فشققتها بين نسائي.

٣- عنه قال عاصم عن أبي بردة قال: قلت لعلي عليه السلام ما القسية قال ثياب اتتنا من الشام أو من مصر مزلعة فيها حرير فيها امثال الاترنج والميثرة كانت النساء تصنعه لبعولتهن مثل القطائف يصفونها وقال جرير عن يزيد في حديثه القسية ثياب مزلعة يجاء من مصر فيها الحرير والميثرة جلود السباع. قال أبو عبد الله عاصم أكثر وأصح في الميثرة.

٤- عنه حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة ح وحدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عبد الملك ابن ميسرة عن زيد بن وهب عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال كساني النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيرا فخرجت فيها فرأيت الغضب في وجهه فشققتها بين نسائي.

٥- مسلم بن حجاج حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وزهير بن حرب واللفظ لزهير قال أبو كريب أخبرنا وقال الآخرون حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي عون الثقفي عن أبي صالح الحنفي عن علي عليه السلام أن أكيدر دومة أهدى إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثوب حرير فأعطاه علياً عليه السلام فقال شققه خمرًا بين الفواطم.

٦- عنه حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن زيد بن وهب عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال كساني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حلة سبراء فخرجت فيها فرأيت الغضب في وجهه قال فشققها بين نسائي.

٧- أبو عوانة حدثنا الصغاني قال أنبأنا أبو النضر قال أنبأنا شعبة ح وحدثنا أبو قلابة قال ثنا بشر بن عمر قال ثنا شعبة قالوا: جمعياً عن أبي عون عن أبي صالح - يعني الحنفي قال سمعت علياً عليه السلام، يقول: أهديت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حلة سبراء فبعث بها إليّ فلبستها فرحت بها، فقال: إني لم أعطكها لتلبسها فامرني فطرتها بين نسائي.

٨- عنه حدثنا أبو قلابة قال ثنا بشر بن عمر قال ثنا شعبة عن أبي عون عن أبي صالح عن علي عليه السلام، قال: أهدى إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم حلة حرير سبراء فأعطانها فلبستها فقال: إني لم أعطكها لتلبسها فامرني فشققها بين نسائي.

٩- الترمذي حدثنا سلمة بن شعيب والحسن بن علي وغير واحد قالوا: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن الزهري عن إبراهيم بن عبد الله ابن حنين عن أبيه عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: نهاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن التختم بالذهب، وعن لباس القسي، وعن القراءة في الركوع والسجود

و عن لبس المعصفر.

١٠- عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن أبي إسحاق عن هبيرة بن يريم عن علي عليه السلام قال: أهدي للنبي صلى الله عليه وآله حلة من حرير، فكره أن يلبسها، وبعث بها إلي، فلبستها، فرآها علي، فقال: ما أكره لنفسي شيئاً إلا أنا أكرهه لك، فخرقتها بين النساء، قال: ففعلت ذلك.

١١- أبو داود حدثنا إبراهيم بن خالد أبو ثور الكلبي، ثنا عمر بن يونس بن القاسم اليمامي، ثنا عكرمة بن عمار، ثنا أبو زميل، حدثني عبد الله ابن عباس، قال: لما خرجت المحرورية أتيت علياً عليه السلام، فقال: انت هؤلاء القوم، فلبست أحسن ما يكون من حلل اليمن، قال أبو زميل: وكان ابن عباس رجلاً جميلاً جهيراً، قال ابن عباس:

فأتيتهم، فقالوا: مرحبا بك يا ابن عباس، ما هذه الحلة؟ قال: ما تعيبون علي؟ لقد رأيت على رسول الله صلى الله عليه وآله أحسن ما يكون من الحلل قال أبو داود: اسم أبي زميل سماك بن الوليد الحنفي.

١٢- عنه حدثنا سليمان بن حرب، ثنا شعبة، عن أبي عون، قال: سمعت أبا صالح يحدث، عن علي عليه السلام، قال: أهديت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله حلة سبراء، فأرسل بها إلي، فلبستها فأتيته، فرأيت الغضب في وجهه وقال: إني لم أرسل بها إليك لتلبسها وأمرني فأطرتها بين نسائي.

١٣- عنه حدثنا القعني، عن مالك، عن نافع، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن لبس القسي، وعن لبس المعصفر، وعن تختم الذهب، وعن القراءة في الركوع.

١٤- عنه حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن زيد بن أبي حبيب،

عن أبي أفلح الهمداني، عن عبد الله بن زهير يعني الغافقي أنه سمع علي بن أبي طالب عليه السلام يقول: إن نبي الله أخذ حريرا فجعله في يمينه، وأخذ ذهباً فجعله في شماله، ثم قال: إن هذين حرام على ذكور أمتي.

١٥- النسائي أخبرنا قتيبة قال: حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب

عن أبي أفلح الهمداني عن ابن زهير أنه سمع علي بن أبي طالب عليه السلام يقول إن نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم أخذ حريرا فجعله في يمينه وأخذ ذهباً فجعله في شماله ثم قال إن هذين حرام على ذكور أمتي.

١٦- عنه أخبرنا عيسى ابن حماد قال أنبأنا الليث عن يزيد بن أبي

حبيب عن ابن أبي الصعبة عن رجل من همدان يقال له أبو صالح عن ابن زهير أنه سمع علي بن أبي طالب عليه السلام يقول إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أخذ حريرا فجعله في يمينه وأخذ ذهباً فجعله في شماله ثم قال إن هذين حرام على ذكور أمتي.

١٧- عنه أخبرنا محمد بن حاتم قال: حدثنا حبان قال أنبأنا عبد الله

عن ليث بن سعد قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب عن ابن أبي الصعبة عن رجل من همدان يقال له أفلح عن ابن زهير أنه سمع علياً عليه السلام يقول: إن نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم أخذ حريرا فجعله في يمينه وأخذ ذهباً فجعله في شماله ثم قال إن هذين حرام على ذكور أمتي.

١٨- عنه أخبرنا عمرو بن علي قال: حدثنا يزيد بن هرون قال أنبأنا

محمد بن إسحق عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد العزيز بن أبي الصعبة عن أبي أفلح الهمداني عن عبد الله بن زهير الغافقي قال سمعت علياً عليه السلام يقول أخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذهباً بيمينه وحريرا بشماله فقال هذا حرام على ذكور أمتي.

١٩- البيهقي انبأ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ انبأ محمد بن عبد الله الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب وعمرو بن مرزوق جميعا عن شعبة عن عبد الملك بن ابي ميسرة عن زيد بن وهب عن علي عليه السلام قال اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة سيرة قال فبعث إلى بها فلبستها فرأيت الغضب في وجهه فشققتها خمرا بين نسائي.

٢٠- عنه انبأ أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبأ أبو سعيد بن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عفان وشبابة قالا ثنا شعبة ح وانبأ أبو علي الروذباري واللفظ له ثنا أبو بكر بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي.

ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا أبو عون محمد بن عبيد الله عن ابي صالح الحنفي عن علي عليه السلام قال اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة سيرة فبعث بها إلى فلبستها وخرجت فيها فنظر إلى فكأنه كرهه فقال لي ما اعطيتكها لتلبسها فأمرني فاطرتها بين نسائي.

٢١- عنه انبأ أبو محمد بن يوسف انبأ أبو سعيد بن الاعرابي ثنا الحسن ابن محمد الزعفراني ثنا يزيد بن هارون ح وانبأ أبو علي الروذباري ثنا عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا يزيد بن هارون انبأ محمد بن اسحاق عن يزيد بن ابي حبيب عن عبد العزيز بن ابي الصعبة عن ابي افلح الهمداني عن عبد الله بن رزين الغافقي قال سمعت علياً عليه السلام قال:

اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهباً في يمينه وحريرا في شماله ثم رفع بهما يديه ثم قال ان هذين حرام علي ذكور امتي. وفي حديث الزعفراني عن علي عليه السلام قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي احدى يديه ذهب وفي الاخرى

حرير فقال هذان حرام على ذكور امتي.

٢٢- ابن ماجة حدثنا أبو بكر. ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد

ابن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد العزيز بن أبي الصعبة عن أبي الافلح الهمداني، عن عبد الله بن زهير الغافقي، سمعته يقول: سمعت علي بن أبي طالب عليه السلام يقول: أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حريرا بشماله، وذها يمينه، ثم رفع بها يديه فقال إن هذين حرام على ذكور امتي، حل لانا ثمهم.

٢٣- عنه حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن

يزيد ابن أبي زياد، عن أبي فاخنة. حدثني هبيرة بن بريم عن علي عليه السلام، أنه أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة مكفوفة بجرير، إما سداها وإما لحمها. فأرسل بها إلي. فأتيته فقلت: يا رسول الله، ما أصنع بها؟ ألبسها؟ قال: لا. ولكن اجعلها خمرًا بين الفواطم.

٢٤- البلاذري حدثني أبو موسى الفروي، حدثنا يحيى بن عبد الحميد

الحماني حدثنا شريك، عن أبي إسحاق عن هبيرة بن بريم عن علي عليه السلام قال: أهديت إلى النبي صلى الله عليه وسلم حلة حرير فبعث بها إليّ و قال: إني لم ابعثها إليك لتلبسها إني اكره لك ما اكره لنفسى و لكن اقطعها خمرًا و اكسها فاطمة ابنتي.

٢٥- عنه حدثنا عفان، أنبأنا شعبة، أنبأنا أبو عون، عن ماهان أبي

صالح قال: سمعت علياً عليه السلام يقول: أهديت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة حرير سيرا فأرسل إلي بها فلبستها و عرفت الغضب في وجهه، و قال: إني لم أعطكها لتلبسها و امرني فطررتها بين النساء، أو قال: نسائي.

٢٦- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم عن يزيد

ابن أبي زياد عن أبي فاخنة قال: حدثني هبيرة بن بريم عن علي عليه السلام أنه

أهدى إلى رسول الله ﷺ حلة مسيرة بحرير إما سداها أو لحمتها، فأرسل بها إلي، فأتيته فقلت: يا رسول الله، ما أصنع بها ألبسها؟ قال: لا، إني لا أرضى لك ما أكره لنفسي، ولكن اجعلها خمرا بين الفواطم.

٢٧- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد

ابن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد العزيز بن أبي الصعبة عن أبي أفلح الهمداني عن عبد الله بن زهير العافقي سمعته يقول: سمعت علي بن أبي طالب عليه السلام يقول: أخذ رسول الله ﷺ حريرا بشماله وذهاها بيمينه، ثم رفع بها يديه فقال: إن هذين حرام على ذكور أمتي حل لاناتهم.

٢٨- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الملك

ابن ميسرة عن زيد ابن وهب عن علي عليه السلام قال: كساني رسول الله ﷺ حلة سيرا فخرجت فيها، فرأيت الغضب في وجهه، قال: فشققها بين نسائي.

المنابع:

- (١) مسند أحمد: ٩٦/١، (٢) صحيح البخاري: ١٩٥/٧،
- (٣) صحيح مسلم: ١٦٤٤/٣ - ١٦٤٥،
- (٤) مسند أبو عوانة: ٧٥/٢ و ٤٥١/٥،
- (٥) الجامع الصحيح: ٢٢٦/٤،
- (٦) المصنف: ٧٠/١١، (٧) سنن أبي داود: ٤٥/٤ - ٤٧ - ٥٠،
- (٨) سنن النسائي: ١٦٠/٨، (٩) سنن الكبرى: ٤٢٥/٢،
- (١٠) سنن ابن ماجة: ١١٨٩/٢، (١١) انساب الأشراف: ٣٦ - ٣٧،
- (١٢) المصنف: ١٥٨/٨ - ١٥٩ - ١٦٢ - ١٦٥.

٣- باب التختم بالذهب

١- مسلم بن حجاج حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابيه عن علي بن أبي طالب عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن لبس القسي والمعصر وعن تختم الذهب وعن قراءة القرآن في الركوع.

٢- عنه حدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني ابراهيم بن عبد الله ابن حنين ان اباة حدثه انه سمع علي بن أبي طالب عليه السلام يقول نهاني النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن القراءة وانا راكع وعن لبس الذهب و المعصر.

٣- عنه حدثنا عبد بن حميد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابيه عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن التختم بالذهب وعن لباس القسي وعن القراءة في الركوع والسجود وعن لباس المعصر.

٤- أبو عوانة حدثنا الصغاني و أبو أمية قالنا ثنا موسى بن داود قال أنبأ شعبة عن عاصم بن كليب عن أبي ردة بن أبي موسى عن علي عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الثياب القسية و الميثرة الحمراء و عن التختم ههنا و ههنا و أشار بالسباية و الواسطي:

٥- عنه حدثنا يونس بن حبيب قال ثنا أبو داود ح و حدثنا حميد

ابن عياش من كورة لَدَّ قال ثنا مؤمل بن إسماعيل قالاً أنبا شعبة عن عاصم ابن كليب سمع أبا بردة سمع علياً عليه السلام يقول: نهاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن أتختم في الوسطى و التي تليها. اللفظ لأبي داود.

٦- عنه حدثنا الصفاني قال ثنا الأسود بن عامر قال ثنا شعبة عن عاصم ابن كليب عن أبي بردة عن علي عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى أن يجعل الخاتم في إحدى السبابتين.

٧- عنه حدثنا عباس الدوري قال أبو الجواب قال ثنا همار بن رزيق عن عاصم بن كليب عن أبي بردة عن علي عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهاني أن ألبس خاتمي في هذه السبابة و الواسطى.

٨- عنه حدثنا إدريس بن بكر قال ثنا مسدد ح و حدثنا محمد ابن حيويه قال ثنا يحيى بن يحيى قال ثنا أبو الأحوص عن عاصم بن كليب عن أبي بردة قال: قال علي عليه السلام: نهاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن أتختم في إصبعي هذه أو هذه و أو ما إلى الوسطى أو التي تليها. واللفظ لمحمد ابن حيويه. و قال إدريس: نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن أتختم في السبابة و الوسطى.

٩- عنه حدثنا أسيد بن عاصم الأصبهاني قال ثنا الحميدى قال ثنا سفيان عن عاصم عن أبي بكر بن أبي موسى عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: نهاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن أتختم في السبابة و الوسطى، قلنا له: يا با محمد خالفك الناس، قال:

من خالفني قلنا: سفيان الثوري و شعبة، قال: متقنين حافظين ما قالوا؟ قلنا: عن عاصم عن أبي بردة عن علي؛ قال: أما حفظى فأبوبكر و هذان حافظان متقنان، و أبوبكر و أبو بردة هم ابنا أبي موسى فحدثنا عاصم عن ابن أبي موسى عن علي عليه السلام.

١٠- عنه حدثنا حميد بن عياش قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان بن عيينة عن عاصم بن كليب عن ابن أبي موسى قال سمعت علياً عليه السلام يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: يا علي! قل: اللهم! إني أسألك السداد والهدى، و نهاني عن لبس القسي و ميثرة الحمراء.

١١- عنه حدثنا أبو الأحوص صاحبنا قال ثنا أبو عمر الحوضي قال ثنا أبو عوانة عن عاصم بن كليب قال: حدثني أبو بردة بن أبي موسى قال: كنت عند أبي موسى فأتانا علي فقال علي عليه السلام: نهاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن أجعل خاتمي في هذه و أو ما أبو بردة بابهامه إلى السبابة و الوسطى و نهاني عن الميثرة و القسية.

١٢- الخطيب أخبرنا أبو الحسن علي بن القاسم بن الحسن الشاهد بالبصرة حدثنا علي بن إسحاق المادرائي حدثنا محمد بن أحمد بن الجنيد حدثنا أبو المنذر إسماعيل بن عمر حدثنا داود بن قيس عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابن عباس عن علي عليه السلام قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن التختم بالذهب أو أقرأ راکعاً أو ساجداً.

١٣- عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن إبراهيم بن عبد الله ابن حنين عن ابيه عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: نهاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن التختم بالذهب وعن لباس القسي وعن القراءة في الركوع والسجود وعن لباس المصعفر.

١٤- أبو داود حدثنا يحيى بن حبيب، ثنا روح، ثنا هشام، عن محمد، عن عبيدة، عن علي عليه السلام أنه قال: نهى عن مياثر الارجوان.

١٥- عنه حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم، قالوا: ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن هبيرة، عن علي عليه السلام، قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن

خاتم الذهب، وعن لبس القسي، والميثرة الحمراء.

١٦- عنه حدثنا مسدد، ثنا بشر بن المفضل، ثنا عاصم بن كليب، عن أبي بردة، عن علي عليه السلام، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قل اللهم اهدني وسددني، واذكر بالهداية هداية الطريق، واذكر بالسداد تسديدك السهم قال: ونهاني أن أضع الخاتم في هذه أو في هذه، للسبابة والوسطى، شك عاصم، ونهاني عن القسية والميثرة، قال أبو بردة: فقلنا لعل: ما القسية، قال: ثياب تأتينا من الشام أو من مصر مزلعة فيها أمثال الاترج، قال: والميثرة: شيء كانت تصنعه النساء لبعولتهن.

١٧- أبو عبدالرحمان النسائي أخبرنا قتيبة قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي اسحق عن هبيرة بن بريم قال: قال علي عليه السلام نهاني النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن خاتم الذهب وعن القسي وعن المياثر الحمراء وعن الجمعة.

١٨- عنه أخبرني محمد بن آدم عن عبد الرحيم عن زكريا عن أبي اسحق عليه السلام عن هبيرة عن علي عليه السلام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن خاتم الذهب وعن القسي وعن المياثر الحمراء.

١٩- عنه أخبرنا محمد بن عبد الله ابن المبارك قال: حدثنا يحيى وهو ابن آدم قال: حدثنا زهير عن أبي اسحق عن هبيرة سمعه من علي عليه السلام يقول: نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن حلقة الذهب وعن الميثرة الحمراء وعن الثياب القسية وعن الجمعة شراب يصنع من الشعير والحنطة وذكر من شدته خالفه عمار بن رزيق رواه عن أبي اسحق عن صعصعة عن علي عليه السلام.

٢٠- عنه أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك قال: حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا عمار بن رزيق عن أبي اسحق عن صعصعة بن صوحان عن علي عليه السلام قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن حلقة الذهب والقسي والميثرة

والجعة قال أبو عبد الرحمن الذي قبله اشبه بالصواب.

٢١- عنه أخبرنا اسحق بن ابراهيم قال انبأنا عبيد الله بن موسى قال انبأنا اسرائيل عليه السلام عن اسماعيل بن سميع عن مالك بن عمير عن صعصعة بن صوحان قال: قلت لعلي أتتهانا عما هناك عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهاني عليه السلام الدباء والحنتم وحلقة الذهب ولبس الحرير والقسي والميثة الحمراء.

٢٢- عنه أخبرنا عبد الرحمن بن ابراهيم دحيم قال: حدثنا مروان هو ابن معاوية قال: حدثنا اسماعيل هو ابن سميع الحنفي عن مالك بن عمير قال جاء صعصعة بن صوحان إلى علي عليه السلام فقال أتتهانا عما هناك عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم والنقير والجعة ونهانا عن حلقة الذهب ولبس الحرير والبس القسي والميثة الحمراء.

٢٣- عنه أخبرنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا عبدالواحد عن اسماعيل ابن سميع عن مالك بن عمير قال قال صعصعة بن صوحان لعلي عليه السلام يا امير المؤمنين أتتهى عما هناك عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم والجعة و عن حلق الذهب ولبس الحرير وعن الميثة الحمراء.

قال أبو عبد الرحمن حديث مروان و عبدالواحد اولى بالصواب من حديث اسرائيل.

٢٤- عنه أخبرنا أبو داود قال: حدثنا أبو علي الحنفي وعثمان بن عمر قال أبو علي حدثنا وقال عثمان انبأنا داود بن قيس عن ابراهيم بن عبد الله ابن حنين عن ابيه عن ابن عباس عن علي عليه السلام قال نهاني حبي صلى الله عليه وسلم عن ثلاث لا اقول نهى الناس نهاني عن تختم الذهب وعن لبس القسي وعن

المعصر المقدمة ولا اقرأ ساجدا ولا راكعا تابعه الضحاك بن عثمان.

٢٥- عنه أخبرنا الحسن بن داود المنكدري قال: حدثنا ابن ابي فديك عن الضحاك عن ابراهيم بن حنين عن أبيه عن عبد الله بن عباس عن علي عليه السلام قال: نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أقول نهاكم عن تختم الذهب وعن لبس القسي و عن لبس المقدم و المعصر و عن القراءة راكعا.

٢٦- عنه أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي قال: حدثنا أبو الاسود قال: حدثنا نافع بن يزيد عن يونس عن ابن شهاب عن ابراهيم ان اباة حدثه انه سمع علياً عليه السلام يقول نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القراءة وانا راكع و عن لبس الذهب و المعصر.

٢٧- عنه أخبرنا الحسن بن قرعة قال: حدثنا خالد بن الحارث قال: حدثنا محمد ابن عمرو عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابيه قال سمعت علياً عليه السلام يقول نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أقول نهاكم عن خاتم الذهب و عن القسي و المعصر و ان لا اقرأ أو أنا راكع.

٢٨- عنه أخبرني هرون بن محمد بن بكار بن بلال عن محمد بن عيسى وهو ابن القاسم بن سميع قال: حدثنا زيد بن واقد عن نافع عن ابراهيم مولى علي عن علي عليه السلام قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تختم الذهب و عن المعصر و عن لبس القسي و عن القراءة في الركوع.

٢٩- عنه أخبرني أبو بكر بن علي قال: حدثنا ابراهيم بن الحجاج قال: حدثنا حماد بن سلمة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن حنين مولى ابن عباس ان علياً عليه السلام قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس القسي و المعصر و عن التختم بالذهب.

٣٠- عنه أخبرنا اسماعيل بن مسعود قال: حدثنا بشر وهو ابن

المفضل قال: حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن حنين مولى علي عن علي عليه السلام قال: نهاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن اربع عن التختم بالذهب وعن لبس القسي وعن قراءة القرآن وانا راعع و عن لبس المعصفر ووافقه ايوب الا انه لم يسم المولى.

٣١- عنه أخبرنا الحسين ابن منصور بن جعفر النيسابوري قال:

حدثنا حفص بن عبد الرحمن البلخي قال: حدثنا سعيد عن ايوب عن نافع عن مولى للعباس ان علياً عليه السلام قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن لبس المعصفر وعن القسي وعن التختم بالذهب وان اقرأ وانا راعع.

٣٢- عنه أخبرني هارون بن عبد الله قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد

الوارث قال: حدثنا حرب و ابن شداد عن يحيى قال: حدثني عمرو بن سعيد الفدكي ان نافعاً أخبره قال: حدثني ابن حنين ان علياً عليه السلام حدثه قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن ثياب المعصفر وعن خاتم الذهب وعن لبس القسي وان اقرأ وانا راعع خالفه الليث بن سعد.

٣٣- عنه أخبرنا قتيبة قال: حدثنا الليث عن نافع عن ابراهيم بن

عبد الله بن حنين عن بعض موالى العباس عن علي عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن المعصفر والثياب القسية وعن ان يقرأ وهو راعع.

٣٤- عنه أخبرنا محمود بن خالد قال: حدثنا الوليد قال: حدثنا أبو

عمرو الاوزاعي عن يحيى عن علي عليه السلام قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وساق الحديث.

٣٥- عنه أخبرنا عبيد الله بن سعيد قال: حدثنا حماد بن مسعدة عن

اشعث عن محمد عن عبيدة عن علي عليه السلام قال نهاني النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن القسي و الحرير وخاتم الذهب وان اقرأ راععاً خالفه هشام ولم يرفعه.

٣٦- عنه أخبرنا احمد بن سليمان قال: حدثنا يزيد قال انبأنا هشام عن محمد عن عبيدة عن علي عليه السلام قال نهى عن مياثر الارجوان ولبس القسي وخاتم الذهب.

٣٧- الترمذي حدثنا قتيبة، حدثنا مالك بن أنس عن نافع عن إبراهيم ابن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي عليه السلام قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس القسي والمعصفر.

٣٨- ابن ماجه حدثنا أبو بكر ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد ابن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد العزيز بن أبي الصعبة عن أبي الافلح الهمداني، عن عبد الله بن زهير الغافقي، سمعته يقول: سمعت علي بن أبي طالب عليه السلام يقول: أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حريرا بشماله، وذها بيمينه، ثم رفع بهما يديه فقال. إن هذين حرام على ذكور أمتي، حل لاناثهم..

٣٩- عنه حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن يزيد ابن أبي زياد، عن أبي فاخنة. حدثني هبيرة بن يريم عن علي، أنه أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة مكفوفة بحرير، إما سداها وإما لحمها. فأرسل بها إلى. فأتيته فقلت: يا رسول الله، ما أصنع بها؟ ألبسها؟ قال: لا. ولكن اجعلها خمرا بين الفواطم..

٤٠- عنه حدثنا أبو بكر. ثنا عبد الله بن غير عن عبيد الله، عن نافع ابن جبير، مولى علي. عن علي، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التسخم بالذهب.

٤١- عنه حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا عبد الله بن إدريس عن عاصم، عن أبي بردة عن علي، قال: نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أتختم في هذه وفي هذه. يعني الخنصر والابهام.

٤٢- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن عمر بن عطاء عن رجل من بني حارثة عن رافع بن خديج قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فرأى علي رواحلنا وهي على إبلنا أكسية فيها خيوط عهن (كذا) حمر.

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ألا أرى هذه الحمرة قد علتكم. فقمنا سراعا لقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى نفر بعض إبلنا، قال: فأخذنا الأكسية فنزعناها منها.

٤٣- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن هبيرة عن علي عليه السلام قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن خاتم الذهب، وعن الميثرة - يعني الحمراء.

٤٤- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن إدريس عن عاصم عن أبي بردة عن علي عليه السلام قال: نهاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يتختم في هذه وهذه - يعني السبابة والوسطى.

المنايع:

- (١) صحيح مسلم: ١٦٤٨/٣، (٢) مسند أبي عوانة: ٤٩٧/٥ -
- ٤٩٨، (٣) تاريخ بغداد: ٢٤٣/٦، (٤) المصنف: ٣٩٥/١٠.
- (٥) سنن أبي داود: ٤٩/٤ - ٩٠ - ٩١،
- (٦) سنن النسائي: ١٦٥/٨ - ١٦٦ - الى ١٦٨ - ١٧٤ - ١٧٧ -
- ١٩١، (٧) سنن ابن ماجه: ٧٨٩/٢ - ١٢٠٢ - ١٢٠٣،
- (٨) المصنف: ٣٠٥/٨ - ٣١٦.

٤- باب الثياب المعصفر

١- أبو عوانة حدثنا الصغاني و أبو أمية قالوا ثنا موسى بن داود قال أنبأ شعبة عن عاصم بن كليب عن أبي بردة بن أبي موسى عن علي عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الثياب القسية و الميثرة الحمراء و عن التختم ههنا و ههنا و أشار بالسباية و الواسطي.

٢- حدثنا يونس بن عبد الأعلى أنبأ ابن وهب أن مالكا أخبره ح و حدثنا الصغاني قال ثنا إسحاق بن عيسى قال: أخبرني مالك عن نافع عن إبراهيم عن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي عليه السلام قال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لبس القسي و المعصفر، و عن تختم الذهب، و عن القراءة في الركوع.

٣- أخبرنا عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن إبراهيم ابن عبد الله ابن حنين عن أبيه عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لباس المعصفر.

٤- الترمذي حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابن أبي موسى قال: سمعت علياً عليه السلام يقول: نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القسي و الميثرة الحمراء و أن ألبس خاتمي في هذه و في هذه و أشار إلى السباية و الواسطي.

٥- أبو بكر الخطيب أخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد بن محمد بن إبراهيم بن مخلد البزاز حدثنا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البختری الرزاز

املاء حدثنا محمد بن عبيد الله المنادى حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق حدثنا زكريا عن أبي إسحاق عن هبيرة ابن مریم عن علي عليه السلام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب وعن القسي وعن المياثر الحمر.

٦- الرافعي القزويني: إسماعيل بن أبي طاهر بن إسماعيل بن أخي نوح بن إسماعيل الفقيه سمع القاضي عبد الجبار أحمد بقزوين أجزاء من أماليه في مسموعه... ثنا أبو الطيب علي بن محمد بن موسى الساوي بالري ثنا إبراهيم بن عبد الصمد بن موسى الإمام ثنا أبي ثنا أبو بدر ثنا الحسن بن عمارة ثنا أبو إسحاق عن الحارث و عاصم بن ضمرة عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال:

قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا علي إني أحب لك ما أحب لنفسي وأكره لك ما أكره لنفسي، لا تلبس المعصر و لا تختم بالذهب و لا تلبس القسي و لا تركبن على ميثة حمراء فانها من مياثر إبليس.

٧- الهيثمي عن أبي هريرة قال راح عثمان إلى مكة حاجا ودخلت على محمد بن جعفر بن أبي طالب امرأة فبات معها حتى أصبح ثم غدا عليه ردع الطيب وملحفة معصفرة مقدمة فأدرك الناس بملل قبل أن يروحوها فلما رآه عثمان انتهره وأفف وقال أتلبس المعصر وقد نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له علي بن أبي طالب عليه السلام إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينهه ولا إياك إنما نهاني.

٨- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن عبد الله بن حنين قال: سمعت علياً عليه السلام يقول: نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولا أقول نهاكم عن لبس المعصر.

المنابع:

- (١) مسند ابو عوانة: ٧٦/٢ و ٤٦٥/٥ - ٤٩٦ - ٤٩٨.
- (٢) المصنف: ٧٧/١١، (٣) الجامع الصحيح: ٢١٩/٤.
- (٤) تاريخ بغداد: ٣١٩/٦، (٥) التدوين: ٢٩٣/١.
- (٦) مجمع الزوائد: ١٢٩/٥، (٧) المصنف: ١٨١/٨.

٥- باب تقليم الأظفار

١- الرافعي القزويني: حمد بن محمد البروي أبو حامد الطوسي تفقه على المام محمد بن يحيى و كانت له يد قوية في النظر، و عبارة ورد قزوين سنة تسع و خمسين و خمسائة و روى بها عن إسماعيل الناصحي، و قال شاهدته يقلم أظفاره يوم الخميس، و قال رأيت الإمام أبا الفرج محمد بن محمد القزويني يقلم أظفاره يوم الخميس، و قال: رأيت الشريف أبا شاکر أحمد ابن علي العثاني يقلم أظفاره يوم الخميس، و قال: رأيت أبا محمد الهياج بن عبيد الحطيني يقلم أظفاره يوم الخميس، و قال: رأيت أبا الحسن علي بن محمد يقلم أظفاره يوم الخميس. قال: رأيت: علي بن عبدالله المستملي، يقلم أظفاره يوم الخميس. قال: رأيت أبا عبدالله الحسين بن محمد الطائي يفعل ذلك، عن عبدالله ابن موسى السلامي عن علي بن العباس عن الحسين بن هارون الضبي عن همر بن حفص بن غياث عن محمد بن علي عن علي بن الحسين عن الحسين بن علي عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله يقلم أظفاره يوم الخميس و كل من الرواة راعى التسلسل.

٦- باب الديباج

١- عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن عمرو أن علياً عليه السلام أتى ببردون عليه صفة ديباج، فلما وضع رجله في الركاب وأخذ بالسرج زلت يده عنه، فقال: ما هذا؟ قالوا: ديباج، قال: والله لا أركبه.

٢- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن إسماعيل بن سميع عن مسلم البطين عن أبي عمرو الشيباني قال: جاء شيخ فسلم على علي عليه السلام وعليه جبة من طيالسة في مقدمها ديباج، فقال علي: ما هذا النتن تحت طيتك، فنظر الشيخ يمينا وشمالا فقال: ما أرى شيئا، قال: يقول رجل: إنما يعني الديباج، قال: يقول الرجل: إذا نلقيه ولا نعود.

المنابع:

(١) المصنف: ٧١/١١، (٢) المصنف: ١٧٤/٨.

٧- باب الأصفر

- ١- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن إدريس عن
الاعمش عن أبي ظبيان قال: رأيت علي عليه السلام قيصا وإزارا أصفر.
٢- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي
ظبيان قال: رأيت علي عليه السلام إزارا أصفر أو خميصه.

المصنف: ١٨٦/٨.

٨- باب الحجامة

- ١- ابن ماجه حدثنا سويد بن سعيد. ثنا علي بن مسهر عن سعد
الاسكاف، عن الاصبع بن نباتة، عن علي عليه السلام قال: نزل جبريل على
النبي صلوات الله وسلامه بحجامة الاخدعين والكاهل.
٢- ابن قتيبة يروى قوم عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه كان يكره
الحجامة و الابتداء بعمل في محاق القمر و في حلولة في برج العقرب.

المنابع:

(١) سنن ابن ماجه: ١١٥٢/٢، (٢) عيون الاخبار: ١٢٢/١.

٩- باب الخضاب

١- عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق قال: رأيت علياً عليه السلام على المنبر أبيض اللحية والرأس، عليه إزار ورداء.

(١) المصنف: ١٥٦/١١.

١٠- باب الصور و التماثيل

١- عبدالله حدثني أبي ثنا عفان ثنا شعبه أخبرني علي بن مدرك سمعت أبا زرعة بن عمرو و بن جرير و يحدث عن عبدالله بن نجى عن أبيه عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال لا تدخل الملائكة فيه كلب و لا صورة.

٢- أبو داود حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، عن علي بن مدرك، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن عبد الله بن نجى، عن أبيه، عن علي عليه السلام، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا كلب ولا جنب.

٣- النسائي أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا هشام بن عبد الملك قال أنبأنا شعبة ح وأنبأنا عبيد الله بن سعيد قال: حدثنا يحيى عن شعبة واللفظ له عن علي بن مدرك عن أبي زرعة عن عبد الله بن نجى عن أبيه عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا كلب ولا جنب.

٤- عنه أخبرنا محمد بن بشار قال: حدثنا محمد ويحيى بن سعيد قالوا حدثنا شعبة عن علي بن مدرك عن أبي زرعة عن عبد الله بن نجى عن أبيه عن علي بن أبي طالب عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة ولا كلب ولا جنب.

٥- ابن ماجة حدثنا أبو بكر. ثنا غندر عن شعبة، عن علي بن مدرك، عن أبي زرعة، عن عبد الله بن يحيى، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: إن الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا صورة.

٦- عنه حدثنا أبو كريب. ثنا وكيع عن هشام الدستواقي، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن علي عليه السلام، قال: صنعت طعاما. فدعوت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجاء فرأى في البيت تصاوير. فرجع.

٧- الهيثمي عن علي عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في جنازة فقال أيكم ينطلق إلى المدينة فلا يدع بها وثنا إلا كسره ولا قبرا إلا سواه ولا صورة إلا لطخها فقال رجل أنا يارسول الله قال فهات أهل المدينة قال فانطلق ثم رجع قال:

يا رسول الله لم أدع بها وثنا إلا كسرتة ولا قبرا إلا سويتة ولا صورة إلا لطختها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من عاد إلى صنعة شيء من هذا فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال لا تكونن مختالا ولا فتانا ولا تاجرا إلا تاجر خير فان أولئك هم المسوفون بالعمل.

٨- عنه في رواية عن علي بن أبي طالب عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث رجلا من الانصار أن يسوى كل قبر وأن يلطخ كل صنم فقال: يا رسول الله إني أكره أن أدخل بيوت قومي قال فأرسلني فذكر نحوه.

٩- ابن أبي شيبه حدثنا غندر عن شعبة عن علي بن مدرك عن أبي زرعة عن عبد الله بن يحيى عن أبيه عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة.

١٠- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن علي بن مدرك عن أبي زرعة عن عبد الله بن نجى عن أبيه عن علي عليه السلام عن

النبي صلى الله عليه وسلم قال: الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا صورة.

المنايع:

- (١) مسند احمد: ١٠٤/١، (٢) سنن أبي داود: ٧٣/٤،
- (٣) سنن النسائي: ١٤١/١ و ١٨٥/٧،
- (٤) سنن ابن ماجه ١٢٠٣/٢ - ١٢١٤،
- (٥) مجمع الزوائد: ١٧٢/٥، (٦) المصنف: ٢٩٠/٨ و ٤١٠/٥،

٧- عنده حديث

عن سفيان

عن

١١- باب العمام

١- قال ابن هشام: حدثني بعض أهل العلم: أن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: العمام تيجان العرب، وكانت سيم الملائكة يوم بدر عمام بيضاء قد أرخوها على ظهورهم، إلا جبريل فإنه كانت عليه عمامة صفراء.

(١) سيرة ابن هشام: ٢٨٦/٢.

١٢- باب لباس أمير المؤمنين عليه السلام

١- محمد بن سعد عن دكين قال نأ شريك عن جابر مولى لجعفر يقال له هرمز قال: رأيت علياً عليه السلام عليه عمامة سوداء قد ارخاها من بين يديه و من خلفه

٢- عنه قال أخبرنا وكيع بن الجراح عن أبي العنيس عمرو بن مروان عن ابيه قال: رأيت علياً عليه السلام عمامة سوداء قد ارخاها من خلفه.

٣- عنه أخبرنا عبدالله بن محمد بن أبي شيبة قال: حدثنا عبدالسلام ابن حرب عن اسحاق بن عبدالله بن أبي فروة عن ابراهيم بن عبدالله ابن حنين عن ابن عباس عن علي عليه السلام قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان ازارك واسعا فتوشح به و اذا كان ضيقا فائتزر به.

٤- عنه أخبرنا الفضل ابن دكين قال نأحسن بن صالح عن ابي حيان قال: كانت قلنسوة علي عليه السلام لطيفة.

٥- عنه قال: أخبرنا محمد بن ربيعة الكلابي عن كيسان بن ابي عمر عن يزيد بن الحارث بن بلال الفزاري قال: رأيت علي عليه السلام قلنسوة بيضاء مصرية.

٦- البلاذري حدثنا محمد بن سعد، حدثنا أنس بن عياض أبو ضمرة حدثني محمد بن يحيى عن أبي العلاء مولى الاسلميين قال: رأيت علياً عليه السلام يأتزر فوق السرة.

٧- عنه حدثني محمد بن سعد، والحسين بن علي، قالا: حدثنا وكيع عن سفيان: عن عمرو بن قيس انه رأى علي عليه السلام إزاراً مرقوعاً فقبل له فيه فقال: يخشع له القلب ويقتدي به المؤمن.

٨- عنه حدثني أبو بكر الاعين، حدثنا أبو نعيم، حدثنا الحر بن، جرموز: عن أبيه قال: رأيت علياً عليه السلام وقد خرج من القصر وعليه قطريتان إلى نصف الساق، ورداء مشمر، ومعه درة يمشي في الاسواق ويأمرهم بتقوى الله وحسن البيع ويقول: أوفوا الكيل والوزن. ولا تنفخوا في اللحم.

٩- عنه حدثنا عمرو بن محمد، حدثنا أبو نعيم، حدثنا حميد بن عبد الله الاصم، قال: سمعت مولى لبني الاشتر النخعي قال: رأيت علياً عليه السلام وأنا غلام فقال: أتعرفني؟ قلت نعم أنت أمير المؤمنين فتركني ثم أتى آخر وقال له: أتعرفني؟ فقال: لا. فاشترى منه قميصاً فلبسه فد القميص فإذا هو مع أصابعه، فقال له: كفه فلما كفه لبسه وقال: الحمد لله الذي كسا علي بن أبي طالب.

١٠- عنه حدثنا روح بن عبد المؤمن، ومحمد بن سعد، قالا: حدثنا مسلم بن إبراهيم، عن أبي سليمان الاودي: عن أبي أمية قال: رأيت علي بن أبي طالب عليه السلام أتى شط هذا الفيض على بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهباء وعليه برد قد ائزر به، ورداء وعمامة وخفين فنزل فبال وتوضأ ومسح على رأسه وخفيه قال: فإذا رأسه مثل الراحة وبين أذنيه شعر مثل خط الاصبع.

١١- الهيثمي عن أبي مطر أنه رأى علياً عليه السلام أتى غلاماً حدثاً فاشترى منه قميصاً بثلاثة دراهم ولبسه إلى ما بين الرصغين إلى الكعبين يقول وقد لبسه الحمد لله الذي رزقني من الرياش ما أتجمل به في الناس وأواري به

عورتي، فقليل هذا شيء ترويه عن نفسك أو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عند الكسوة الحمد لله الذي رزقني من الرياش ما أتجمل به في الناس وأواري به عورتي.

المنايع:

- (١) طبقات ابن سعد: ١٩/٣،
- (٢) انساب الاشراف: ١٣٩ - ١٣٠ - ١٨٥ - ١٨٧،
- (٣) مجمع الزوائد: ١١٨/٥.

١٣- باب اظهار الزينة

١- المحاكم ابو عبدالله أخبرنا مكرم بن احمد القاضى ببغداد ثنا محمد ابن عيسى المداينى ثنا عمر بن يونس بن القاسم اليمامى ثنا عكرمة عن عمار العجلي حدثنى ابو زميل حدثنى عبدالله بن الدؤل حدثنى عبدالله بن عباس. قال: لما خرجت الحروية اجتمعوا فى دورهم ستة آلاف فانيت علياً فقلت يا أمير المؤمنين ابرد بالصلاة لعلى آتى هؤلاء القوم فاكلهم قال انى اخاف عليك قال: قلت كلا قال:

فرجت اليهم و لبست احسن ما يكون من حلل اليمن قال: ابو زميل وكان عبدالله بن عباس جميلا جهيرا قال ابن عباس فاتيتهم و هم مجتمعون فى دورهم قائلون فسلمت عليهم قالوا مرحبا بك يا ابن عباس فما هذه الحلة قلت ماتعيون على لقد رأيت على رسول الله ﷺ احسن ما يكون من الحلل و قرأت قل من حرم زينة الله التى اخرج لعباده و الطيبات من الرزق ثم ذكر مناظرة ابن عباس المشهورة معهم. هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لن يخرجاه.

٢- ابن أبى شيبه حدثنا وكيع عن مسعر عن سويد مولى عمرو بن حريث أن علياً اغتسل ثم أخذ ثوبا فدخل فيه يعنى تشف به.

المنايع:

(١) المستدرک: ٤/١٨٢، (٢) المصنف: ١/١٤٨.

١٤- باب لباس أهل الكتاب

١- الهيثمي عن أبي كريمة قال سمعت علي بن أبي طالب عليه السلام و هو يخطب على منبر الكوفة وهو يقول يا أيها الناس إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إياكم ولباس الرهبان فإنه من ترهب أو تشبهه فليس مني. رواه الطبراني في الاوسط.

(١) مجمع الزوائد: ١٣١/٥.

١٥- باب الدعاء عند لبس الثوب

١- النويري عن علي عليه السلام قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا علي إذا لبست ثوبا فقل: باسم الله الحمد لله الذي كساني ما أوارى به عورتي و أستغنى به عن الناس لم يبلغ الثوب رقبتك حتى يغفرلك.

يا علي من لبس ثوبا جديدا و كسا أسماه عريانا أو مسكينا كان في جوار الله و أمنه و حفظه ما دام عليه منه سلك.

٤- عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: من لبس ثوبا فقال: الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني و لا قوة غفرله ما تقدم من ذنبه و ما تأخر.

٥- عنه عن علي عليه السلام قال: دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا علي إذا نظرت في المرأة فقل اللهم كما حسنت خلقي فأحسن خلقي و ارزقني.

١٦- باب الدواب

- ١- عبد الله حدثني محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا هرون بن مسلم ثنا القاسم بن عبد الرحمن عن محمد بن علي عن أبيه عن علي عليه السلام قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا علي اسبغ الوضوء وان شق عليك ولا تأكل الصدقة ولا تنز الحمير على الخيل ولا تجالس أصحاب النجوم.
- ٢- عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك عن عثمان بن أبي زرعة عن سالم بن أبي الجعد عن علي بن علقمة عن علي عليه السلام قال أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم بغل أو بغلة فقلت ما هذا قال بغل أو بغلة قلت ومن أي شيء هو قال يحمل الحمار على الفرس فيخرج بينهما هذا قلت أفلا نحمل فلانا على فلانة قال لا إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون.
- ٣- أبو عبد الله الرحمان النسائي أخبرنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن ابن زبير عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال أهديت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بغلة فركبها فقال علي عليه السلام لو حملنا الحمير على الخيل لكانت لنا مثل هذه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما يعفل ذلك الذين لا يعلمون.
- ٤- الجاحظ عن علي عليه السلام قال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن ينزى الحمار على فرس.
- ٥- أبو داود حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن يزيد بن أبي

حبيب، عن أبي الخير، عن ابن زريق، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: أهديت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بغلة فركبها، فقال علي: لو حملنا الحمير على الخيل فكانت لنا مثل هذه، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون.

٦- البيهقي أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ أبو سهل بن زياد القطان ثنا الحسن بن علي بن شبيب قال سمعت محمد بن صدران السلمى يقول ثنا عبد الله بن ميمون المرائى ثنا عوف عن الحسن أو خلاس عن علي عليه السلام شك ابن ميمون ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لعلى يا علي قد جعلت اليك هذه السبقة بين الناس فخرج علي عليه السلام فدعا سراقه بن مالك فقال: ياسراقه إني قد جعلت اليك ما جعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم في عنقي من هذه السبقة في عنقك فإذا أتيت الميطار - قال أبو عبد الرحمن والميطار مرسلها من الغاية - فصف الخيل ثم ناد هل مصل للجام أو حامل لغلام أو طارح لجل فإذا لم يجبك احد فكبر ثلاثا ثم خلها عند الثالثة يسعد الله بسبقه من شاء من خلقه.

وكان علي عليه السلام يقعد عند منتهى الغاية ويخط خطا يقيم رجلين متقابلين عند طرف الخط طرفه بين ايهام ارجلها وتمر الخيل بين الرجلين ويقول لهما إذا خرج احد الفرسين على صاحبه بطرف اذنيه أو اذن أو عذار فاجعلوا السبقة له فان شككتما فاجعلوا سبقها نصفين فإذا قرنتم الشيتين فاجعلوا الغاية من غاية اصغر الشيتين ولا جلب ولا جنب ولا شغار في الاسلام هذا اسناد ضعيف.

٧- عنه رواه شعيب بن ايوب الصريفي عن أبي الوليد كما أخبرنا أبو علي الروذبارى ثنا أبو محمد عبد الله بن عمر بن شوذب الواسطي بها ثنا

شعيب بن ايوب ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك ثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد العزيز بن أبي الصعبة عن أبي افلح الهمداني عن عبد الله بن زهير عن علي عليه السلام قال اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم بغلة فاعجبتنا.

فقلت يا رسول الله الا ننزى الحمر على خيلنا حتى تأتي بمثل هذه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون وكذلك رواه محمد بن اسحاق بن يسار عن يزيد بن أبي حبيب.

٨- عنه أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الحسن علي بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزاعي أنبأ أبو شعيب الحراني ثنا علي بن عبد الله المدني ثنا عبد الأعلى ثنا محمد بن اسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد العزيز ابن أبي الصعبة عن أبي افلح الهمداني عن عبد الله ابن زهير عن علي عليه السلام ابن أبي طالب عليه السلام قال:

لما اهدى صاحب ايلة أو فروة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بغلته البيضاء قلت يا رسول الله لو انزينا الحمر على الخيل العرب لجاونا مثل هذه فقال انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون وقد روى ذلك من وجه آخر عن علي عليه السلام ٩- عنه أخبرنا عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا محمد بن الصباح ثنا شريك عن عثمان بن أبي زرعة ح وحدثنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شريك عن عثمان ابن المغيرة وهو ابن أبي زرعة عن سالم بن أبي الجعد عن علي بن علقمة عن علي عليه السلام قال:

قيل للنبي صلى الله عليه وسلم أنزى الحمار على الفرس قال انما يعمل ذلك الذين لا يعلمون هذا لفظ حديث أبي داود وفي رواية ابن الصباح قال اهدى للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة أو بغل فقلت يا رسول الله ما هذا قال بغل أو بغلة ينزى

الحمار على الفرس فيخرج هذا من بينها فقلت ننزى فلانا على فلانة قال
انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون.

١٠- اهيتمى عن المهاجر مولى آل زياد قال بينا أنا على حمار لي
تكاد تصيب رجلي الارض من صغر الحمار إذا أنا بطلعة أمير المؤمنين علي
ابن أبي طالب عليه السلام يبصر في القمر فقلت يا أمير المؤمنين أين تريد قال
حاجة لي قلت ألا تتركب قال بلى فتخلفت على عجز الحمار فقلت يا أمير
المؤمنين فقال لأفعل إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صاحب الدابة أحق
بصدر الدابة وصاحب الفراش أحق بصدر الفراش.

المنايع:

- (١) مسند احمد: ٧٨/١ - ٩٨، (٢) سنن النسائي: ٢٢٤/٦،
- (٣) رسائل الجاحظ: ٣٢٧/٢، (٤) سنن ابن داود: ٤٧/٣،
- (٥) سنن الكبرى: ٢٢/١٠ - ٢٣، (٦) مجمع الزوائد: ١٠٩/٨.

كتاب الاطعمة

١- باب فضل الاطعام

١- عبد الله حدثني عباد بن يعقوب الاسدي أبو محمد ثنا محمد بن فضيل عن عبد الرحمن بن اسحق عن النعمان بن سعد عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان في الجنة لغرفا يرى بطونها من ظهورها وظهورها من بطونها فقال اعرابي يارسول الله لمن هي قال لمن أطاب الكلام وأطعم الطعام وصلى لله بالليل والناس نيام.

٢- عبد الله حدثني أبي ثنا عفان ثنا أبو عوانة عن عثمان ابن المغيرة عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجذ عن علي عليه السلام قال جمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بني عبد المطلب فيهم رهط كلهم يأكل الجذعة ويشرب الفرق قال فصنع لهم مدامن طعام فأكلوا حتى شبعوا قال وبقى الطعام كما هو كأنه لم يمس ثم دعا بغير فشربوا حتى رووا وبقى الشراب كأنه لم يمس أو لم يشرب.

فقال: يا بني عبد المطلب اني بعثت لكم خاصة والى الناس بعامة وقد رأيتم من هذه الآية ما رأيتم فايكم يبإيعني على ان يكون أخى وصاحبى قال فلم يقم إليه أحد فقامت إليه وكنت أصغر القوم قال فقال اجلس قال

ثلاث مرات كل ذلك أقوم إليه فيقول لي أجلس حتى كان في الثالثة ضرب بيده على يدي.

٣- أبو نعيم حدثنا محمد بن احمد بن الحسن ثنا عبدالله بن احمد ابن حنبل حدثني أبي ثنا اسماعيل بن عليه. و ثنا عبدالله بن محمد ثنا احمد ابن علي بن المثني ثنا أبو الربيع ثنا حماد. قالوا: حدثنا أيوب السخيتاني عن مجاهد قال: خرج علينا علي بن أبي طالب عليه السلام يوما معتجرا. فقال: جعت مرة بالمدينة جوعا شديدا.

فخرجت أطلب العمل في عوالي المدينة فاذا أنا بامرأة قد جمعت مدرا تريد بله فأتيتها فقاطعتها كل ذنوب علي تمرة فمددت سنة عشر ذنوبا حتى مجلت يداي ثم أتيت الماء فأصبت منه ثم أتيتها فقلت بكفي هكذا بين يديها - و بسط اسماعيل يديه و جمعها -

فعدت لي سنة عشرة تمرة فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فأكل معي منها. و قال: حماد بن زيد في حديثه فاستقيت ستة عشر أو سبعة عشر ثم غسلت يدي فذهبت بالتمر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: لي خيرا و دعالي.

٤- عنه حدثنا احمد بن جعفر بن مالك ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني علي بن حكيم الأودي ثنا شريك عن موسى الطحان عن مجاهد عن علي عليه السلام. قال: جئت إلى حائط أو بستان فقال لي صاحبه دلوا و تمرة فدلوت دلوا بتمر فملأت كفي ثم شربت من الماء ثم جئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بملء كفي فأكل بعضه و أكلت بعضه.

٥- عنه حدثنا سليمان بن احمد ثنا محمد بن محمد بن عقبة الشيباني ثنا الحسين بن علي عن محمد بن الحنيفة أنه سمع أباه عليا عليه السلام يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن الله عز و جل فرض للفقراء في أموال الأغنياء

قد رما يسمعهم، فان منموهم حتى يجوعوا أو يعروا أو يجهدوا، حاسبهم الله فيه حسابا شديدا، و عذبهم عذابا نكرا». هذا حديث غريب من حديث محمد بن الحنفية لا يعرف إلا من هذا الوجه.

٦- الترمذي حدثنا علي بن حجر، أخبرنا علي بن مسهر عن عبد الرحمن ابن إسحاق عن النعمان بن سعد عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن في الجنة لغرفا يرى ظهورها من بطونها و بطونها من ظهورها، فقام إليه اعرابي، فقال: لمن هي يا نبي الله؟ قال هي لمن أطاب الكلام وأطعم الطعام وأدام الصيام وصلى الله بالليل والناس نيام.

٧- الهيثمي عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال خرجت في غداة شاتية جائعا وقد أوبقني البرد فأخذت ثوبا من صوف قد كان عند نائم أدخلته في عنقي وحزمته على صدري أستدفئ به والله ما في بيتي شيء آكل منه ولا كان في بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم شيء يبلغني فخرجت في بعض نواحي المدينة فانطلقت إلى يهودى في حائط.

فاطلعت عليه من ثغرة جداره فقال مالك يا أعرابي هل لك في دلو بتمرة قلت نعم افتح لي الحائط ففتح لي فدخلت فجعلت أنزع الدلو ويعطيني تمرة حتى ملات كفي قلت حسبي منك الآن فأكلتهن ثم جرعت من الماء ثم جئت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجلست إليه في المسجد وهو في عصابة من أصحابه.

فطلع علينا مصعب بن عمير في بردة له مرقوعة بفروة وكان أنعم غلام بمكة وأرفهه عيشا فلما رآه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذكر ما كان فيه من النعيم ورأى حاله التي هو عليها فذرفت عيناه فبكى ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنتم اليوم خير أم إذا غدى على أحدكم بجفنة من خبز ولحم وريح

عليه بأخرى وغدا في حلة وراح في أخرى وسترتم بيوتكم كما تستر الكعبة قلنا بل نحن يومئذ خير نتفرغ للعبادة قال بل أنتم اليوم خير.

٨- النويري عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم

بنى عبدالمطلب وكانوا أربعين، منهم قوم يأكلون الجذعة و يشربون الفرق فصنع لهم مدا من طعام، فأكلوا حتى شبعوا و بقي كما هو، ثم دعا بعس فشربوا حتى رووا و بقي كأنه لم يشرب. و قال أنس ابن مالك:

إن النبي صلى الله عليه وسلم لما أبتنى بزینب أمره أن يدعو له قوما ساهم، و كل من لقيت حتى امثلا البيت و الحجر، و قدم إليهم تورا فيه قدر مد من تمر جعل حيسا، فوضعه قدامه و غمس ثلاث أصابعه، و جعل القوم يتغدون و يخرجون، و بقي التور نحو مما كان، و كان القوم أحدا أو اثنين و سبعين.

٩- عنه في رواية أخرى في هذه القصة أو مثلها: أن القوم كانوا زهاء

ثلثائة، و أنهم أكلوا حتى شبعوا و قال لي ارفع: فلا أدري حين وضعت كان اكثر أم حين رفعت. و حديث جعفر بن محمد عن آله، عن علي عليه السلام أن فاطمة عليها السلام طبخت قدرا لغدائها، و وجهت عليا عليه السلام إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليتغدى معها، فأمرها فغرفت منها لجميع نسائه صحيفة صحيفة، ثم له و لعلي عليه السلام، ثم لها، ثم رفعت القدر، و إنها لتفيض، قالت: فأكلنا منها ما شاء الله.

المنابع:

- (١) مسند احمد: ١٥٦/١ - ١٥٩،
- (٢) حلية الاولياء: ٧١/١ - و ١٧٨/٣،
- (٣) الجامع الصحيح: ٥٤/٤ - ٣٧٣،
- (٤) مجمع الزوائد: ٣١٤/٢، (٥) نهاية الإرب: ٣١٦/١٨.

٢- باب ادب الأكل

١- الحاكم أخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت عبد الله بن أبي سلمة قال دخلت على علي بن أبي طالب عليه السلام أنا ورجلان رجل منا ورجل من بني أسد احسب فبعثها وجها فقال انكما عذجان فعالجا عن دينكما ثم دخل المخرج ثم خرج فأخذ حفنة من ماء فتمسح بها ثم جاء فقرأ القرآن فرآنا انكرنا ذلك.

فقال علي عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي الخلاء فيقضى الحاجة ثم يخرج فيأكل معنا الخبز واللحم ويقرأ القرآن ولا يحجبه وربما قال ولا يحجزه عن قراءة القرآن شيء سوى الجنابة او الا الجنابة. هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

٢- عنه حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزاهد الاصبهاني املاء ثنا أحمد بن مهدي بن رستم الاصبهاني ثنا أبو أحمد الزبيري ثنا عمر بن عبد الرحمن عن زيد بن اسلم عن ابيه عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وآله عن صلاتين وقراءتين واكلتين ولبستين نهاني ان اصلى بعد الصبح.

حتى ترتفع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس وان آكل وانا منبطح على بطني ونهاني ان البس الصماء واحتبي في ثوب واحد ليس بين

فرجى وبين السماء سائر. هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة.

٣- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام قال: إذا طعمت فنسيت أن تسمي فقل: بسم الله في أوله وآخره.

المنابع:

(١) المستدرک علی الصحیحین: ١٠٧/٤ - ١١٩،

(٢) المصنف: ١٢٠/٨.

٣- باب الضيافة

١- الجاحظ قال بضعهم: دعا رجل علي بن أبي طالب عليه السلام إلى طعام، فقال: نأتيك علي أن لا تتكلف لنا ما ليس عندك، ولا تدخر عنا ما عندك.

(١) البيان و التبيين: ١١٧/٢.

٤- باب الدعاء عند الأكل

١- عبد الله حدثني العباس بن الوليد النرسي ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا سعيد الجريري عن أبي الورد عن ابن أعبد قال: قال لي علي بن أبي طالب عليه السلام يا ابن أعبد هل تدري ما حق الطعام قال: قلت وما حقه يا ابن أبي طالب عليه السلام قال تقول بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقتنا قال وتدرى ما شكره إذا فرغت قال: قلت وما شكره قال تقول الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا.

ثم قال ألا أخبرك عنى وعن فاطمة عليها السلام كانت ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت من أكرم أهله عليه وكانت زوجتى فجرت بالرحى حتى أثر الرحى بيدها وأسقت بالقربة حتى أثرت القربة بنحرها وقت البيت حتى اغبرت ثيابها وأوقدت تحت القدر حتى دنست ثيابها فأصابها من ذلك ضرر.

فقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبي أو خدم قال فقلت لها انطلقى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسأليه خادما يقيقك حرما انت فيه فانطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدت عنده خدما أو خداما فرجعت ولم تسأله فذكر الحديث فقال:

ألا أدلك على ما هو خير لك من خادم إذا أويت إلى فراشك سبحي ثلاثا وثلاثين واحمدي ثلاثا وثلاثين وكبرى أربعا وثلاثين قال فاخرجت رأسها فقالت رضيت عن الله ورسوله مرتين فذكر مثل حديث ابن عليه

عن الجريري أو نحوه.

٢- ابو نعيم حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ثنا العباس بن الوليد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا الجريري عن أبي الورد عن ابن أعبد قال: قال لي علي عليه السلام: يا ابن أعبد هل تدري ما حق الطعام؟ قال: و ما حقه يا ابن أبي طالب عليه السلام قال: تقول بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقتنا. ثم قال: أتدري ما شكره إذا فرغت قلت و ما شكره؟ قال تقول الحمد لله الذي أطعمنا و سقانا.

٣- ابن حجر الهيثمي عن ابن أعبد قال: قال لي علي بن أبي طالب عليه السلام يا ابن أعبد تدري ما حق الطعام قال: قلت و ما حقه يا ابن أبي طالب عليه السلام قال تقول بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقتنا قال وتدري ما شكره إذا فرغت قال: قلت و ما شكره قال تقول الحمد لله الذي أطعمنا و سقانا.

رواه عبد الله بن أحمد وذكره بطوله وابن أعبد قال ابن المديني ليس بمعروف وبقية رجاله ثقات. وعن امرأة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أتى بوطبة فأخذها أعرابي بثلاث لقم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أما أنه لو قال بسم الله لوسعكم، وقال إذا نسي أحدكم اسم الله على طعامه فليقل إذا ذكر اسم الله أوله وآخره.

المنابع:

(١) مسند احمد: ١/١٥٣، (٢) حلية الأولياء: ٧٠/١،

(٣) مجمع الزوائد: ٢٢/٥.

٥- باب ذبائح اهل الكتاب

- ١- عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج عن عبد الكريم قال: يقولون عن علي عليه السلام: لا تنكح نساء نصارى العرب، ولا تؤكل ذبائحهم.
- ٢- عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة السلماني، أن علياً عليه السلام كان يكره ذبائح نصارى بني تغلب، ويقول: إنهم لا يتمسكون من النصرانية إلا بشرب الخمر.
- ٣- عبد الرزاق قال: أخبرنا الثوري عن يونس عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي عليه السلام قال: لا تؤكل ذبائح نصارى العرب، فإنهم لا يتمسكون من النصرانية إلا بشرب الخمر.
- ٤- عبد الرزاق عن هشام عن محمد عن عبيدة عن علي عليه السلام مثله.
- ٥- عبد الرزاق: أخبرني من سمع الحكم بن عتيبة يقول: خبرني عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي عليه السلام، ومجاهد عن ابن عباس أنه قيل لهما: إن أهل الكتاب يذكرون على ذبائحهم غير الله، فقالا: إن الله حين أحل ذبائحهم علم ما يقولون على ذبائحهم. ذكره مقاتل.
- ٦- عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة أن علياً عليه السلام كان يكره ذبائح بني تغلب، ويقول: لا يتمسكون من النصرانية إلا بشرب الخمر.
- ٧- عبد الرزاق عن هشام عن عبيدة مثله.

٨- عبد الرزاق عن الثوري عن يونس عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي عليه السلام أنه قال: لا تأكلوا ذبائح نصارى العرب، فإنهم لا يتمسكون من النصرانية إلا بشرب الخمر.

(١) المصنف: ٧٢/٦ - ١١٨ - و ١٨٦/٧.

٦- باب اكل الثوم

- ١- أبو داود حدثنا مسدد، ثنا الجراح أبو وكيع، عن أبي إسحاق، عن شريك، عن علي عليه السلام، قال: نهى عن أكل الثوم إلا مطبوخا، قال أبو داود: شريك ابن حنبل.
- ٢- الترمذي حدثنا محمد بن مدويه، حدثنا مسدد، حدثنا الجراح بن مليح عن أبي إسحاق عن شريك بن حنبل عن علي عليه السلام أنه قال: نهى عن أكل الثوم إلا مطبوخا.
- ٣- حدثنا هناد، حدثنا وكيع عن أبيه عن أبي إسحاق عن شريك ابن حنبل عن علي عليه السلام أنه كره أكل الثوم إلا مطبوخا.
- ٤- أبو نعيم الحافظ حدثنا أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن هارون ثنا الحسن ابن عرفة ثنا زافر بن سليمان عن إسرائيل عن مسلم الاعور عن حبة العرنى عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ يا علي كل الثوم فلو لا أنى أناجي الملك لاكلته.
- ٥- الهيثمي عن علي عليه السلام قال أمرنا رسول الله ﷺ بأكل الثوم و قال لولا أن الملك ينزل على لاكلته رواه البزار والطبراني في الاوسط.

المنابع:

(١) سنن ابن داود: ٣/٣٦١، (٢) الجامع الصحيح: ٤/٢٦٢،

(٣) اخبار اصفهان: ٢/٢١٨، (٤) مجمع الزوائد: ٥/٤٦.

٧- باب اكل الجبن

١- البيهقي أخبرنا أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني أنبأ محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ مسلم عن حبة عن علي عليه السلام قال إذا اردت ان تأكل الجبن فضع الشفرة فيه واذكر اسم الله وكل و روى في ذلك من وجه آخر عن علي عليه السلام و روى عن سلمان الفارسي.

(١) سنن الكبرى: ٦/١٠.

٨- باب الجريث و الطحال

١- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن أبي جعفر عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: كان لا يأكل الجريث و الطحال.

٢- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام قال: الطحال لقمة الشيطان.

(١) المصنف: ٨٧/٨.

٩- باب لحوم السباع والطيير

١- أحمد حدثني محمد بن يحيى بن عبد الصمد حدثني أبي ثنا حسن ابن ذكوان عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كل ذى ناب من السبع وكل ذى مخلب من الطير وعن ثمن الميتة وعن لحم الحمر الاهلية وعن مهر البغى.

(١) مسند احمد: ١٤٧/١.

١٠- باب الرمان

١- الهيثمي عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: يقول كلوا الرمان بشحمه فانه دباغ المعدة. رواه أحمد ورجاله ثقات.

(١) مجمع الزوائد: ٩٦/٥.

١١- باب اللحم

١- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن عمار عن سعيد ابن عبيد عن علي بن ربيعة قال: كان لعلي عليه السلام امرأتان كان يشتري كل يوم لهذه بنصف درهم ولها وهذه بنصف درهم.

(١) المصنف: ١٢٨/٨.

١٢- باب الجراد

١- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن عبد الملك بن الحارث عن أبيه قال: سئل علي عليه السلام عن الجراد فقال: هو طيب كصيد البحر.

(١) المصنف: ١٤٠/٨.

١٣- باب الجري

١- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن عمر بن شوذب عن عمرة بنت الطبيع قالت: أرسلتني أُمِّي فاشترت جريا فجعلته في زنبيل، فخرج رأسه من جانب وذنبه من جانب، فمُرِّي علي أمير المؤمنين عليه السلام فرآه فقال: هذا كثير طيب شبع العيال.

(١) المصنف: ١٤٣/٨.

١٤- باب الفالودج

١- ابو نعيم حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثني سفيان بن وكيع ثنا أبو غسان عن أبي داود المكفوف عن عبد الله بن شريك عن جده عن علي بن أبي طالب عليه السلام: أنه أتى بفالودج فوضع قدامه بين يديه. فقال:

إنك طيب الريح، حسن اللون، طيب الطعم، لكن أكره أن أعود نفسي ما لم تعتده.

٢- عنه حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر ثنا عبدالرحمن بن محمد بن سلم ثنا هناد ثنا وكيع عن سفيان عن عمرو ابن قيس الملائي عن عدى بن ثابت: أن علياً عليه السلام أتى بفالودج فلم يأكل.
(١) حلية الأولياء: ٨١/١.

١٥- باب الخبيص

١- أبو نعيم عن أبي بكر بن مالك ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أحمد بن إبراهيم ثنا عبدالصمد ثنا عمران - وهو القطان - عن زياد بن مليح: أن علياً عليه السلام أتى بشيء من خبيص فوضعه بين أيديهم فجعلوا يأكلون. فقال علي عليه السلام: ان الإسلام ليس ببكر ضال و لكن قريش رأت هذا فتناجزت عليه.

(١) حلية الأولياء: ٨١/١.

١٦- باب الرطب

١- الخطيب أخبرني الحسن بن محمد الخلال حدثنا يوسف بن عمر القواس حدثنا أحمد بن علي الجوزجاني حدثنا أبو نصر فتح بن شخرف حدثنا نصر بن الصباح حدثنا خالد بن يزيد القسري عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام قال أكل علي بن أبي طالب عليه السلام يوماً تمر دقل ثم شرب عليه ماء ثم ضرب بيده بطنه وقال من ادخل بطنه النار فأبعده الله ثم تمثل: وانك مهما تعط نفسك سوءها وفرجك نالا منتهى الدم اجمعا

٢- الرافعي القزويني: محمد بن محمد بن محمد بن أحمد بن الفضل الإسفرائني صوفي و ابن صوفي و كان يعرف أبوه بأبي الفتوح أرجنة ورد قزوين غير مرة و كان له معرفة و عبارة حسنة و أضافنا في شوال سنة اربع و ثمانين و خمسمائة في خانقاه شهرهيزه على الأسودين التمر و الماء، و قال:

اضافنا السيد أبو زيد عيسى بن إسماعيل بن عيسى الحسنى الصوفى عليها، و قال أضافنا أبو العلاء حمد بن نصر بن أحمد عليها، و قال: أضافنا عبد الملك بن عبد الغفار الفقيه، و محمد بن الحسين الصوفى عليها، قالوا: اضافنا أبو محمد جعفر بن الحسين بابا الأبهري عليها، و قال اضافنا علي بن الحسين الواعظ عليها، و قال أضافنا أحمد بن أحمد بن إبراهيم العطار عليها، و قال أضافنا جعفر بن محمد بن عاصم عليها.

قال: أضافنا عبد الله بن ميمون القداح عليها فقال: اضافنا جعفر بن محمد الصادق عليه السلام عليها قال: أضافنا أبي عليها قال: أضافني أبي علي عليها، قال: أضافني أبي الحسين عليها قال: أضافني أبي علي بن أبي طالب عليه السلام عليها قال: أضافني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على الأسودين التمر والماء. و رأيت بخط محمد بن محمد بن محمد بن محمد هذا أنه سمع شرح السنة باسفرائن سنة أربعين و خمسمائة من المعز بن إسماعيل الإسفرايني بسماعة سنقه مصنفه محى السنة البغوي.

٣- الهيثمي عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

أكرموا عمتكم النخلة فانها خلقت من الطين الذي خلق منه آدم وليس من الشجر يلقح غيرها وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أطعموا نساءكم الولد الرطب فان لم يكن رطب فالتمر وليس من الشجرة أكرم على الله من شجرة نزلت تحتها مريم بنت عمران. رواه أبو يعلى.

٤- عنه عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

أكرموا عمتكم النخلة فانها خلقت من الطين الذي خلق منه آدم وليس من الشجر يلقح غيرها وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أطعموا نساءكم الولد الرطب فان لم يكن رطب فالتمر وليس من الشجرة أكرم على الله من شجرة نزلت تحتها مريم بنت عمران.

المنابع:

(١) تاريخ بغداد: ٣٨٤/١٢، (٢) التدوين في اخبار قزوین: ٢٩٣/١.

(٣) مجمع الزوائد: ٣٩/٥ - ٨٩.

كتاب الأشربة

١- باب الظروف

١- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني من أصدق أن رجلاً جاء ابن مسعود فسقاه من جر، قال: ثم أتيت علياً عليه السلام فاستسقى، فسقي من جر، فقال للذي سقاه: من أين سقيتني؟ فقال: من الجر، فقال: ائتني بها، فابتز، ثم احتمل الجر، فضرب به فانكسر، قال: لو لم أنه عنه إلا مرة أو مرتين.

٢- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن ربيعة بن النابغة عن أبيه عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: كنت نهيتكم عن هذه الاوعية فاشربوا فيها واجتنبوا ما أسكر.

٣- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن ربيعة بن النابغة عن أبيه عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: كنت نهيتكم عن هذه الاوعية فاشربوا فيها واجتنبوا ما أسكر.

المنايع:

٢- باب شرب الخمر

١- عبد الرزاق قال: أخبرنا الثوري عن عطاء ابن أبي مروان عن أبيه أن علياً عليه السلام ضرب النجاشي الحارثي الشاعر ، ثم حبسه، كان شرب الخمر في رمضان، فضربه ثمانين جلدة وحبسه، ثم أخرجه من الغد، فجلده عشرين، وقال: إنما جلدتك هذه العشرين لجرأتك على الله، وإفطارك في رمضان.

٢- البيهقي أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله البسطامي أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني القاسم هو ابن زكريا ثنا بندار واحمد بن يعقوب وسان قالوا ثنا ابن مهدي ثنا سفيان عن أبي حصين عن عمير بن سعيد النخعي عن علي عليه السلام قال ما من رجل اقامت عليه حد فمات فأجد في نفسي الا الخمر فانه ان مات وديته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه

٣- عنه اجاز لي أبو عبد الله الحافظ روايته عنه عن أبي العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ ابراهيم ابن محمد عن علي بن يحيى عن الحسن ان علي بن أبي طالب عليه السلام قال ما احد يموت في حد من الحدود فأجد في نفسي منه شيئاً الا الذي يموت في حد الخمر فانه شيء احد ثناه بعد النبي صلى الله عليه وسلم فمن مات منه فديته اما قال في بيت المال واما قال على عاقلة الامام اشك يعني الشافعي.

قال الشافعي وبلغنا ان عمر بن الخطاب ارسل إلى امرأة ففزعت

فأجهضت ذا بطنها فاستشار علياً عليه السلام فأشار عليه ان يديه فأمر عمر علياً عليه السلام فقال عزمت عليك لتقسمنهما على قومك -

٤- عنه أخبرنا أبو القاسم عبد العزيز بن محمد بن جعفر بن مؤمن ابن شبان العطار ببغداد ثنا عبد الباقي بن قانع ثنا حامد بن محمد ثنا شريح ثنا هشيم عن اشعث عن فضيل عن عبد الله بن معقل ان علياً عليه السلام ضرب رجلاً حدا فزاده الجلاذ سوطين فاقتاده منه علي عليه السلام.

٥- الخطيب أخبرنا القاضي أبو الفرج محمد بن أحمد بن الحسن الشافعي حدثنا أحمد بن محمد بن أبزون الانباري قال: أخبرنا بهلول بن إسحاق حدثنا إسماعيل بن أبي أويس حدثنا حسين بن عبد الله بن ضميرة وقال بهلول بن أبي ضميرة عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال كل مسكر خمر وما اسكر كثيره فقليله حرام.

٦- عنه أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق حدثنا إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكى أخبرنا محمد بن إسحاق السراج حدثنا أبو بكر محمد بن خلف الحدادي قال: حدثنا الهذيل بن عمير بن أبي العريف كوفي ثقة مرضى قال: حدثنا موسى بن هلال النخعي حدثنا أبو إسحاق عن هبيرة بن يريم عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اخوف ما أخاف على امتي النساء والخمر.

المنايع:

(١) المصنف: ٢٣١/٩، (٢) سنن الكبرى: ٣٢١/٨،

(٣) تاريخ بغداد: ٩٤/٩ و ٧٩/١٤.

٣- باب الدباء و المزفت

١- عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى عن سفيان حدثني سليمان عن

ابراهيم التيمي عن الحرث بن سويد عن علي عليه السلام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء و المزفت قال أبو عبد الرحمن سمعت أبي يقول ليس بالكوفة عن علي عليه السلام حديث أصح من هذا.

٢- ابو عوانة حدثنا الصغاني قال ثنا زهير بن حرب قال ثنا جرير

عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال سمعت علياً عليه السلام يقول: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينبذ في الدباء و المزفت.

٣- عنه حدثنا عثمان بن خرزاذ قال: ثنا سعيد بن عمرو الأشعبي

قال: ثنا عبثر عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن علي عليه السلام قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء و المزفت.

٤- عنه حدثنا يوسف القاضي قال: ثنا محمد بن أبي بكر قال: ثنا

يحيى بن سعيد عن سفيان عن الأعمش - بمثله. رواه غندر عن شعبة عن الأعمش عن إبراهيم - بمثله.

٥- مسلم حدثنا سعيد بن عمرو الاشعبي أخبرنا عبثر ح وحدثني

زهير بن حرب حدثنا جرير ح وحدثني بشر بن خالد أخبرنا محمد يعني ابن جعفر عن شعبة كلهم عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن علي عليه السلام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينتبذ في الدباء و المزفت.

٦- النسائي أخبرنا محمد بن بشار قال: حدثنا يحيى عن سفيان عن سليمان عن ابراهيم التيمي عن الحرث بن سويد عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن الدباء والمزفت.

٧- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن إسماعيل ابن سميع عن مالك بن عمير أن صعصعة بن صوحان أتى علياً عليه السلام فسلم عليه فقال: يا أمير المؤمنين، انهي عما نهاك عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم: قال: نهانا رسول الله عن الدباء والحنتم والنقير والجمعة.

المنابع:

- (١) مسند أحمد: ٨٣/١، (٢) مسند أبي عوانة: ٢٩٤/٥،
- (٣) صحيح مسلم: ١٥٧٨٣، (٤) سنن النسائي: ٣٠٥/٨،
- (٥) المصنف: ٤٧٢/٧.

٤- باب الشرب قائماً

١- أبو داود حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن مسعر بن كدام، عن عبد الملك بن ميسرة، عن النزال بن سبرة، أن علياً عليه السلام دعا بماء فشربه وهو قائم ثم، قال: إن رجلاً يكره أحدهم أن يفعل هذا، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل مثل ما رأيتموني أفعله.

٢- عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن ميسرة قال رأيت علياً عليه السلام يشرب قائماً قال فقلت له تشرب قائماً فقال ان أشرب قائماً فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائماً وان أشرب قاعدا فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قاعدا.

٣- عبد الله حدثني أبي ثنا وكيع حدثني شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة ان علياً عليه السلام لما صلى الظهر دعا بكوز من ماء في الرحبة فشرب وهو قائم ثم قال ان رجلاً يكرهون هذا وانى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كالذى رأيتموني فعلت ثم تمسح بفضله وقال هذا وضوء من لم يحدث.

٤- عبد الله حدثني وهب بن بقية الواسطي ثنا خالد بن عبد الله عن عطاء بن السائب عن ميسرة وزاذان قالا شرب علي عليه السلام قائماً ثم قال ان أشرب قائماً فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائماً وان اشرب جالسا فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب جالسا.

٥- عبد الله حدثني أبي ثنا يزيد بن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة قال أتى علي عليه السلام باناء من ماء فشرب وهو قائم ثم قال: انه بلغني ان أقواما يكرهون ان يشرب أحدهم وهو قائم وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل مثل ما فعلت ثم أخذ منه فتمسح ثم قال هذا وضوء من لم يحدث.

٦- الهيثمي عن زاذان أن علي بن أبي طالب عليه السلام شرب قائماً فراه الناس كأنهم أنكروه فقال ما ينظرون أن أشرب قائماً فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائماً وإن أشرب قاعدا فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قاعدا.

٧- البيهقي أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انا أبو أحمد بكر بن محمد ابن حمدان الصيرفي بمرؤنا عبد الصمد بن الفضل نا أبو نعيم نا مسعر عن عبد الملك عن النزال بن سبرة قال اتى علي عليه السلام باناء في الرحبة فشرب قائماً قال وكان اناس يكره احدهم ان يشرب قائماً واني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كما رأيتموني فعلت ثم اخذ من الماء قال فأراه قال مسح وجهه ويديه ورجليه ثم قال هذا وضوء من لم يحدث.

٨- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه أن علياً عليه السلام كان يشرب وهو قائم.

٩- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن المسيب عن ميسرة، قال: رأيت علياً عليه السلام يشرب قائماً، فقلت: شربت قائماً؟ فقال: إن شربت قائماً فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائماً، ولئن شربت قاعدا فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قاعدا.

١٠- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن

سفيان عن واقد عن زاذان قال: لا بأس بالشرب قائماً، والجلوس حلم.
١١- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن
مجاهد قال: أخبرني من رأى علياً عليه السلام بالكوفة يشرب قائماً.

المنابع:

- (١) سنن أبي داود: ٢٣٦/٣.
- (٢) مسند أحمد: ١١٤/١ - ١٢٣ - ١٣٤ - ١٤٤.
- (٣) مجمع الزوائد: ٧٩/٥، (٤) سنن الكبرى: ٢٨٢/٧.
- (٥) المصنف: ١٥/٨ - ١٦ - ١٧ - ٣٢.

٥- باب الطلاء

- ١- أبو عبد الرحمن النسائي أخبرنا سويد قال انبأنا عبد الله عن جرير عن مغيرة عن الشعبي قال كان علي عليه السلام يرزق الناس الطلاء يقع فيه الذباب ولا يستطيع ان يخرج منه.
- ٢- ابن أبي شيبه عن عبد الرحمن بن أبي ليلى وأبي جحيفة قالا: كان علي عليه السلام يرزقنا الطلاء، قال: قلت: كيف كان؟ قال: كنا نأكله بالخبز، و نحتانبه؟ بالماء.
- ٣- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن فضيل عن عطاء عن أبي عبد الرحمن عن علي عليه السلام قال: كان يرزقنا الطلاء، فقلت له: ما هيئته؟ قال: أسود يأخذه أحدنا باصبعه.

المنايع:

(١) سنن النسائي: ٣٢٩/٨، (٢) المصنف: ٥٣١/٧ - ٥٣٤.

٦- باب الجعة

١- البيهقي أخبرنا أبو الحسين محمد بن علي بن خشيش المقرئ بالكوفة ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم أنبا عبيد الله ابن موسى عن اسرائيل عن اسمعيل بن سميع عن مالك بن عمير عن صعصعة بن صوحان قال:

قلت لعلي ح وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا زياد بن الخليل ثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا اسمعيل بن سميع ثنا مالك بن عمير قال جاء صعصعة بن صوحان إلى علي عليه السلام.

فقال انهننا عما نهاك عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم والنقير والجعة وحلقة الذهب ولبس الحرير والقسى والميثرة الحمراء - ليس في حديث ابن خشيش النقير.

٢- عنه أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا زهير ثنا أبو إسحاق عن هبيرة واصحاب علي عن علي عليه السلام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجعة، والجعة شراب يصنع من الشعير حتى يسكر.

٣- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن هبيرة عن علي عليه السلام قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجعة.

المنابع:

(١) سنن الكبرى: ٢٩٢/٨، (٢) المصنف: ٤٦٨/٧.

٧- باب الخل

١- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن عطاء ابن السائب عن أبيه قال: دخلت على علي عليه السلام في يوم شات وفي يده شراب، فناولني فقال: اشرب، فقلت وما هو؟ قال: ثلث غسل وثلث سمن وثلث لبن، فقلت: لا أريده، قال: أما إنك لو شربته لم تزل دفيا شبعانا سائر يومك.

(١) المصنف: ١٢٨/٨.

٨- باب الرد والشطرنج

١- البيهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب ثنا سليمان ابن بلال عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي عليه السلام انه كان يقول الشطرنج هو ميسر الاعاجم - هذا مرسل ولكن له شواهد.

٢- عنه أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو علي الحسين بن صفوان ثنا عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا ثنا زياد بن ايوب ثنا شبابة بن سوار عن فضيل بن مرزوق عن ميسرة بن حبيب قال مر علي بن أبي طالب عليه السلام على قوم يلعبون بالشطرنج فقال ما هذه التماثيل التي انتم لها عاكفون).

٣- عنه أخبرنا أبو الحسين ثنا الحسين ثنا عبد الله ثنا علي بن الجعد ثنا أبو معاوية ثنا سعد بن طريف عن الاصمغ بن نباتة عن علي عليه السلام انه مر على قوم يلعبون الشطرنج فقال ما هذه التماثيل التي انتم لها عاكفون لان يميس جمرًا حتى يطفأ خير له من ان يميسها قال وحدثنا علي بن الجعد أنبأ شريك عن ابن أبي ليلى عن الحكم قال: قال علي عليه السلام - صاحب الشطرنج اكذب الناس يقول احدهم قتلت وما قتل.

٤- عنه أخبرنا أبو الحسين أنبأ الحسين ثنا عبد الله حدثني ابراهيم بن راشد أبو إسحاق ثنا القعنبى ثنا مروان بن معاوية عن محمد بن أبي زكريا

عن عمار بن أبي عمار قال مر علي عليه السلام بمجلس من مجالس تيم الله وهم يلعبون بالشطرنج فوقف عليهم فقال أما والله لغير هذا خلقتم أما والله لو لا ان تكون سنة لضربت بها وجوهكم.

٥- الخطيب أخبرنا الحسن بن أبي بكر أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق حدثنا الحسن بن سلام السواق حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا عبد الله بن دكين حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا يدخل الجنة عاق ولا مدمن خمر.

٦- عنه أخبرني الطناجيري حدثنا علي بن عمر الحرمي حدثنا عيسى بن سليمان الوراق حدثنا بشر بن الوليد حدثنا عبد الله بن دكين حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عليه السلام قال: قال علي بن أبي طالب عليه السلام ستة لا يأمنهم مسلم اليهودي والنصراني والمجوسي وشارب الخمر وصاحب الشطرنج والمتلهي بأمه قال ابن دكين فسألته عن المتلهي بأمه قال الذي يقول أمه زانية ان لم افعل كذا وكذا.

المنايع:

(١) سنن الكبرى: ٢١٢/١٠، (٢) تاريخ بغداد: ٤٥٢/٩.

٩- باب العسل

١- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن عطاء بن السائب عن أبيه قال: دخلت على علي عليه السلام في يوم شات وفي يده شراب، فناولني فقال: اشرب، فقلت وما هو؟ قال: ثلث عسل وثلث سمن وثلث لبن، فقلت: لا أريده، قال: أما إنك لو شربته لم تزل دقيا شبعانا سائر يومك.

(١) المصنف: ١٣٥/٨.

١٠- باب بول الحمار

١- الخطيب أخبرني الحسين بن علي الصيمري حدثنا أحمد بن محمد بن علي الصيرفي حدثنا محمد بن عمر الحافظ حدثنا أبو بكر محمد بن خلف بن جيان القاضي حدثنا إسحاق بن محمد بن أبان النخعي حدثني محمد بن موسى بن عبد الرحمن النخعي عن أبيه قال كنت علي باب المهدي ومحمد ابن زيد بن علي فقال محمد بن زيد حدثني أبي عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بأس ببول الحمار وكل ما أكل لحمه.

(١) تاريخ بغداد: ٢٨٨/٥.

كتاب العتق

١- باب المكاتب

- ١- عبدالله حدثني أبي ثنا عفان ثنا وهيب ثنا ايوب، عن عكرمة عن علي بن أبي طالب عليه السلام - عن النبي صلى الله عليه وسلم يؤدى المكاتب بقدر ما أدى.
 - ٢- عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن عمر بن الخطاب قال: ما عرف قبل أن يقسم فإنه يرده إلى أهله، و ما لم يعرف حتى تجري فيه السهام لم يردوه.
 - ٣- عبد الرزاق عن معمر قال: بلغني عن قتادة - وما أدري لعلي قد سمعته منه - أن علياً عليه السلام قال: هو في المسلمين لا يرد.
 - ٤- عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن ابن سيرين مثله.
 - ٥- عبد الرزاق عن عثمان بن مطر وابن عيينة عن سعيد عن قتادة أن مكاتباً أسره العدو، ثم اشتراه رجل، فسأل بكر بن قرواش عنه علياً، فقال علي عليه السلام:
- قل فيها يا بكر بن قرواش، قال: الله أعلم، فقال علي عليه السلام: أنا عبد الله وابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، إن افتكه سيده فهو على بقية كتابته، وإن أبي سيده أن يفكه فهو للذي اشتراه.

٦- عبد الرزاق عن الثوري وإسرائيل بن يونس - أو أحدهما - عن أبي جعفر الفراء قال: حدثني جعفر بن أبي ثروان الحارثي عن أبي التياح أنه أتى علياً عليه السلام فقال له: إني أريد أن أكتب، قال: هل عندك شيء؟ قال: لا، قال: فجمعهم علي فقال: أعينوا أخاكم، فجمعوا له، فبقي له بقية من مكاتبتة، فأتى به علياً عليه السلام فسأله عن الفضلة، فقال علي: اجعلها في المكاتبين.

٧- عبد الرزاق قال: أخبرنا الثوري عن طارق ابن عبد الرحمن عن الشعبي أن علياً عليه السلام قال في المكاتب يعجز، قال: يعتق بالحساب، وقال زيد: هو عبد ما بقي عليه درهم، وقال عبد الله ابن المسعود: إذا أدى الثلث فهو غريم.

٨- عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن علياً عليه السلام قال في المكاتب: يورث بقدر ما أدى، ويجلد الحد بقدر ما أدى، ويعتق بقدر ما أدى، وتكون ديته بقدر ما أدى، وقال زيد بن ثابت: هو عبد ما بقي عليه درهم.

٩- أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن أيوب عن عكرمة أن علياً عليه السلام قال: المكاتب يعتق منه بقدر ما أدى.

١٠- أخبرنا أبو بكر محمد بن ابراهيم الاصبهاني أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهرى ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله ابن الوليد ثنا سفيان عن أبي جعفر الفراء حدثني جعفر بن أبي ثروان الحارثي عن ابن التياح انه أتى علياً عليه السلام فقال:

أريد أن أكتب فقال أعندك شيء؟ قال لا قال فجمعهم علي بن أبي طالب عليه السلام فقال اعينوا أخاكم فجمعوا له قال فبقي بقية عن مكاتبتة قال فأتى علياً عليه السلام فسأله عن الفضلة فقال اجعلها في المكاتبين - هذا يدل على

ان المكاتب انما يعطى من الصدقات من سهم الرقاب ما بينه وبين ان يعتق.

١١- عنه أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو سعيد

ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عفان ثنا وهيب ثنا ايوب

عن عكرمة عن علي عليه السلام - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يؤدى المكاتب بقدر ما أدى قال الشيخ رحمه الله ورواية عكرمة عن علي عليه السلام مرسلة.

و رواه حماد بن زيد واسماعيل بن ابراهيم عن ايوب عن عكرمة عن

النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرسلا - وجعله اسمعيل قول عكرمة قال البخاري.

روى يحيى بن أبي كثير هذا الحديث عن عكرمة عن ابن عباس عن

النبي صلى الله عليه وآله وسلم

١٢- عنه أخبرنا أبو الحسين بن بشران وأبو عبد الله الحسين بن

الحسن الغضائري ببغداد قالوا ثنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا الحسن

بن ثواب التغلبي ثنا يزيد بن هارون أنبأ هشام.

ح وأخبرنا أبو بكر بن فورك رحمه الله أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس

ابن حبيب ثنا أبو داود ثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن ابن عباس ان

النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال يؤدى المكاتب بقدر ما عتق منه دية الحر وبقدر مارق منه

دية العبد زاد أبو داود في روايته. قال وكان علي عليه السلام ومروان يقولان

ذلك.

قال أبو علي التغلبي فسألت احمد بن حنبل عن هذا الحديث فقال انا

اذهب إلى حديث بريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امر بشرائها - يعنى انها بقيت

على حكم الرق حتى امر بشرائها وكذلك رواه جماعة عن هشام الدستوائى

ورواه محمد بن جعفر عن هشام عن يحيى عن عكرمة عن ابن عباس مثله

ولم يرفعه.

١٣- عنه أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ عبد الله بن الحارث عن ابن جريج قال: قلت له يعني لعطاء، المكاتب يموت وله ولد أحرار ويدع أكثر مما بقي عليه من كتابته قال يقضى عنه ما بقي من كتابته وما كان من فضل فلبنيه.

فقلت أبلغك هذا عن أحد؟ قال زعموا إن علي بن أبي طالب عليه السلام كان يقضى به وبإسناده قال: أنبأ الشافعي أنبأ عبد الله بن الحارث عن ابن جريج أخبرني ابن طاوس عن أبيه أنه كان يقول يقضى عنه ما عليه ثم لبنيه ما بقي وقال عمرو بن دينار ما أراه لبنيه.

قال الشافعي: يعني أنه لسيدة والله أعلم ويقول عمرو بن دينار هذا نقول وهو قول زيد بن ثابت فأما ما روى عن عطاء أنه بلغه عن علي بن أبي طالب عليه السلام فهو روى عنه أنه كان يقول في المكاتب يعتق منه بقدر ما أدى ولا أدري أثبت عنه أم لا وإنما نقول بقول زيد فيه.

١٤- عنه أخبرنا أبو حازم المحافظ أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن جابر بن عبد الله في المكاتبين قال شروطهم بينهم وقال زيد بن ثابت هو مملوك ما بقي عليه درهم وقال علي بن أبي طالب عليه السلام: يعتق بقدر ما أدى.

١٥- عنه أخبرنا أبو عبد الله المحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب عليه السلام أنبأ يزيد بن هارون أنبأ محمد بن سالم عن الشعبي قال كان زيد بن ثابت يقول المكاتب عبد ما بقي عليه درهم لا يرث ولا يورث وكان علي عليه السلام يقول:

إذا مات المكاتب وترك ما لا قسم ما ترك على ما أدى وعلى ما بقي

فما اصاب ما أدى فللورثة وما اصاب ما بقي فلمواليه وكان عبد الله يقول: يؤدى إلى مواليه ما بقي عليه من مكاتبته ولورثته ما بقي.

١٦- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد ثنا الحسن بن

سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا حفص بن غياث عن جعفر ابن محمد عن ابيه عن علي عليه السلام قال ولدها بمنزلتها يعني المكاتبه.

١٧- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد ثنا الحسن بن

سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عباد بن العوام عن الحجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي عليه السلام قال إذا تتابع على المكاتب نجهان فلم يؤد نجومه رد في الرق، وقال في موضع آخر فدخل في السنة الثانية أو قال في الثالثة.

١٨- عنه أخبرنا أبو عبد الله أنبأ أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا

حبان عن ابن المبارك عن سعيد عن قتادة عن خلاس عن علي عليه السلام قال إذا عجز المكاتب استسعى حولين فان أدى والارد في الرق - الاسناد الاول عن علي عليه السلام ضعيف ورواية خلاس عن علي عليه السلام لا تصح عند اهل الحديث فان صحت فهي محمولة على وجه المعروف من جهة السيد فان لم ينتظر رد في الرق والله اعلم.

١٩- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حفص عن جعفر عن

أبيه عن علي عليه السلام قال: ولدها بمنزلتها في السعي - يعني المكاتبه.

٢٠- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن

طارق عن الشعبي عن علي عليه السلام قال: يعتق من المكاتب بقدر ما أدى.

٢١- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن

حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي عليه السلام قال: إذا تتابع على المكاتب

نجمان فدخل في السنة فلم يؤد نجومه، رد في الرق.

٢٢- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي جعفر

عن جعفر بن أبي ثروان أن علياً عليه السلام حدث الناس على ابن النباح، فجمعوا له
أكثر من مكاتبتة، ففضلت فضلة فجعلها علي في المكاتبين.

المنايع:

(١) مسند أحمد: ٩٤/١.

(٢) المصنف: ١٩٥/٥ و ٣٧٣/٨ - ٤٠٦ - ٤١٠ - ٤١٢.

(٣) سنن الكبرى: ٣٢٠/١٠ - ٣٢٦ - ٣٣١ - ٣٣٣ - ٣٤٢.

(٤) المصنف: ١٣٧/٧ و ١٥٢/٦ - ٣٩٠ - ٤٢٤.

٢- باب امهات الاولاد

١- عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني عطاء أنه بلغه أن علياً عليه السلام كتب في عهده: وإني تركت تسع عشرة سرية، فأيتهن ما كانت ذات ولد قومت بخصه ولدها بميراثه مني، وأيتهن ما لم تكن ذات ولد فهي حرة، قال: فسألت محمد بن علي بن حسين الأكبر، أذلك في عهد علي؟ قال: نعم.

٢- عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال: كتب علي في وصيته: فإن حدث بي حدث في هذا الغزو، أما بعد فإن ولأئدي اللاتي أطوف عليهن تسع عشرة وليدة، منهن أمهات أولاد معهن أولادهن، ومنهن حبالي، ومنهن من لا ولد لهن،

فقضيت: إن حدث بي حدث في هذا الغزو، فإن من كانت منهن ليست بحبلى، وليس لها ولد، فهي عتيقة لوجه الله، ليس لاحد عليها سبيل، ومن كانت منهن حبلى، أو لها ولد، فإنها تحبس على ولدها وهي من حظه، فإن مات ولدها وهي حية فإنها عتيقة لوجه الله. هذا ما قضيت في ولأئدي التسع عشرة، والله المستعان، شهد هياج بن أبي سفيان، وعبيدالله ابن أبي رافع، وكتب في جمادى سنة سبع وثلاثين.

٣- عبد الرزاق عن محمد بن عبد الله أن الحكم بن عتيبة أخبره أن علياً عليه السلام خالف عمر في أم الولد، إنها لا تعتق إذا ولدت لسيدها.

٤- عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة السلماني قال: سمعت علياً عليه السلام يقول: اجتمع رأيي ورأي عمر في أمهات الاولاد أن لا يبعن، قال: ثم رأيت بعد أن يبعن، قال عبيدة: فقلت له: فرأيك ورأي عمر في الجماعة أحب إلي من رأيك وحدك في الفرقة - أو قال في الفتنة - قال: فضحك علي عليه السلام.

٥- عبد الرزاق عن يحيى بن العلاء عن الاعمش عن إبراهيم قال: أعتق عمر أمهات الاولاد إذا مات ساداتهن، فأنت امرأة منهن علياً عليه السلام، أراد سيدها أن يبيعهها في دين كان عليه، فقال: اذهبي فقد أعتقك عمر.

٦- عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن علياً عليه السلام قضى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أشياء بعد وفاته كان عامتها عدة، قال: حسبت أنه قال: خمس مئة ألف، قال عبد الرزاق: يعني دراهم. قلنا لعبد الرزاق: وكيف قضى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأوصى إليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم بذلك، قال: نعم، لا أشك أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أوصى إلى علي عليه السلام، فلولا ذلك ما تركوه أن يقضي.

٣- باب بيع الولاء

١- عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: قال علي عليه السلام: لا يباع الولاء ولا يوهب.

٢- عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: قال علي عليه السلام: الولاء بمنزلة الحلف، لا يباع ولا يوهب أقره حيث جعله الله عز وجل.

٣- عبد الرزاق عن ابن عيينة عن معشر عن عبد الله ابن معقل عن علي عليه السلام قال: الولاء شعبة من النسب، من أحرز الولاء أحرز الميراث.

٤- البيهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا عباس بن الوليد النرسي ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الولاء بمنزلة النسب لا يباع ولا يوهب أقره حيث جعله الله.

٥- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب عليه السلام أنبأ يزيد بن هارون أنبأ سفيان الثوري وشريك عن عمران بن مسلم بن رباح عن عبد الله بن معقل قال سمعت علياً عليه السلام يقول الولاء شعبة من النسب.

قال وأنبأ يزيد عن عبد الملك بن الحسين عن عمران بن مسلم عن عبد الله بن معقل قال سئل علي عليه السلام بيع الولاء فقال أبيع الرجل نسيه قال

و أنبأ يزيد أنبأ عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن ابن عباس قال لا يباع الولاء ولا يوهب، الولاء لمن اعتق.

٦- عنه أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد المقرئ ثنا أحمد بن سليمان ثنا جعفر بن محمد بن شاکر ثنا أبو نعيم ثنا حسن بن صالح عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن علي عليه السلام قال نهى عن بيع الولاء وعن هبته - في كتابيها بالالف وعليه صح فظاهره ان علياً عليه السلام نهى عن بيع الولاء وعن هبته.

٧- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب عليه السلام أنبأ يزيد ابن هارون أنبأ سفيان الثوري وشريك عن عمران بن مسلم بن رياح عن عبد الله بن معقل قال سمعت علياً عليه السلام يقول:

الولاء شعبة من النسب فمن احرز الميراث فقال احرز الولاء كذا وجدته في هذه الرواية وهو خطأ وكان يزيد حمل رواية الثوري على رواية شريك وشريك وهم فيه أو وهم فيه يزيد فمن دونه.

المنايع:

(١) المصنف: ٣/٩ - ٤،

(٢) سنن الكبرى: ٢٩٤/١٠ - ٣٠٤.

٤- باب ولاء اللقيط.

١- عبد الرزاق عن الحسن بن عمارة عن الحكم عن يحيى ابن الجزار أن علياً عليه السلام سئل عن لقيط، فقال: هو حر، عقله عليهم، وولأؤه لهم.

(١) المصنف: ١٤/٩.

٥- باب الولاء للكبر

١- عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم أن علياً عليه السلام، وعمر، وزيد بن ثابت، كانوا يجعلون الولاء للكبر، قال سفيان: وتفسيره: رجل مات وترك ابنه وترك موالى، ثم مات أحد الابنين وترك ولداً ذكورا، فصار الولاء لعمهم، ثم مات العم بعد وله خمسة من الولد، وللأول سبعة، قالوا: الولاء على اثني عشر سهماً، كأن الجد هو الذي مات، فورثوه

٢- عبد الرزاق عن معمر عن أبي هاشم الواسطي عن إبراهيم النخعي أن علياً عليه السلام وزيد بن ثابت قضيا في رجل ترك أخاه لاييه وأمه، وأخاه لاييه، وترك مولى، فجعلوا الولاء لأخيه لاييه وأمه، دون أخيه لاييه، قالوا: فإن مات الأخ للاب والام رجع الولاء للأخ للاب، قالوا: فإن مات الأخ للاب وترك بنين، رجع الولاء إلى بني الأخ للاب والام، إن كان له بنون.

٣- عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وقتادة قالوا مثل ذلك.

(١) المصنف: ٣٠/٩ - ٣١.

٦- باب ميراث المرأة والعبد

١- عبد الرزاق عن الحسن بن عمارة عن الحكم عن يحيى ابن الجزار عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: لا ترث النساء من الولاء إلا ما كاتبن، أو أعتقن.

(١) المصنف: ٣٧/٩.

٧- باب العبد يلد الاحرار

١- عبد الرزاق عن معمر عن يزيد الرشك أن علي بن أبي طالب عليه السلام قضى أن ولاءهم إلى أبيهم، وأنه جر الولاء حين عتق.

٢- البيهقي أخبرنا أحمد بن علي الإصفهاني المحافظ أنبأ إبراهيم بن عبدالله الإصبهاني أنبأ إسماعيل بن إبراهيم القطان ثنا الحسين بن عيسى أنبأ ابن المبارك أنبأ ابن هبيعة عن عبد الله بن هبيرة أن علياً عليه السلام قضى في عبد كانت تحته حرة فولدت اولادا فعتقوا بعتاقة امهم ثم اعتق أبوهم بعد أن ولاءهم لعصبة ابيهم

٣- عنه قال و أنبأ ابن المبارك أنبأ معمر عن يزيد الرشك أن علياً عليه السلام

كان يجر الولاء.

(١) المصنف: ٤١/٩، (٢) سنن الكبرى: ٣٠٧/١٠.

٨- باب من تولى غير مواليه

١- عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن علي عليه السلام أنه قال: من تولى مولى قوم بغير إذن مواليتهم، فعليهم لعنة الله والملائكة والناس، لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا، قال: ويقول: الصرف والعدل: التطوع والفريضة.

٢- مسلم بن حجاج حدثنا أبو كريب حدثنا أبو معاوية حدثنا الاعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال خطبنا علي بن أبي طالب عليه السلام فقال من زعم ان عندنا شيئا نقرأه الا كتاب الله وهذه الصحيفة قال وصحيفة معلقة في قراب سيفه فقد كتب فيها اسنان الابل واشياء من الجراحات وفيها.

قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة حرم ما بين غير إلى ثور فمن احدث فيها حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا وذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم ومن ادعى إلى غير ابيه أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا.

المنايع:

(١) المصنف: ٤٩/٩، (٢) صحيح مسلم: ١١٤٧/٢.

٩- باب المدبر

١- عبد الرزاق عن الثوري عن أشعث عن الشعبي أن علياً عليه السلام جعل المدبر من الثلث.

٢- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن ادريس عن أشعث عن الشعبي أن علياً عليه السلام كان يجعل المدبر من الثلث، و ان عامراً كان يجعله من الثلث.

(١) المصنف: ١٣٧/٩ (٢) المصنف لابن أبي شيبة: ٥٢٣/٦.

١٠- باب من اعتق بعض عبده

١- عبد الرزاق عن الثوري عن أشعث عن الحكم عن علي عليه السلام أنه إذا أعتق نصفه فبحساب ما عتق، ويستسعى، قال الثوري: وكان حماد يقول ذلك.

(١) المصنف: ٤٩/٩.

١١- باب العتق بالشرط

- ١- عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن عمرو بن دينار قال: كان علي عليه السلام تصدق ببعض أرضه، جعلها صدقة بعد موته، وأعتق رقيقاً من رقيقه، وشرط عليهم أنكم تعملون فيها خمس سنين.
- ٢- عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار أن علياً عليه السلام تصدق ببعض أرضه، جعلها صدقة بعد موته، وأعتق رقيقاً من رقيقه، وشرط عليهم أنكم تعملون في تلك الأرض خمس سنين.

(١) المصنف: ١٦٩/٩.

١٢- باب العتق عند الموت

- ١- عبد الرزاق عن الاسلمي عن الحجاج بن أرطاة عن قتادة عن الحسن عن علي عليه السلام في رجل أعتق عبده عند الموت، وترك ديناً، وليس له مال، قال: يستسعى العبد في قيمته، قال: وأخبرني الحجاج أيضاً عن العلاء ابن بدر عن أبي زياد الأعرج عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله.

(١) المصنف: ١٦٤/٩.

كتاب الصيد والذبائح

١- باب الحيتان والجراد

١- البيهقي عن سفيان عن جعفر عن ابيه عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال الحيتان والجراد ذكي كله.

٢- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن جعفر عن أبيه قال علي عليه السلام: الجراد والحيتان ذكي كله إلا ما مات في البحر فإنه ميتة.

٣- عنه حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن جعفر عن أبيه قال: قال علي عليه السلام: ما مات في البحر فإنه ميتة.

(١) سنن الكبرى: ٢٥٨/٩، (٢) المصنف: ٣٧٩/٥ - ٣٨٠.

٢- باب ما قطع من الصيد

١- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي عليه السلام قال: إذا ضرب الصيد فبان عضو لم يأكل ما أبان وأكل ما بقي.

(١) المصنف: ٣٧٣/٥.

٣- باب الغنم

١- البيهقي أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عمرو بن مرزوق أنبأ شعبة عن أبي اسحاق سمع هبيرة وعمارة بن عبد قالا سمعنا علياً عليه السلام وهو يقول ثنيا فصاعداً واستسمن فان أكلت أكلت طيباً وان اطعمت اطعمت طيباً.

٢- عنه أخبرنا الحسين بن محمد الروذباري ثنا عبد الله بن عمر بن أحمد بن شوذب بواسط ثنا شعيب بن أيوب ثنا ح وأخبرنا أبو بكر بن الحسن القاضي أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم أنبأ عبيد الله بن موسى أنبأ إسرائيل عن اسحاق عن شريح بن النعمان عن علي عليه السلام.

قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان نستشرف العين والاذن وان لا نضحى بمقابلة ولا مدابرة ولا شرقاء ولا خرقاء - قال المقابلة ما قطع طرف اذنها والمدابرة ما قطع من جانب الاذن والشرقاء المشقوقة والخرقاء المثقوبة الاذنين

٣- عنه أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبأ أبو الحسن محمد بن الحسن بن أحمد بن اسمعيل السراج ثنا أبو شعيب الحراني أخبرني أحمد بن عبد الملك بن واقد الحراني ثنا زهير ثنا أبو

إسحاق عن شريح بن النعمان.

قال أبو إسحاق وكان رجلاً صدوقاً عن علي عليه السلام - فذكره بمثله - زاد وأن لا نضحى بالعوراء - قال زهير قلت لابي اسحاق وذكر عضباء قال: قلت ما المقابلة؟ قال يقطع طرفاً الاذن - قلت ما المدابرة؟ قال يقطع مؤخر الأذن - قلت ما الشرقاء؟ قال تشق الأذن قلت ما الخرقاء؟ قال تحرق أذن السمة.

٤- عنه أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة عن جري بن كليب سمع علياً عليه السلام يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يضحى بعضباء الأذن والقرن قال قتادة وسألت سعيد بن المسيب عن العضب فقال النصف فما زاد-

٥- عنه أخبرنا أبو بكر أنبأ عبد الله ثنا يونس ثنا أبو داود عن أبي عوانة عن جابر عن عبد الله بن نجى عن علي عليه السلام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عضباء الأذن والقرن - كذا في هاتين الروايتين والأولى أمثلها والآخرى أضعفها وقد روى عن علي عليه السلام موقوفاً خلاف ذلك في القرن.

٦- عنه أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ عبد الله بن عمر بن أحمد بن شوذب ثنا شعيب بن أيوب ثنا قبيصة ثنا سفيان عن سلمة ابن كهيل عن حجية بن عدي قال حجيت كناً عند علي عليه السلام فأتاه رجل فقال البقرة؟ فقال عن سبعة قال القرن؟ قال لا يضرك قال العرج قال إذا بلغت المنسك أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نستشرف العين والأذن

٧- عنه أخبرنا أبو علي أنبأ ابن شوذب ثنا شعيب ثنا يحيى بن آدم

عن حسن بن صالح ثنا سلمة بن كهيل عن حجية بن عدى عن علي عليه السلام انه سئل عن البقرة فقال من سبعة قال مكسورة القرن؟ قال لا تضرك قال العرجاء قال إذا بلغت المنسك امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان نستشرف العين والاذن.

فهذا يدل على ان المراد بالاول ان صح التنزيه في القرن.

٨- الحاكم ابو عبدالله أخبرنا أبو العباس محمد بن محبوبى ثنا سعيد ابن مسعود ثنا عبيد بن موسى ثنا الربيع بن حبيب عن نوفل بن عبد الملك عن ابيه عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه نهى عن ذبح ذوات الدرو عن السوم بالسلعة قبل طلوع الشمس.

٩- الهيثمى عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال النعم كلها ظالمة أو جائزة. رواه أبو يعلى وفيه صالح بن موسى الطلحى وهو متروك.

١٠- ابن أبي شيبه حدثنا حفص عن جعفر عن أبيه عن علي عليه السلام قال: إذا طرفت بعينها أو مصعت بذنبا أو ركضت برجلها فكل.

المنايع:

(١) سنن الكبرى: ٢٧٣/٩ - ٢٧٥، (٢) المستدرک: ٢٣٤/٤،

(٣) مجمع الزوائد: ٣٥/٤، (٤) المصنف: ٣٩٦/٥.

٤- باب ما ذبح للاصنام

- ١- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن أبي إسحاق أن علياً عليه السلام وابن مسعود كانا لا يريان العتيرة.
- ٢- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن القاسم قال: سألته عن العتيرة، قال: تلك الرجية ذبائح أهل الجاهلية.

(١) المصنف ١ / ٨ / ٦٤.

٥- باب ذبائح اهل الكتاب

- ١- عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج عن عبد الكريم قال: يقولون عن علي عليه السلام: لا تتكح نساء نصارى العرب، ولا تؤكل ذبائحهم.
- ٢- أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة السلماني، أن علياً عليه السلام كان يكره ذبائح نصارى بني تغلب، و يقول: إنهم لا يتمسكون من النصرانية إلا بشرب الخمر.
- ٣- أخبرنا عبد الرزاق عن هشام عن محمد عن عبيدة عن علي عليه السلام مثله.

- ٤- البيهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر السهمي أنبأ هشام عن محمد هو ابن سيرين عن عبيدة قال سألت علياً عليه السلام عن ذبائح نصارى بني تغلب فقال لا تأكلوه فانهم لم يتعلقوا من دينهم بشيء الا بشرب الخمر.
- ٥- أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنبأ أبو عبد الله الصفار ثنا احمد بن مهران الاصبهاني ثنا أبو نعيم ثنا شريك عن ابراهيم ابن المهاجر البجلي عن زياد بن حدير الاسدي قال: قال علي عليه السلام لئن بقيت لنصارى بني تغلب لاقتلن المقاتلة ولاسبين الذرية فاني كتبت الكتاب بين النبي صلى الله عليه وآله وبينهم على ان لا ينصروا أبناءهم.

- ٦- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال نا علي بن هاشم ووكيع عن

جرير بن حازم عن عيسى بن عاصم عن علي عليه السلام أنه كره صيد صقره وبازه (كذا).

٧- عنه حدثنا أبو بكر قال: نا وكيع و علي بن هاشم عن جرير بن حازم، عن عيسى بن عاصم عن علي عليه السلام: أنه كره صيد المجوسي للسّمك.

المنابع:

(١) المصنف: ٧٢/٦، (٢) سنن الكبرى: ٢١٧/٩،

(٣) المصنف: ٣٦٣/٥ - ٣٦٩.

كتاب القضاء والشهادات

١- باب عدل القاضي

١- عبد الرزاق قال: أخبرنا يحيى بن العلاء عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن قال: نزل على علي بن أبي طالب عليه السلام ضيف، فكان عنده أياماً، فأتي في خصومة، فقال له علي: أخضم أنت؟ قال: نعم، قال: فارتحل منا، فإننا نهينا أن نزل خصماً إلا مع خصمه.

٢- عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال: كان قضاة أصحاب محمد صلى الله عليه وآله ستة: عمر، وعلي، وأبي بن كعب، وعبد الله بن مسعود، وأبو موسى الأشعري، وزيد بن ثابت، فكان قضاء عمر، وابن مسعود، والأشعري، يوافق بعضهم بعضاً، وكان يأخذ بعضهم من بعض، وكان قضاء علي، وأبي، وزيد بن ثابت، يشبه بعضه بعضاً، وكان بعضهم يأخذ من بعض، قال: وكان زيد يأخذ من علي وأبي ما بدا له.

٣- عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن علياً عليه السلام قال: القضاة ثلاثة: قاض اجتهد فأخطأ في النار، وقاض رأى الحق فقضى بغيره في النار، وقاض اجتهد فأصاب في الجنة.

٤- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حسين بن علي عن

زائد عن سماك عن حنش عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا تقاضى إليك رجلان فلا تسمع ما يقول الاول، حتى تسمع ما يقول الآخر، فإنك سوف ترى كيف تقضي. قال علي عليه السلام: فما زلت بعدها قاضيا.

٥- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سماك عن حنش عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا تقاضى إليك رجلان فلا تقض للاول حتى تسمع ما يقول الآخر فإنك سوف ترى كيف تقضي، قال علي عليه السلام: فما زلت بعدها قاضيا.

٦- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن علي عليه السلام قال: بعثني النبي صلى الله عليه وسلم إلى أهل اليمن لا قضى بينهم، قلت: يا رسول الله، إني لا علم لي بالقضاء، فضرب بيده على صدري وقال: اللهم اهد قلبه وأسدد لسانه. قال: فما شككت في قضاء بين اثنين حتى جلست مجلسي هذا.

المنابع:

(١) المصنف: ٣٠٠/٨ و ٣٢٨/١١. (٢) المصنف: ٢٩١/٧ و

١٧٦/١٠.

٢- باب نفقة القاضي

- ١- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا الفضل بن دكين عن حسن بن صالح عن ابن أبي ليلى قال: بلغنا - أو قال: بلغني - أن علياً عليه السلام رزق شريحاً خمسمائة.
(١) المصنف: ٥٠٦/٦.

٣- باب الشهادة

- ١- عبد الرزاق قال: أخبرنا الحسن بن عمارة عن الحكم بن عتيبة أن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: لا تجوز شهادة النساء في الطلاق، والنكاح، والحدود، والدماء.
٢- عبد الرزاق قال: أخبرنا الأسلمي عن حسين بن ضميرة عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام قال: لا تجوز على شهادة الميت إلا رجلاً.
٣- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال ثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الشعبي قال: قال شريح: لا تجيز شهادة العبيد، فقال علي، لا، كنا نجيزها، قال: فكان شريح بعد يجيزها إلا لسيدته.

المنابع:

(١) المصنف: ٣٢٩/٨ و ٣٣٩، (٢) المصنف: ٧٨/٦.

٤- باب شهادة الصبيان

- ١- عبد الرزاق قال: أخبرنا الاسلمي عن جعفر ابن محمد عن أبيه عن علي عليه السلام أنه قال: يؤخذ بأول شهادة الصبيان ، يعني فيما بينهم.
- ٢- قال: أخبرني عمرو عن الحسن عن علي عليه السلام أنه كان يجيز شهادة الصبيان بعضهم على بعض، ولا يجيز شهادتهم على غيرهم من الرجال، قال: وكان علي لا يقضي بشهادتهم إلا إذا قالوا على تلك الحال، قبل أن يعلمهم أهلهم.
- ٣- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عمرو عن الحسن عن علي عليه السلام أنه كان يجيز شهادة الصبيان بعضهم على بعض.

المنابع:

(١) المصنف: ٣٥٠/٨ - ٣٥١، (٢) المصنف: ٢٨٥/٦.

٥- باب الانصاف

١- البيهقي أخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا أحمد ابن علي الخزاز ثنا اسيد بن زيد الجمال ثنا عمرو بن شمرح وأخبرنا أبو زكريا ابن أبي اسحاق المزكى أنبأ أبو محمد ابن الخراساني ثنا محمد بن عبيد ابن أبي هارون ثنا ابراهيم بن حبيب ثنا عمرو بن شمر عن جابر عن الشعبي قال خرج علي بن أبي طالب عليه السلام إلى السوق فإذا هو بنصراني يبيع درعا قال فعرف علي عليه السلام الدرع.

فقال هذه درعى بينى وبينك قاضى المسلمين قال وكان قاضى المسلمين شريح كان علي عليه السلام استقضاه قال فلما رأى شريح أمير المؤمنين قام من مجلس القضاء واجلس علياً عليه السلام في مجلسه وجلس شريح قدامه إلى جنب النصراني فقال له علي عليه السلام أما يا شريح لو كان خصمى مسلماً لقعدت معه مجلس الخصم ولكنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول:

لا تصافحوهم ولا تبدؤهم بالسلام ولا تعودوا مرضاهم ولا تصلوا عليهم ولجوهم إلى مضايق الطرق وصغر وهم كما صغرهم الله اقض بينى وبينه يا شريح فقال شريح تقول يا أمير المؤمنين قال فقال علي عليه السلام هذه درعى ذهبت منى منذ زمان قال فقال شريح ما تقول يا نصراني قال فقال النصراني ما اكذب أمير المؤمنين الدرع هي درعى قال فقال:

شريح ما ارى ان تخرج من يده فهل من بينة فقال علي عليه السلام صدق

شريح قال فقال النصراني اما انا اشهد أن هذه احكام الانبياء أمير المؤمنين
يجئ إلى قاضيه وقاضيه يقضى عليه هي والله يا أمير المؤمنين درعك
اتبعتك من الجيش وقد زالت عن جملك الاورق فأخذتها.

فانى اشهد أن لا اله الا الله وان محمدا رسول الله قال فقال علي عليه السلام اما
إذا اسلمت فهي لك وحمله على فرس عتيق قال فقال الشعبي لقد رأيت
يقاتل المشركين هذا لفظ حديث أبي زكريا وفي رواية ابن عبدان قال يا
شريح لو لا ان خصمى نصراني لجثيت بين يديك وقال في آخره قال
فوهبها علي عليه السلام له وفرض له الفين واصيب معه يوم صفين والباقي بمعناه.

٢- عنه أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا عبد الله بن عمر بن شوذب

الواسطي بها ثنا شعيب بن ايوب ثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة عن
سماك عن حنش عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تقاضى اليك
رجلان فلا تقض للاول حتى تسمع كلام الآخر فسوف ترى كيف تقضى
قال فما زلت بعد قاضيا.

٣- عنه أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا عبد الله بن عمر بن شوذب

الواسطي ثنا شعيب بن ايوب ثنا اسمعيل بن عبد الله بن بشر عن اسمعيل بن
مسلم عن الحسن قال نزل على علي عليه السلام رجل وهو بالكوفة ثم قدم خصما
له فقال له علي عليه السلام اخصم انت قال: نعم، قال: تتحول فان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهانا ان نضيف الخصم الا وخصمه معه - تابعه أبو معاوية وغيره عن
اسمعيل بمعناه هكذا.

٤- عنه أخبرنا الشريف أبو الفتح العمري أنبأ عبد الرحمن الشريحي

ثنا أبو القاسم البغوي ثنا محمد بن بكار ثنا قيس بن الربيع عن اسمعيل بن
مسلم عن الحسن قال: حدثنا رجل نزل على علي عليه السلام بالكوفة فأقام عنده

اياما ثم ذكر خصومة له فقال له علي عليه السلام تحول عن منزلي فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى ان ينزل الخصم الا وخصمه معه.

٥- عنه قراءت في كتاب ابن خزيمة عن موسى بن سهل الرملي عن محمد بن عبدالعزيز عن القاسم بن غصن عن داود ابن أبي هند عن أبي حرب بن الاسود الديلي عن أبيه عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يضيف الخصم الا وخصمه معه.

٦- ابن المغازلي أخبرنا أبو عمر الحسن بن علي بن غسان البصري إجازة أن أبا الحسن علي بن القاسم بن الحسن النجاد حدثهم قال: حدثنا أبو الحسن علي بن إسحاق المادرائي حدثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد حدثنا أبو غسان حدثنا شريك عن سماك عن حنش عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: اذا جلس إليك الخصمان فلا تقض للاول حتى تسمع من الآخر. قال: فما زلت قاضيا.

٧- الهيثمي عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الله اشتد غضبي على من ظلم من لا يجد ناصرا غيري. رواه الطبراني في الصغير والاوسط.

المنايع:

(١) سنن الكبرى: ١٠/١٣٦، (٢) مناقب ابن المغازلي: ٢٥١.

(٣) مجمع الزوائد: ٤/٢٠٦.

٦- باب شاهد الزور

١- البيهقي أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا أبو الأزهر ثنا يونس بن بكير عن عبد الرحمن بن ياسين قال سمعت علي بن حسين عليه السلام يقول كان علي عليه السلام إذا اخذ شاهد زور بعث به إلى عشيرته فقال ان هذا شاهد زور فاعرفوه وعرفوه ثم خلى سبيله قال عبد الرحمن قلت لعلي بن الحسين هل كان فيه ضرب قال لا - وهذا ايضا منقطع.

(١) سنن الكبرى: ٢٤٣/١٠.

٧- باب شهادة القابلة

١- البيهقي أخبرنا أبو حازم المحافظ أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن محمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة وهشيم عن جابر عن عبد الله بن نجى عن علي عليه السلام انه كان يجيز شهادة القابلة، زاد أبو عوانة وحدها - هذا لا يصح جابر الجعفي متروك و عبد الله بن نجى فيه نظر.

ورواه سويد بن عبد العزيز وهو ضعيف عن غيلان بن جامع عن عطاء بن أبي مروان عن أبيه ان علياً عليه السلام - فذكره قال اسحاق الحنظلي لو صحت شهادة القابلة عن علي عليه السلام لقلنا به ولكن في اسناده خلل قال الشافعي رحمه الله لو ثبت عن علي عليه السلام صرنا إليه ان شاء الله ولكنه لا يثبت عندكم ولا عندنا عنه.

٢- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عبد الله بن نجى عن علي عليه السلام أنه أجاز شهادة قابلة.

المنايع:

(١) سنن الكبرى: ١٠/١٥١، (٢) المصنف: ٦/١٨٧

٨- باب القضاء باليمين

١- البيهقي أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا اسمعيل بن أبي اويس ثنا سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد وقال قضى بذلك علي بن أبي طالب عليه السلام وقد قيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن أبي طالب عليه السلام.

٢- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن قالا أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا شبابة بن سوار ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بشاهد ويمين وقضى به علي بن أبي طالب عليه السلام بالعراق.

٣- عنه أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبأ أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا أحمد بن محمد بن الصباح ثنا شبابة ثنا عبد العزيز الماجشون عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده عن علي بن أبي طالب عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بشهادة رجل واحد مع يمين صاحب الحق وقضى به علي عليه السلام بالعراق وكذلك رواه حسين بن زيد عن جعفر بن محمد.

٤- أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو محمد عبد الله بن أحمد بن سعد

المحافظ ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا اسحاق بن موسى الانصاري قال سمعت حسين بن زيد يقول حدثني جعفر بن محمد عن ابيه عن جده عن علي بن أبي طالب عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قضى باليمين مع الشاهد الواحد -

علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام جد جعفر بن محمد وان لم يدرك علياً عليه السلام فهو اقرب من الاتصال من رواية محمد بن علي عن علي عليه السلام وقد رواه غير جعفر بن محمد عن محمد بن علي الباقر علي الارسال.

٥- عنه أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو العباس محمد بن اسحاق ابن ايوب الصبغى ثنا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن أبي اويس حدثني حسين بن عبد الله بن ضميرة بن أبي ضميرة عن ابيه عن جده عن علي بن أبي طالب عليه السلام انه قال اليمين مع الشاهد فان لم يكن له بسينة فاليمين على المدعى عليه إذا كان قد خالطه فان نكل حلف المدعى.

٩- باب القرعة

١- ابن ماجة حدثنا إسحاق بن منصور. أنبأنا عبد الرزاق. أنبأنا الثوري، عن صالح الهمداني، عن الشعبي، عن عبد خير الحضرمي، عن زيد بن أرقم، قال: أتى علي بن أبي طالب عليه السلام، وهو باليمن، في ثلاثة قد وقعوا على امرأة في طهر واحد. فسأل اثنين. فقال:.

أتقران لهذا بالولد؟ فقالا: لا. ثم سأل اثنين. فقال: أتقران لهذا بالولد؟ فقالا: لا فجعل كلما سأل اثنين: أتقران لهذا بالولد؟ قالوا: لا. فأقرع بينهم. وألحق الولد بالذي أصابته القرعة. وجعل عليه ثلثي الدية. فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فضحك حتى بدت نواجذه.

٢- الزبير قال: حدثني أبو الحسن المدائني عن جعفر بن عون بإسناده قال:

قدم قادم من اليمن من عند علي بن أبي طالب عليه السلام فسأله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن علي بن أبي طالب عليه السلام و سأله عن الخبر، فقال: نخبر عن علي بن أبي طالب عليه السلام ان ثلاثة نفر تقدموا اليه، وقد اشتركوا في طهر امرأة، فقال:

انت شركاء متشاكسون، و قد جاءت بولد، فكلهم يدعيه، فأقرع بينهم فوقعت القرعة على واحد منهم فألحقه به، وأغرم الآخرين ثلثي الدية فتبسم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و ما أنكر ذلك من فعل علي عليه السلام.

المنابع:

(١) سنن ابن ماجة: ٧٨٦/٢، (٢) الموقفيات: ٣٦٣.

١٠- باب اصناف القضاة

١- البيهقي حدثنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو طاهر محمد بن الحسن المحمد
 آبادي ثنا أبو جعفر محمد بن عبيدالله ابن المنادي ثنا وهب بن جرير ثنا
 شعبة عن قتادة عن أبي العالية عن علي عليه السلام قال:
 القضاة ثلاثة فاثنتان في النار وواحد في الجنة فاما اللذان في النار
 فرجل جار عن الحق متعمدا ورجل اجتهد رأيه فأخطأ واما الذي في الجنة
 فرجل اجتهد رأيه في الحق فاصاب.

(١) سنن الكبرى: ١١٧/١٠.

١١- باب قضاء أمير المؤمنين عليه السلام

١- عبد الله حدثني أبي ثنا أبو سعيد ثنا اسراييل ثنا سماك عن حنش عن علي عليه السلام قال بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن فانتبهنا إلى قوم قد بنوا زبية للأسد فبيناهم كذلك يتدافعون إذ سقط رجل فتعلق بآخر ثم تعلق رجل بآخر حتى صاروا فيها أربعة فجرحهم الأسد. فانتدب له رجل بحربة فقتله وماتوا من جراحاتهم كلهم فقاموا أولياء الأول إلى أولياء الآخر فاخرجوا السلاح ليقتتلوا فأتاهم؟ علي عليه السلام على تفيئة ذلك فقال تريدون ان تقاتلوا ورسول الله ﷺ حي. اني أقضي بينكم قضاء ان رضيتم فهو القضاء والا حجز بعضكم عن بعض حتى تأتوا النبي ﷺ فيكون هو الذي يقضى بينكم فمن عدا بعد ذلك فلا حق له.

اجمعوا من قبائل الذين حضروا البئر ربع الدية وثلث الدية ونصف الدية والدية كاملة فللاول الربع لانه هلك من فوقه وللثاني ثلث الدية وللثالث نصف الدية فابوا ان يرضوا فاتوا النبي ﷺ وهو عند مقام ابراهيم فقصوا عليه القصة فقال أنا أقضي بينكم واحتبي فقال رجل من القوم ان علياً عليه السلام قضى فينا فقصوا عليه القصة فاجازه رسول الله ﷺ.

٢- عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان ثنا محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عن علي عليه السلام قال: قلت يا رسول الله إذا بعثني

أكون كالسكة المحماة أم الشاهد يرى ما لا يرى الغائب.

٣- عبد الله حدثني أبي حدثني يحيى عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البخترى عن علي عليه السلام قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن وأنا حديث السن قال: قلت تبعثني إلى قوم يكون بينهم أحداث ولا علم لي بالقضاء قال ان الله سيهدي لسانك ويثبت قلبك قال فما شككت في قضاء بين اثنين بعد.

٤- عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى بن آدم ثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن حارثة بن مضرب عن علي عليه السلام قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقلت يا رسول الله انك تبعثني إلى قوم هم أسن مني لا قضي بينهم قال اذهب فان الله تعالى سيثبت لسانك ويهدي قلبك.

٥- عبد الله حدثني أبي ثنا خلف ثنا خالد عن عاصم بن كليب عن أبي بردة عن أبي موسى ان علياً عليه السلام قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم سل الله تعالى الهدى والسداد واذكر بالهدى هدايتك الطريق واذكر بالسداد تسديدك السهم.

٦- عبد الله حدثني أبي ثنا حسين بن علي عن زائدة عن سماك عن حسن عن علي عليه السلام قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم إذا تقدم اليك خصمان فلا تسمع كلام الاول حتى تسمع كلام الاخر فسوف ترى كيف تقضي قال فقال علي عليه السلام فما زلت بعد ذلك قاضياً.

٧- عبد الله حدثني أبي ثنا وكيع عن شريك عن سماك عن حنش عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس اليك الخصمان فلا تكلم حتى تسمع من الاخر كما سمعت من الاول.

٨- حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا اسود بن عامر ثنا شريك عن

سماك عن حنش عن علي عليه السلام قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى اليمن قال فقلت يا رسول الله تبعني إلى قوم أسن مني وأنا حديث لا أبصر القضاء قال فوضع يده على صدري وقال:

اللهم ثبت لسانه واهد قلبه يا علي إذا جلس اليك الحصان فلا تقض بينهما حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول فانك إذا فعلت ذلك تبين لك القضاء قال فما اختلف على قضاء بعد أو ما أشكل على قضاء بعد.

٩- عبدالله حدثني أبي ثنا وكيع ثنا حماد بن سلمة عن سماك بن

حرب عن حنش الكناني ان قوما باليمن حفروا زبية لاسد فوق وقع فيها فتكاب الناس عليه فوق وقع فيها رجل فتعلق بآخر ثم تعلق الاخر بآخر حتى كانوا فيها أربعة فتنازع في ذلك حتى أخذ السلاح بعضهم لبعض فقال لهم علي عليه السلام.

أقتلون مائتين في أربعة ولكن ساقضي بينكم بقضاء ان رضيتموه للاول ربع الدية وللثاني ثلث الدية وللثالث نصف الدية وللرابع الدية فلم يرضوا بقضائه فاتوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ساقضي بينكم بقضاء قال فاخبر بقضاء علي عليه السلام فاجازه.

١٠- عبدالله حدثني محرز بن عون بن أبي عون ثنا شريك عن سماك

عن حنش عن علي عليه السلام قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قاضيا فقال إذا جاءك الحصان فلا تقض على أحدهما حتى تسمع من الآخر فانه يبين لك القضاء

١١- عبدالله حدثني أبو الربيع الزهراني وثنا علي بن حكيم الاودي وحدثنا

محمد بن جعفر الوركاني وثنا زكريا بن يحيى زحمويه وحدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة الحضرمي وحدثنا داود بن عمرو الضسبي قالوا ثنا شريك عن سماك عن حنش عن علي عليه السلام قال بعثني النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى اليمن قاضيا.

فقلت تبعثني إلى قوم وأنا حدث السن ولا علم لي بالقضاء فوضع يده على صدري فقال ثبتك الله وسددك إذا جاءك الخصمان فلا تقض للاول حتى تسمع من الآخر فانه اجدر أن يبين لك القضاء قال فمازلت قاضيا وهذا لفظ حديث داود بن عمرو الضبي وبعضهم أتم كلاما من بعض.

١٢- حدثنا عبد الله حدثني أبي وحدثني أبو بكر بن أبي شيبة قالنا ثنا حسين بن علي عن زائدة عن سماك عن حنش عن علي عليه السلام قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تقاضى اليك رجلان فلا تقض للاول حتى تسمع ما يقول الآخر فانك سوف ترى كيف تقضى.

١٣- حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا سليمان بن داود أنبأنا زائدة عن السدي عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمى قال خطب علي عليه السلام قال يا أيها الناس أقيموا على ارقائكم الحدود من أحسن منهم ومن لم يحصن.

فان أمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت فأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أقيم عليها الحد فاتيتها فإذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان أنا جلدتها ان تموت فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال أحسنت.

١٤- عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى بن آدم ثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن حارثة ابن مضرب عن علي عليه السلام قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقلت انك تبعثني إلى قوم وهم أسن مني لا قضى بينهم فقال اذهب فان الله سيهدي قلبك ويثبت لسانك.

١٥- محمد بن اسماعيل البخاري حدثنا علي بن الجعد قال: أخبرنا شعبة عن ايوب عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي عليه السلام قال اقضوا كما كنتم تقضون فاني اكره الاختلاف حتى يكون للناس جماعة أو اموت كما مات

اصحابي. فكان ابن سيرين يرى ان عامة ما يروى على علي عليه السلام الكذب.

١٦- الترمذي حدثنا هناد. حدثنا حسين الجعفي عن زائدة، عن سماك

ابن حرب، عن حنش، عن علي عليه السلام، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا تقاضى إليك رجلان، فلا تقضى للاول حتى تسمع كلام الآخر. فسوف تدرى كيف تقضى.

١٧- أبو داود حدثنا عمرو بن عون، قال: أخبرنا شريك، عن سماك،

عن حنش، عن علي عليه السلام، قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قاضيا فقلت: يا رسول الله ترسلني وأنا حديث السن ولا علم لي بالقضاء؟ فقال: إن الله سيهدي قلبك ويثبت لسانك.

فإذا جلس بين يدك الخصمان فلا تقضين حتى تسمع من الآخر كما

سمعت من الاول فإنه أحرى أن يتبين لك القضاء قال: فما زلت قاضيا، أو ما شككت في قضاء بعد.

١٨- البيهقي أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن

محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا شريك عن سماك ابن حرب عن حنش بن المعتمر عن علي عليه السلام قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم قاضيا يعني إلى اليمن.

فقلت يا رسول الله إني شاب وتبعثني إلى اقوام ذوى اسنان قال فدعا

لي بدعوات ثم قال إذا اتاك الخصمان فسمعت من احدهما فلا تقضين حتى تسمع من الآخر فإنه اثبت لك قال فما اختلف على بعد ذلك القضاء.

١٩- عنه أخبرنا أبو علي الروذباري وأبو عبد الله الحسين بن عمر بن

برهان وأبو الحسين بن الفضل القطان وأبو محمد السكري قالوا أنبأ اسمعيل ابن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا عمر بن عبد الرحمن أبو حفص

الابار عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختری عن علي عليه السلام قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن.

فقلت يا رسول الله تبعثني وأنا حديث السن لا علم لي بالقضاء قال انطلق فان الله عزوجل سيهدي قلبك ويثبت لسانك قال فما شككت في قضاء بين رجلين.

٢٠- عنه أخبرنا ابن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن عمرو بن مرة سمع ابا البختری يقول حدثني من سمع علياً عليه السلام يقول لما بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقلت يا رسول الله تبعثني وأنا رجل حديث السن لا علم لي بكثير من القضاء قال فضرب يده في صدري وقال ان الله سيثبت لسانك ويهدي قلبك فما اعيانى قضاء بين اثنين.

٢١- عنه أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمى أنبا أبو الحسن الكارزى ثنا علي بن عبد العزيز قال: قال أبو عبيد في حديث علي عليه السلام في الرجل الذى سافر مع اصحاب له فلم يرجع حين رجعوا فاتهم اهله اصحابه فرفعوهم إلى شريح فسأهم البينة على قتله فارتفعوا إلى علي عليه السلام وأخبروه بقول شريح فقال علي عليه السلام.

اوردها سعد وسعد مشتمل يا سعد لا تروى بها ذاك الابل ثم قال، ان اهون السقى التشريع قال ثم فرق بينهم وسأهم فاختلفوا ثم اقرؤا بقتله فأحسبه قال فقتلهم به قال أبو عبيد حدثني رجل لا احفظ اسمه عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن علي عليه السلام قال أبو عبيد قوله، اوردها سعد وسعد مشتمل، هذا مثل يقال ان اصله ان رجلا اورد ابله ماء لا تصل إلى شربه الا بالاستقاء.

ثم اشتمل ونام وتركها يقول فهذا الفعل لا تروى به الابل وقوله ان اهون السقى التشريع، هو مثل ايضا يقول ان ايسر ما ينبغي ان يفعل بها ان يمكنها من الشريعة أو الحوض يقول ان اهون ما كان ينبغي لشريح ان يفعل ان يستقصى في المسألة والنظر والكشف عن خبر الرجل حتى يعذر في طلبه ولا يقتصر على طلب البينة فقط.

٢٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن سالم بن أبي الجعد قال لو كان علي عليه السلام طاعنا على عمر يوما من الدهر لطن عليه يوم اتاه اهل نجران وكان علي عليه السلام كتب الكتاب بين اهل نجران وبين النبي صلى الله عليه وآله وسلم فكثروا في عهد عمر حتى خافهم على الناس فوق بينهم الاختلاف فأتوا عمر فسألوه البدل فابدهم.

قال ثم ندموا و وضع بينهم شيء فابوه فاستقالوه فأبى ان يقلبهم فلما ولى علي عليه السلام اتوه فقالوا يا أمير المؤمنين شفاعتك بلسانك وخطك بيمينك فقال علي عليه السلام ويحكم ان عمر كان رشيد الامر.

٢٣- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الفضل محمد بن ابراهيم ثنا أبو داود سليمان بن سلام نيسابوري ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عطاء بن مسلم قال سمعت صالح المرادي يقول قال عبد خير كنت قريبا من علي عليه السلام حين جاءه اهل نجران قال: قلت ان كان رادا على عمر شيئا فاليوم قال فسلموا واصطفوا بين يديه قال ثم ادخل بعضهم يده في كفه فاخرج كتابا فوضعه في يد علي عليه السلام قالوا:

يا أمير المؤمنين خطك بيمينك واملاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليك قال فرأيت علياً عليه السلام وقد جرت الدموع على خده قال ثم رفع رأسه إليهم فقال

يا اهل نجران ان هذا لآخر كتاب كتبه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا فأعطنا ما فيه.

قال: سأخبركم عن ذاك ان الذي أخذ منكم عمر لم يأخذه لنفسه انما أخذه لجماعة من المسلمين وكان الذي أخذ منكم خيرا مما اعطاكم والله لا ارد شيئا مما صنعه عمر ان عمر كان رشيد الامر.

٢٤- عنه أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابي أنبأ الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الوهاب ابن عطاء عن سعيد عن قتادة عن أبي حسان ان العباس بن خرشة الكلابي قال له بنو عمه و بنو عم امرأته.

ان امرأتك لا تحبك فان احببت ان تعلم ذلك فخيرها فقال يا برزة بنت الحر اختاري فقالت ويحك اخترت ولست بخيار قالت ذلك ثلاث مرات فقالوا حرمت عليك فقال كذبتم فأتى علياً عليه السلام فذكر ذلك له.

فقال لئن قربتها حتى تنكح زوجا غيرك لا غيبنك بالحجارة أو قال ارضحك بالحجارة قال فلما استخلف معاوية اتاه فقال ان ابا تراب فرق بيني وبين امرأتي بكذا وكذا قال قد أجزنا قضاءه عليك أو قال ما كنا لنرد قضاء قضاءه عليك.

٢٥- عنه أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصبهاني أنبأ الربيع قال: قال الشافعي رحمه الله حكاية عن أبي بكر بن عياش عن عبد العزيز بن رفيع عن موسى بن طريف الاسدي قال دخل علي عليه السلام بيت المال فاضرط به وقال لا امسى وفيك درهم فامر رجلا من بني اسد فقسمه إلى الليل فقال الناس لو عوضته فقال ان شاء ولكنه سحت.

قال الشافعي رحمه الله لا يحل لاحد أن يعطى السحت كما لا يحل

لاحد ان يأخذه ولا نرى علياً عليه السلام يعطى شيئاً يراه سحتا ان شاء الله.

٢٦- عنه أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبأ عبد الله بن

عمر بن أحمد بن شوذب الواسطي بها ثنا شعيب بن أيوب ثنا محمد بن عبد
الله الانصاري عن حاتم بن أبي صغيرة عن سماك بن حرب عن حنش بن
المعتمر عن علي عليه السلام قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقلت:

يا رسول الله تبعثني إلى قوم اقضي بينهم وانا حديث السن لا علم لي
بالقضاء فقال لي يا علي إذا اتاك احد الخصمين فسمعت منه فلا تقض له
حتى تستمع من الآخر كما سمعت من الاول فانه يتبين لك القضاء قال فما
زلت قاضيا - كذا في رواية حاتم بن أبي صغيرة.

٢٧- عنه قد أخبرنا أبو علي الروذباري في كتاب السنن لابي داود أنبأ

أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عمرو بن عون أنبأ شريك عن سماك عن
حنش عن علي عليه السلام قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قاضيا فقلت يا
رسول الله ترسلني وانا حديث السن ولا علم لي بالقضاء فقال:

ان الله جل ثناؤه سيهدي قلبك ويثبت لسانك فإذا جلس بين يديك
الخصمان فلا تقضين حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الاول فانه احري
ان يتبين لك القضاء قال فما زلت قاضيا أو ما شككت في قضاء بعد وهذا
يتناول الموضوع الذي يحضره الخصمان جميعا وبمعناه رواه غير شريك.

٢٨- ابن ماجة القزويني حدثنا علي بن محمد. ثنا يعلى وأبو معاوية

عن الاعمش، عن عمرو ابن مرة، عن أبي البختري، عن علي عليه السلام، قال:
بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن. فقلت: يا رسول الله، تبعثني وأنا شاب
أقضى بينهم، ولا أدري ما القضاء؟ قال، فضرب بيده في صدري. ثم قال:
اللهم اهد قلبه وثبت لسانه. قال، فما شككت بعد في قضاء بين اثنين.

٢٩- البلاذري حدثنا أبو نصر التمار وخلف البزار، حدثنا شريك، عن سماك ابن حرب عن حنش عن علي عليه السلام قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قاضياً إلى اليمن، فقلت: يا رسول الله بعثتني إلى قوم ذوي أسنان وأنا حديث السن لا علم لي بالقضاء. قال: فوضع يده على صدري وقال: إن الله سيهدي قلبك ويثبتك، إذا جاءك الخصمان فلا تقض على الأول حتى تسمع من الآخر، فإنه يتبين لك القضاء. قال علي عليه السلام: فما أشكل علي القضاء بعد.

٣٠- الحاكم أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمدان ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن زيد عن علقمة عن عبد الله قال كنا نتحدث أن اقضي أهل المدينة علي بن أبي طالب عليه السلام. هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٣١- عنه حدثني علي بن حمشاذ ثنا العباس بن الفضل الاسفاطى ثنا أحمد بن يونس ثنا أبو بكر بن عياش عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البخترى قال: قال علي عليه السلام بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى اليمن قال: فقلت:

يا رسول الله انى رجل شاب وانه يرد علي من القضاء ما لا علم لى به قال فوضع يده على صدري وقال اللهم ثبت لسانه واهد قلبه فما شككت في القضاء أو في قضاء بعد. هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٣٢- عنه أخبرني عبد الله بن محمد بن موسى العدل ثنا محمد بن أيوب انبأ إبراهيم بن موسى ثنا عيسى بن يونس ثنا الاجلح عن الشعبي عن عبد الله بن الخليل عن زيد بن ارقم قال بينا انا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ

جاءه رجل من اهل اليمن فجعل يحدث النبي ﷺ ويخبره.

فقال: يا رسول الله اتى علياً عليه السلام ثلاثة نفر يختصمون في ولد وقعوا على امرأة في طهر واحد فقال لاثنتين طيبا نفسا بهذا الولد ثم قال انتم شركاء متشاكسون انى مفرع بينكم فمن قرع له فله الولد وعليه ثلثا الدية لصاحبيه فاقرع بينهم فقرع لاحدهم فدفع إليه الولد. قال فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه أو قال اضراسه.

٣٣- عنه حدثناه علي بن حمشاذ ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا الاجلح بهذا وزاد فيه فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما اعلم فيها الا ما قال علي. هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

٣٤- ابن المغازلي: أخبرنا أبو طالب محمد بن أحمد عن عثمان بن الفرغ الأزهري أن أبا بكر أحمد بن ابراهيم بن الحسن بن شاذان البزار أخبرهم إذناً قال: حدثنا اسماعيل بن سعدان أخبرنا أبي حدثنا عبيد الله بن موسى شيبان عن أبي إسحاق عن عمرو بن حبشي،

عن علي عليه السلام قال: بعثني النبي ﷺ إلى اليمن فقلت يا رسول الله إنك تبعثني إلى قوم شيوخ ذوي أسنان و إني أخاف أن لا أصيب؟ فقال: إن الله سيثبت لسانك و يهدي قلبك.

٣٥- عنه أخبرنا محمد بن أحمد بن عثمان أخبرنا أبو الحسين محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى المحافظ إذناً حدثنا أحمد بن الفضل القاضي المنقري قدم علينا حدثنا أبو كريب محمد بن العلا حدثنا محمد عن معوية عن شيبان عن أبي اسحاق عن عمر بن حبشى:

عن علي عليه السلام قال: بعثني النبي ﷺ إلى اليمن فقلت: يا رسول الله إنك تبعثني إلى قوم شيوخ ذوي أسنان و إني أخاف أن لا أصيب؟ فقال: إن

الله سيهدى قلبك و يثبت لسانك.

٣٦- عنه أخبرنا محمد بن أحمد بن عثمان، أخبرنا أبو عمر محمد بن العباس بن حيويه الخراز إذنا حدثنا أبو عبيد بن حربويه حدثنا الحسن عن الصباح حدثنا ابو معوية الضرير حدثنا الأعمش عن عمر بن مرة عن أبي البختری: عن علي عليه السلام قال:

بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن لأقضى بينهم، قال: فقلت: يا رسول الله إني لا علم لي بالقضاء، فضرب يده على صدرى، قال: اللهم اهد قلبه، و ثبت لسانه، قال: فما شككت في قضاء بين اثنين حتى جلست مجلسي هذا.

٣٧- الخطيب البغدادي أخبرنا محمد بن الحسين القطان أخبرنا محمد بن العباس بن نجیح حدثنا الحسين بن خير حدثنا حفص بن عمر حدثنا عصمة بن المتوكل قال سمعت شعبة يحدث عن أيوب السختياني عن محمد بن سيرين عن أبي عبيدة قال: قال علي عليه السلام اقضوا ما كنتم تقضون فاني أكره الاختلاف حتى يكون للناس جماعة أو أموت كما مات أصحابي.

٣٨- عنه حدثنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن محمد بن حماد الواعظ أخبرنا أبو محمد بن القاسم بن جعفر بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عمر ابن علي بن أبي طالب عليه السلام في صفر سنة إحدى عشرة وثلاثمائة قدم من الحجاز قال: حدثني أبي جعفر بن محمد عن أبيه محمد بن عبد الله عن أبيه عبد الله بن محمد عن أبيه محمد بن عمر عن أبيه محمد بن علي عن أبيه علي ابن أبي طالب عليه السلام قال:

دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ليستعملني على اليمن فقلت له يا رسول الله انى شاب حدث السن ولا علم لي بالقضاء فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم في صدرى مرتين أو قال ثلاثا وهو يقول اللهم اهد قلبه و ثبت لسانه فكأنما

كل علم عندي وحشي قلبي علما وفقها فما شككت في قضاء بين اثنين.
 ٣٩- المحافظ ابن عساكر أخبرنا أبو القاسم العلوي أنا أبو المكارم
 حيدرة بن الحسين بن مفلح أنا أبو عبد الله الحسين بن عبد الله بن محمد بن
 أبي كامل أنا خيثمة بن سليمان أنا أبو عمرو بن أبي غرزة نا أبو غسان نا
 جعفر الأحمر عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن
 علي عليه السلام قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن أو إلى الطائف فقلت
 يا رسول الله إني حديث السن قال فوضع يده على صدري وقال أذهب فإن
 الله سيثبت لسانك ويهدي قلبك قال فما شككت في قضاء بين خصمين قاما
 بين يدي بعد.

المنابع:

- (١) مسند أحمد: ٧٧/١ - ٨٣ - ٨٨ - ٩٠ - ٩٦ - ١١١ - ١٢٨
 - ١٤٩ - ١٥٠ - ١٥٦، (٢) صحيح البخاري: ٢٤/٥،
 (٣) الجامع الصحيح: ٦١٨/٣، (٤) سنن أبي داود: ٣٠١/٣،
 (٥) سنن الكبرى: ٨٦/١٠ - ١٠٤ - ١٢٠ - ١٢٢ - ١٤٠،
 (٦) سنن ابن ماجة: ٧٧٤/٢، (٧) انساب الأشراف: ١٠١،
 (٨) المستدرک: ١٣٥/٣ - ١٣٦،
 (٩) مناقب ابن المغازلي: ٢٤٩ - ٢٥٠،
 (١٠) مجمع الزوائد: ٢٨٧/٦، (١١) تاريخ بغداد: ٤٢/٨ و ٤٤٤/١٢،
 (١٢) ترجمة الإمام علي عليه السلام من تاريخ دمشق: ٢٩٠/٢.

١٢- باب الإيمان والندور

١- البيهقي أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع قال: قال الشافعي رحمه الله عن ابن عليه عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن علي عليه السلام في الرجل يحلف عليه المشى فقال يمشى فان عجز ركب واهدى بدته.

٢- الهيثمي عن علي أبي طالب عليه السلام قال حفظت لكم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ستا لا طلاق إلا من بعد نكاح ولا عتاق إلا من بعد ملك ولا وفاء لنذر في معصية.

٣- عنه عن علي عليه السلام قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال إني نذرت أن أنحر ناقتي وكيت وكيت قال أما ناقتك فأنحرها وأما كيت وكيت فمن الشيطان.

المنابع:

(١) سنن الكبرى: ٨١/١، (٢) مجمع الزوائد: ١٨٧/٤ - ١٨٨

كتاب الحدود

١- باب تكذيب النبي صلى الله عليه وآله

- ١- عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن سعيد بن جبیر أن رجلاً كذب النبي ﷺ، فبعث علياً عليه السلام والزبير، فقال: اذهب، فإن أدركتاه فاقتلاه.
- ٢- عبد الرزاق عن ابن التيمي عن أبيه أن علياً عليه السلام قال فيمن كذب على النبي ﷺ: يضرب عنقه.
- ٣- الهيثمي عن علي عليه السلام يعني ابن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ من سب الأنبياء قتل و من سب أصحابي جلد. رواه الطبراني في الصغير والأوسط.
- المنايع:

(١) المنصف: ٣٠٨/٥، (٢) مجمع الزوائد: ٢٦٠/٦.

٢- باب الافتراء

- ١ - عبد الرزاق عن ابن جريج قال: سمعت جعفر بن محمد بن علي يحدث عن أبيه عليه السلام أنه أخبره عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه ضرب عبداً افتري على حر أربعين.
- (١) المنصف: ٤٣٧/٧.

٣- باب القصاص

١- عبد الله حدثني أبي ثنا أبو احمد ثنا شريك عن عمران بن ظبيان عن أبي يحيى قال لما ضرب ابن ملجم علياً عليه السلام الضربة قال علي عليه السلام: افعلوا به كما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يفعل برجل أراد قتله فقال اقتلوه ثم حرقوه.

٢- الطبري حدثني محمد بن عمار الاسدي قال: حدثنا عثمان بن عبد الرحمن الاصبهاني قال: حدثنا المسعودي عن ناجية عن أبيه قال كنا قياما على باب القصر إذ خرج علي عليه السلام علينا فلما رأيناه تنحينا عن وجهه هيبة له فلما جاز صرنا خلفه فبينما هو كذلك إذ نادى رجل يا غوثا بالله فإذا رجلان يقتلان فلكر صدر هذا وصدر هذا.

ثم قال لهما تنحيا فقال أحدهما يا أمير المؤمنين ان هذا اشترى مني شاة وقد شرطت عليه أن لا يعطيني مغموزا ولا محذفا فأعطاني درهما مغموزا فرددته عليه فلطمني فقال للآخر ما تقول قال صدق يا أمير المؤمنين قال:

فأعطه شرطه ثم قال للاطم اجلس وقال للملطوم اقتص قال أو أعفو يا أمير المؤمنين قال ذاك اليك قال فلما جاز الرجل قال علي عليه السلام يا معشر المسلمين خذوه قال فأخذوه فحمل على ظهر رجل كما يحمل صبيان الكتاب ثم ضربه خمس عشرة درة ثم قال هذا نكال لما انتهكت من حرمة.

المنايع:

٤- باب القتل بالنار

١- عبد الرازق عن معمر عن أيوب عن عكرمة أن علياً عليه السلام قتل قوما كفروا بعد إسلامهم، وأحرقهم بالنار، فبلغ ذلك ابن عباس فقال: لو كنت لقتلتهم، ولم أحرقهم، لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: من بدل - أو قال: من رجع عن - دينه فاقتلوه، ولا تعذبوا بعذاب الله، يعني النار، قال: فبلغ قول ابن عباس علياً عليه السلام فقال: ويح ابن عباس.

(١) المصنف: ٢١٣/٥.

٥- باب الزاني والزانية

- ١- عبد الرزاق عن إسرائيل عن سماك بن حرب عن حنش قال: أتى علي عليه السلام رجل قد زنى بامرأة، وقد تزوج بامرأة ولم يدخل، فقال: أزنيت؟ فقال: لم أحسن، قال: فأمر به فجلد مئة.
- ٢- عبد الرزاق عن الحسن بن عمار عن العلاء بن بدر قال: فجرت امرأة على عهد علي بن أبي طالب عليه السلام، وقد تزوجت ولم يدخل بها، فأتي بها علي عليه السلام، فجلدها مئة، ونفاها سنة إلى نهري كربلاء.
- ٣- عبد الرزاق عن الثوري عن خالد عن ابن سيرين قال: قال علي عليه السلام: لو أتيت به لرجمته، يعني الذي يقع على جارية امرأته، إن ابن مسعود لا يدري ما حدث بعده.
- ٤- عبد الرزاق عن معمر عن سماك بن الفضل عن عبد الرحمن البيلماني قال: رفع إلى عمر رجل زنى بجارية امرأته، فجلده مئة، ولم يرجمه.
- ٥- عبد الرزاق عن ابن جري عن عبد الكريم قال: ذكر لعلي عليه السلام أن رجلاً يقول: لا بأس أن يصيب الرجل وليدة امرأته، فقال: لو أتينا به لثلغنا رأسه بالصخر.

- ٦- عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الأعلى عن ميسرة الطهوي أبي جميلة عن علي عليه السلام قال: أحدثت جارية النبي صلى الله عليه وآله وسلم، زنت، فأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم علياً عليه السلام أن يجلدتها، فوجدتها علي قد وضعت، فلم يجلدتها حتى

تعلت من نفاسها، فجلدها خمسين جلدة، فقال: أحسنت.

٧- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني بعض أهل الكوفة أن علياً عليه السلام رجم امرأة كذلك، كانت ذات زوج فجاءت أرضاً فتزوجت، ولم تعتل أنه جاءها موت زوجها ولا طلاقه.

٨- عبد الله حدثني أبي ثنا وكيع ثنا سفيان عن عبد الأعلى الثعلبي عن أبي جميلة الطهوي عن علي عليه السلام أن خادماً للنبي صلى الله عليه وآله وسلم أحدث فأمرني النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن أقيم عليها الحد فاتيتها فوجدتها لم تجف من دمها فاتيته فاخبرته فقال إذا جفت من دمها فاقم عليها الحد أقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم.

٩- عبد الله حدثني أبي ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة أنبأنا حجاج عن الحسن بن سعد عن أبيه أن يحنس وصفية كانا من سبي الخمس فزنت صفية برجل من الخمس فولدت غلاماً فادعاه الزاني ويحنس فاختصمها إلى عثمان فرفعها إلى علي بن أبي طالب عليه السلام فقال علي اقضي فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر وجلدهما خمسين خمسين.

١٠- عبد الله قال وحدثني أبو خيثمة ثنا يزيد بن هرون ثنا سفيان عن عبد الأعلى الثعلبي عن أبي جميلة عن علي عليه السلام أن خادماً للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فجرت فأمرني أن أقيم عليها الحد فوجدتها لم تجف من دمها فاتيته فذكرت له.

فقال إذا جفت من دمها فاقم عليها الحد أقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم وهذا لفظ حديث اسحق بن اسمعيل حدثنا عبد الله حدثني أبو بكر ابن أبي شيبة والعباس بن الوليد عن عبد الأعلى عن أبي جميلة عن علي عليه السلام قال: أخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بامة له فجرت فذكر الحديث.

١١- عبد الله حدثني محمد بن بكار مولى بنى هاشم وأبو الربيع الزهراني قالنا ثنا أبو وكيع الجراح بن فليح عن عبد الاعلى الثعلبي عن أبي جميلة عن علي عليه السلام وقال أبو الربيع في حديثه عن مسرة أبي جميلة عن علي عليه السلام انه قال:

أرسلني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى أمة له سوداء زنت لاجلدها الحد قال فوجدتها في دمائها فاتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاخبرته بذلك فقال لي إذا تعالت من نفاسها فاجلدها خمسين وقال أبو الربيع في حديثه قال فاخبرت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال إذا جفت من دمائها فحدها ثم قال أقيموا الحدود.

١٢- الترمذي حدثنا الحسن بن علي الخلال حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا زائدة، عن السدي، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي قال خطب علي فقال:

يا أيها الناس أقيموا الحدود على أرقائكم من أحسن منهم ومن لم يحصن وإن أمة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زنت فأمرني أن أجلدها فأتيتها فإذا هي حديثة عهد بنفاس فخشيت إن أنا جلدها أن أقتلها أو قال تموت فأتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكرت ذلك له. فقال: أحسنت.

١٣- البيهقي أخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد أنبأ الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا أبو الأشعث ثنا عبد الوهاب الثقفي عن داود بن أبي هند عن سماك بن حرب عن رجل من بنى عجل قال جئت مع علي عليه السلام بصفين فإذا رجل في زرع ينادي اني قد أصبت فاحشة فأقيموا على الحد فرفعته إلى علي عليه السلام فقال له علي عليه السلام هل تزوجت قال نعم، قال: فدخلت بها قال لا قال فجلده مائة وأغرمه نصف الصداق وفرق بينها.

١٤- عنه أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن مطر وأبو الحسن السراج قالا أنبأ محمد بن يحيى بن سليمان المروزي ثنا عاصم ابن علي ثنا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت حنش بن المعتمر قال تزوج رجل منا امرأة فزنى قبل ان يدخل بها فأقام علي عليه السلام عليه الحد فقال ان المرأة لا ترضى ان تكون عنده ففرق بينهما علي عليه السلام.

١٥- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن حازم بن أبي غرزة ثنا علي بن قادم أنبأ عبد السلام عن السدي عن عبد خير عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا زنت اماؤكم فاقيموا عليهن الحدود احصن أو لم يحصن.

١٦- عنه أخبرنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ح وأنبأ أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا أبو داود ثنا زائدة عن السدي عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمى قال:

خطب علي عليه السلام فقال يا ايها الناس اقيموا الحدود على ارقائكم من احصن منهم ومن لم يحصن فان امة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زنت فأمرني ان اجلدها فإذا هي حديثة عهد بالنفاس فخشيت ان انا جلدها ان تموت فأتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأخبرته قال احسنت - لفظ حديث يونس وفي رواية المقدمة فخشيت ان انا جلدها ان اقتلها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال احسنت.

١٧- عنه أخبرنا أبو حازم الحافظ أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أنبأ أبو مالك الاشجعي عن أبي

حبيبة قال أتيت علياً عليه السلام فقلت له انه اصاب فاحشة فاقم عليه الحد قال فرددني اربع مرات ثم قال يا قنبر قم إليه فاضربه مائة سوط فقلت اني مملوك قال اضربه حتى يقول لك أمسك فضربه خمسين سوطاً.

١٨- عنه أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا يحيى بن آدم ثنا اسرائيل عن السدي عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن قال خطبنا علي عليه السلام فقال: ايها الناس ايما عبد وامة فجرا فاقيموا عليها الحد وان زنيا فاجلدوهما الحد ثم قال ان خادما لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولدت من الزنا فبعثني لا جلدها فوجدتها حديثة عهد بنفاسها فخشيت ان اقتلها فقال احسنت اتركها حتى تماثل - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم.

١٩- عنه أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن الزعفراني ثنا عفان ثنا أبو الأحوص ثنا عبد الاعلى ابن عامر عن أبي جميلة عن علي عليه السلام قال: أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بامة فجرت فقال اقم عليها الحد فانطلقت فوجدتها لم تجف من دمائها فرجعت. فقال أفرغت فقلت وجدتها لم تجف من دمائها قال فإذا جفت من دمائها فاقم عليها الحد قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقيموا الحد على ما ملكت ايمانكم.

قال: وحدثنا الحسن ثنا علي ثنا شريك عن عبد الاعلى و عبد الله بن أبي جميلة عن أبي جميلة عن علي عليه السلام قال ولدت امة لبعض ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقم عليها الحد فذكر نحوه.

٢٠- أبو نعيم حدثنا سليمان بن أحمد وأبو محمد بن حيان قالوا ثنا محمد ابن ابراهيم الوشاء الاصبهاني بمدينتها ثنا الحسن بن جهور ثنا إسماعيل بن

يحيى التيمي ثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بن عتيبة عن إبراهيم النخعي عن علقمة بن قيس قال رأيت علي بن أبي طالب عليه السلام على منبر الكوفة وهو يقول:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزني الزاني وهو مؤمن ولا يسرق السارق وهو مؤمن ولا يشرب الرجل الخمر وهو مؤمن فقام رجل فقال يا أمير المؤمنين من زنى فقد كفر فقال علي إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا أن نبهم أحاديث الرخص لا يرى أن ذلك الزنا له حلال فإن آمن به أنه حلال فقد كفر وكذلك في السرقة والشرب والنهبة.

٢١- ابن عبد ربه عن الرياشي قال: ضرب علي عليه السلام بيده زانيا، فأوجعه إيجاعاً شديداً. فقال له عم المضروب: بعض هذا الضرب فقد قتلته. فقال علي عليه السلام إنه وتر من ولدها من قبل أبيها وأمها من النبيين و الصالحين إلى آدم.

قال الرياشي: فكنت أعجبت من شناعة حد الرجم، فلما سمعت شناعة الذنب هان عليّ الحد.

٢٢- الخطيب أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله الخفاف أخبرنا محمد بن مظفر الحافظ حدثنا يوسف بن يعقوب بن مهران الفقيه حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن السدي عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن قال سمعت علياً عليه السلام وهو يخطب على المنبر.

فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أيها الناس أيما عبد أو أمة زنا أقيموا عليه الحد وإن كان قد أحسن فاجلدوه فإن خادماً لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت فارسلني إليه لا ضربها فوجدتها حديث عهد بنفسها فخفت إذا أنا ضربتها

أن أقتلها فأتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأخبرته أنها حديثة العهد بنفسها وخفت إذا أنا ضربتها ان أقتلها فودعتها حتى تماثل وتشتد قال أحسنت.

٢٣- الهيثمي عن سعد بن معبد أن يحنس وصفية كانا من الخمس فولدت غلاما فادعاه الزاني و يحنس فاختصما إلى عثمان بن عفان فدفعهما إلى علي بن أبي طالب فقال علي عليه السلام: أفضى فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر وجلدهما خمسين خمسين.

٢٤- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن عبد الاعلى عن أبي جميلة عن علي عليه السلام قال: أخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأمة لهم فجرت، فأرسلني إليها فقال: اذهب فأقم عليها الحد، فانطلقت فوجدتها لم تجف من دمائها.

فقال: أفرغت؟ فقلت: وجدتها لم تجف من دمائها، فقال: إذا جفت من دمائها فاجلدوها، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: وأقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم.

٢٥- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حاتم عن جعفر عن أبيه عن علي عليه السلام قال: إذا وجد الرجل مع المرأة جلد كل واحد منها مائة.

٢٦- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن مسهر عن الشيباني عن عكرمة قال: جاءت امرأة إلى علي عليه السلام فقالت: إن زوجي وقع على وليدي، فقال: إن تكوني صادقة رجمناه، وإن تكوني كاذبة جلدناك، ثم تصبرت الناس حتى اختلطوا، فذهبت المرأة.

٢٧- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن مبارك بن عمارة قال: جاءت امرأة إلى علي عليه السلام فقالت: يا ويلها، إن زوجها وقع على جاريتها، فقال: إن كنت صادقة رجمناه، وإن كنت كاذبة

جلدناك.

٢٨- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عيسى بن يونس عن ابن عون قال: حدثني مسكين رجل من أهلي، قال: شهدت علياً عليه السلام أتى برجل وامرأة وجدا في خربة، فقال له علي: أقربتها؟ فجعل أصحاب علي يقولون له: قل: لا، فقال: لا، فخلي سبيله.

٢٩- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن يحيى أن علياً عليه السلام نفي إلى البصرة.

٣٠- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الاجلح عن أبي إسحاق قال: أتى علي عليه السلام بجارية من همدان فضربها وسيرها إلى البصرة سنة.

٣١- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن الاجلح عن الشعبي قال: أتى علي عليه السلام بشراحة، امرأة من همدان، وهي حبلى من زنا، فأمر بها علي فحبست في السجن، فلما وضعت ما في بطنها أخرجها يوم الخميس فضربها مائة سوط ورجمها يوم الجمعة.

٣٢- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبيدالله بن موسى عن الحسن ابن صالح عن سماك قال: حدثني فضل بن كعب قال: أراد عمر أن يرحم المرأة التي فجرت وهي حامل، فقال له معاذ: إذا تظلمها، رأيت الذي في بطنها ما ذنبه؟ علام تقتل نفسين بنفس واحدة؟ فتركها حتى وضعت حملها، ثم رجمها.

٣٣- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن المنهال عن زاذان أن علياً عليه السلام أمر بها فلفت في عباء.

٣٤- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم عن صالح بن

صالح عن عبد الرحمن بن سعيد الهمداني عن مسعود رجل من آل أبي الدرداء أن علياً عليه السلام لما رجم شراحة جعل الناس يلعنونها فقال: أيها الناس لا تلعنوها فإن من أقيم عليه عصا حد فهو كفارته، جزاء الدين بالدين.

٣٥- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الله بن إدريس عن يزيد

عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن علياً عليه السلام كان إذا شهد عنده الشهود على الزنا أمر الشهود أن يرمجوا، ثم رجم هو ثم رجم الناس، وإذا كان إقراراً بدأ هو فرجم ثم رجم الناس.

٣٦- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن

الحسن بن سعيد عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن علي عليه السلام قال: يا أيها الناس، إن الزنا زناءان: زنا سر وزنا علانية، فزنا السر أن يشهد الشهود.

فيكون أول من يرمي ثم الامام ثم الناس، وزنا العلانية أن يظهر الحبل أو الاعتراف،، فيكون الامام أول من يرمي، قال: وفي يده ثلاثة أحجار، قال: فرماها بحجر فأصاب صاخها فاستدارت، ورمى الناس.

٣٧- عنه حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن القاسم عن أبيه عن

علي عليه السلام مثله.

٣٨- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم قال:

سمعت عمرو بن نافع يحدث عن علي عليه السلام قال: الرجم رجمان، يرمي الامام ثم الناس، ورجم يرمي الشهود ثم الامام ثم الناس، فقلت للحكم: ما رجم الامام، قال: إذا ولدت أو أقرت، ورجم الشهود إذا شهدوا.

٣٩- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن إدريس عن أبيه وعمه

ويحيى بن أبي الهيثم عن أبيه عن جده أنه شهد علياً عليه السلام وأتى برجل وامرأة

وجدنا في خرب مراد، فأتى بهما علي فقال: بنت عمي وريبتي في حجري،
فجعل أصحابه يقولون: قولي زوجي فقالت: هو زوجي، فقال علي: خذ بيد
امراتك.

المنابع:

- (١) المصنف: ٣٠٥/٧ - ٣٤٤ - ٣٤٦ - ٣٩٤ - ٣٩٩.
- (٢) مسند أحمد: ٩٥/١ - ١٠٤ - ١٣٥ - ١٣٦.
- (٣) سنن أبي داود: ١٦١/٤، (٤) الجامع الصحيح: ٤٧/٤.
- (٥) سنن الكبرى: ٢١٧/٨ - ٢٤٢ - ٢٤٣ - ٢٤٤.
- (٦) اخبار اصبهان: ٢٣٥/١٤، (٧) العقد الفريد: ٢٦٨/٦.
- (٨) تاريخ بغداد: ٣١٩/١٤، (٩) مجمع الزوائد: ١٣/٥.
- (١٠) المصنف: ٥١٤/٩ - ٥٢٨ - و ١٢/١٠ - ٢٥ - ٨٨ - ٨٩ - ٩٠ - ١١٤.

٦- باب المسلم يزني بالنصرانية

١- عبد الرزاق عن الثوري عن سماك عن قابوس عن أبيه قال: كتب محمد بن أبي بكر إلى علي عليه السلام يسأله عن مسلم زنى بنصرانية، فكتب إليه: أقم الحد على المسلم، واردد النصرانية إلى أهل دينها.

٢- عبد الرزاق عن الثوري عن سماك بن حرب عن قابوس عن أبيه قال: كتب محمد بن أبي بكر إلى علي عليه السلام يسأله عن مسلم زنى بنصرانية، فكتب إليه: أقم الحد على المسلم، وادفع النصرانية إلى أهل دينها.

٣- البيهقي أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصح أنبأ الربيع قال: قال الشافعي قال وكيع عن سفيان الثوري عن سماك عن قابوس بن مخارق أن محمد بن أبي بكر كتب إلى علي بن أبي طالب عليه السلام يسأله عن مسلم زنى بنصرانية.

فكتب إليه أن أقم الحد على المسلم وادفع النصرانية إلى أهل دينها. قال الشافعي فإن كان هذا ثابتاً عندك فهو يدلك على أن الإمام مخير في أن يحكم بينهم أو يترك الحكم عليهم فعورض بحديث بجالة.

المنابع:

(١) المصنف: ٦٢/٦ و ٣٢١/١٠، (٢) سنن الكبرى: ٢٤٧/٨.

٧- باب النفي

١- عبدالرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن يحيى أن علياً عليه السلام نفي إلى البصرة.

٢- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن يحيى أن علياً عليه السلام نفي إلى البصرة.

٣- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الاجلح عن أبي إسحاق قال: أتى علي عليه السلام بجارية من همدان فضرها وسيرها إلى البصرة سنة.

المنابع:

(١) المصنف: ٣١٤/٧، (١) المصنف: ٨٤/١٠.

٨- باب الرجم

١- عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني أبو جحيفة أن الشعبي أخبره أن علياً عليه السلام أتى بامرأة من همدان، بنت حبلى، يقال لها شراحة قد زنت، فقال لها علي: لعل الرجل استكرهك، قالت: لا، قال: فلعل الرجل قد وقع عليك وأنت راقدة، قالت: لا، قال: فلعل لك زوجا من عدونا هؤلاء، وأنت تكتمينه، قالت: لا، فحبسها، حتى إذا وضعت، جلدها يوم الخميس مئة جلدة، ورجمها يوم الجمعة، فأمر فحفر لها حفرة بالسوق، فدار الناس عليها - أو قال بها - فضربهم بالدرّة، ثم قال:

ليس هكذا الرجم، إنكم إن تفعلوا هذا يفتك بعضكم بعضاً، ولكن صفوا كصفوفكم للصلاة ثم قال: يا أيها الناس، إن أول الناس يرمم الزاني الامام، إذا كان الاعتراف، وإذا شهد أربعة شهداء على الزنا. أول الناس يرمم الشهود، بشهادتهم عليه، ثم الامام، ثم الناس، ثم رماها بججر وكبر، ثم أمر الصف الاول فقال: ارموا، ثم قال: انصرفوا، وكذلك صفا صفا حتى قتلوها.

٢- عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الرحمن بن عبد الله عن القاسم ابن عبد الرحمن قال: حفر علي عليه السلام لشراحة الهمدانية حين رجمها، وأمر بها أن تحبس حتى تضع.

٣- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي حصين، وإسماعيل، عن الشعبي قال: أتى علي عليه السلام بشراحة فجلدها يوم الخميس، ورجمها يوم الجمعة، ثم قال: الرجم رجمان: رجم سر، ورجم علانية، فأما رجم العلانية فالشهود ثم الامام، وأما رجم السر فالاعتراف، فالامام ثم الناس.

قال الثوري: فأخبرني ابن حرب - يعني سماك بن حرب - قال: أخبرني عبد الرحمن بن أبي ليلى عن رجل من أهل هذيل، وعداده في قريش، قال: كنت مع علي عليه السلام حين رجم شراحة، فقلت: لقد ماتت هذه على شر حالها،

فضربني بقضيب أو بسوط كان في يده حتى أوجعني، فقلت: قد أوجعني، قال: وإن أوجعتك، قال: فقال: إنها لن تسئل عن ذنبها هذا أبداً، كالدين يقضى.

٤- عنه قال: أخبرني علقمة بن مرثد عن الشعبي قال: لما رجم علي عليه السلام شراحة، جاء أولياؤها فقالوا: كيف نضع بها؟ فقال: اصنعوا بها ما تصنعون بموتاكم، يعني من الغسل والصلاة عليها.

٥- عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن علياً عليه السلام جلد يوم الخميس، ورجم يوم الجمعة، فقال: أجلك بكتاب الله، وأجلك بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٦- عبد الرزاق عن إسرائيل قال: أخبرني سماك بن حرب قال: أخبرني عبد الرحمن بن أبي ليلى عن رجل من هذيل، وعداده في قريش قال: سمعت علياً عليه السلام يقول: من عمل سوءاً فأقيم عليه الحد، فهو كفارة.

٧- عبد الرزاق عن ابن التيمي عن إسماعيل بن أبي خالد عن عامر قال: قال علي عليه السلام: في الشيب: أجلدها بالقرآن، وأرجمها بالسنة، قال: وقال

أبي بن كعب مثل ذلك.

٨- عبد الرزاق عن الثوري قال: لا يكون الاحصان إلا بالجماع، ثم قال: أخبرني سماك بن حرب عن حنش عن علي عليه السلام أنه أتى رجل زنى، فقال: أدخلت بامرأتك؟ قال: لا، فضربه.

٩- عبد الرزاق عن إسرائيل عن سماك بن حرب عن حنش قال: أتى علي عليه السلام رجل قد زنى بامرأة، وقد تزوج بامرأة ولم يدخل، فقال: أزنيت؟ فقال: لم أحسن، قال: فأمر به فجلد مئة.

١٠- عبد الرزاق عن الحسن بن عمار عن العلاء بن بدر قال: فجرت امرأة على عهد علي بن أبي طالب عليه السلام، وقد تزوجت ولم يدخل بها، فأتي بها علي، فجلدها مئة، ونفاها سنة إلى نهرى كربلاء.

١١- البخاري حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا سلمة بن كهيل قال سمعت الشعبي يحدث عن علي عليه السلام حين رجم المرأة يوم الجمعة وقال قد رجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

١٢- عنه قال علي عليه السلام لعمر: أما علمت أن القلم رفع عن المجنون حتى يفيق و عن الصبي حتى يدرك و عن النائم حتى يستيقظ.

١٣- عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن الشعبي ان علياً عليه السلام جلد شراحة يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة وقال أجلدها بكتاب الله وأرجمها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

١٤- عبد الله حدثني أبي ثنا هشيم ثنا اسمعيل بن سالم عن الشعبي قال أتى علي عليه السلام بزنان محصن فجلده يوم الخميس مائة جلدة ثم رجمه يوم الجمعة فقبل له جمعت عليه حدين فقال جلذته بكتاب الله ورجمته بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

١٥- عبد الله حدثني أبي ثنا هشيم وأبو إبراهيم المعقب عن هشيم أنبأنا حصين عن الشعبي قال أتى علي عليه السلام بمولاة لسعيد بن قيس محصنة قد فجرت قال فضربها مائة جلدة ثم رجمها ثم قال جلدها بكتاب الله ورجمها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

١٦- عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى بن سعيد عن مجالد ثنا عامر قال كان لشراحة زوج غائب بالشام وانها حملت فجاء بها مولاها إلى علي بن أبي طالب عليه السلام فقال ان هذه زنت فاعترفت فجلدها يوم الخميس مائة ورجمها يوم الجمعة وحفر لها إلى السرة وأنا شاهد.

ثم قال ان الرجم سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان شهد علي هذه أحد لكان أول من يرمى الشاهد يشهد ثم يتبع شهادته حجره ولكنها أقرت فانا أول من رماها فرماها بحجر ثم رمى الناس وأنا فيهم قال فكنت والله فيمن قتلها.

١٧- عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن جعفر ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن ان عمر بن الخطاب أراد أن يرجم مجنونة فقال له علي عليه السلام مالك ذلك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ و عن الطفل حتى يحتلم وعن المجنون حتى يبرأ أو يعقل فأدرا عنها عمر.

١٨- عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن جعفر ثنا سعيد عن قتادة عن الشعبي أن شراحة الهمدانية أتت علياً عليه السلام فقالت اني زنيت فقال لعلك غيري لعلك رأيت في منامك لعلك استكرهت فكل تقول لا فجلدها يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة وقال جلدها بكتاب الله ورجمها بسنة نبي الله صلى الله عليه وسلم.

١٩- عبد الله حدثني أبي ثنا بهز بن حماد بن سلمة أنبأنا سلمة بن كهيل عن الشعبي أن علياً عليه السلام قال لشراحة لعلك استكرهت لعل زوجك أتاك لعلك لعلك قالت لا قال فلما وضعت ما في بطنها جلدتها ثم رجمها فقبل له جلدتها ثم رجمتها قال جلدتها بكتاب الله ورجمها بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

٢٠- عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى ابن زكريا بن أبي زائدة أخبرنا مجالد عن عامر قال حملت شراحة وكان زوجها غائباً فانطلق بها مولاها إلى علي فقال لها علي عليه السلام لعل زوجك جاءك ولعل أحد استكرهك على نفسك قالت لا واقرت بالزنا.

فجلدها علي عليه السلام يوم الخميس أنا شاهده ورجمها يوم الجمعة وأنا شاهده فامر بها فحفر لها إلى السرة ثم قال ان الرجم سنة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد كانت نزلت آية الرجم فهلك من كان يقرؤها وآيا من القرآن باليامة.

٢١- عبد الله حدثني أبي ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن سلمة بن كهيل عن الشعبي أن علياً عليه السلام قال لشراحة لعلك استكرهت لعل زوجك أتاك لعلك قالت لا فلما وضعت جلدتها ثم رجمها فقبل له لم جلدتها ثم رجمتها قال جلدتها بكتاب الله ورجمها بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

٢٢- عبد الله حدثني أبي ثنا عفان ثنا حماد عن عطاء بن السائب عن أبي ظبيان الجنبي أن عمر بن الخطاب أتى بامرأة قد زنت فامر برجمها فذهبوا بها ليرجموها فلقبهم علي عليه السلام فقال:

ما هذه قالوا زنت فامر عمر برجمها فانزعها على من أيديهم وردهم فرجعوا إلى عمر فقال ما ردكم قالوا ردنا علي عليه السلام قال ما فعل هذا علي

الاشيء قد علمه فارسى إلى على فجاء وهو شبه المغضب.

فقال مالك رددت هؤلاء قال أما سمعت النبي ﷺ يقول رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصغير حتى يكبر وعن المتلى حتى يعقل قال بلى قال علي عليه السلام فان هذه مبتلاة بنى فلان فلعله أتاها وهو بها فقال عمر لا أدرى قال وأنا لا أدرى فلم يرحمها.

٢٣- عبد الله حدثني أبي ثنا سليمان بن داود أنبأنا زائدة عن السدى عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمى قال خطب علي عليه السلام قال يا أيها الناس أقيموا على أركانكم الحدود من أحسن منهم ومن لم يحسن. فان أمة لرسول الله ﷺ زنت فأمرني رسول الله ﷺ ان أقيم عليها الحد فاتيتها فإذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان أنا جلدتها ان تموت فاتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال أحسنت.

٢٤- البيهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا أبو الجواب ثنا عمار هو ابن رزيق عن أبي حصين عن الشعبي قال اتى علي عليه السلام بشراحة الهمدانية قد فجرت فردها حتى ولدت فلما ولدت قال ائتوني بأقرب النساء منها فأعطاها ولدها ثم جلدتها ورحمها ثم قال جلدتها بكتاب الله ورحمتها بالسنة ثم قال:

ايما امرأة نعى عليها ولدها أو كان اعتراف فالامام اول من يرحم ثم

الناس فان نعاها الشهود فالشهود اول من يرحم ثم الامام ثم الناس.

٢٥- عنه أخبرنا أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى أنبأ أبو عبد الله

محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ الاجلح عن الشعبي قال جئ بشراحة الهمدانية إلى علي عليه السلام.

فقال لها ويلك لعل رجلا وقع عليك وانت نائمة قالت لا قال لعلك

استكرهك قالت لا قال لعل زوجك من عدونا هذا اتاك فانت تكرهين ان تدلى عليه يلقتها لعلها تقول نعم.

قال: فأمر بها فحبست فلما وضعت ما في بطنها اخرجها يوم الخميس فضربها مائة وحفر لها يوم الجمعة في الرحبة واحاط الناس بها واخذوا الحجارة فقال ليس هكذا الرجم إذا يصيب بعضكم بعضا صفوا كصف الصلاة صفا خلف صف.

ثم قال ايها الناس ايما امرأة جئ بها وبها حبل يعنى أو اعترفت فالامام اول من يرمم ثم الناس وايما امرأة جئ بها أو رجل زان فشهد عليه اربعة بالزنا فالشهود اول من يرمم ثم الامام ثم الناس ثم رجمها ثم امرهم فرجم صف ثم صف ثم قال افعلوا بها ما تفعلون بموتاكم.

٢٦- عنه أخبرنا أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبأ أبو بكر محمد بن احمد بن خنبة البغدادي ببخارا ثنا الحسن ابن سلام السواق ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ اسرائيل عن السدى عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمى قال سمعت علياً عليه السلام وهو يخطب على المنبر فحمد الله واثني عليه ثم قال:

ايها الناس ايما عبدا وامة زنى فأقيموا عليه الحد وان كان قد احصن فاجلدوه فان خادما لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت فارسلني إليها لاضر بها فوجدتها حديثه عهد بنفاسها وخشيت ان انا ضربتها ان اقتلها فرددت عنها حتى تماثل وتشتد قال احسنت - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث اسرائيل.

٢٧- عنه أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني فيما قرأنا عليه من اصله أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا

يزيد بن هارون أنبأ الثوري عن عبد الاعلى الثعلبي عن أبي جميلة عن علي عليه السلام ان جارية للنبي صلى الله عليه وآله وسلم نفست من الزنا فارسلني النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان اقيم عليها الحد فوجدتها في الدماء لم تجف عنها فرجعت إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأخبرته.

فقال إذا جف الدم عنها فاجلدها الحد وقال أقيموا الحدود على ما ملكت ايمانكم.

٢٨- عنه أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن الزعفراني ثنا عفان ثنا أبو الأحوص ثنا عبد الاعلى ابن عامر عن أبي جميلة عن علي عليه السلام قال: أخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بامة فجرت.

فقال اقم عليها الحد فانطلقت فوجدتها لم تجف من دمائها فرجعت فقال أفرغت فقلت وجدتها لم تجف من دمائها قال فإذا جفت من دمائها فأقم عليها الحد قال وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اقيموا الحد على ما ملكت ايمانكم.

٢٩- عنه حدثنا الحسن ثنا علي ثنا شريك عن عبد الاعلى و عبد الله بن أبي جميلة عن أبي جميلة عن علي عليه السلام قال ولدت امة لبعض ازواج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اقم عليها الحد فذكر نحوه.

٣٠- الحاكم أبو عبدالله أخبرنا أبو بكر احمد بن سلمان بن الحسن الفقيه ببغداد ثنا أبو الاحوص محمد بن الهيثم القاضي ثنا عبد الغفار بن داود الحراني ثنا موسى بن اعين عن الاعمش عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابيه عن عبد الله قال:

ما رأيت رجلا قط اشد رمية من علي بن أبي طالب عليه السلام اتي بامرأة

من همدان يقال لها شراحه فجلدها مائة ثم امر برجمها فاخذ علي آجرة فرماها بها فما اخطأ اصل اذنها منها فصرعها فرجمها الناس حتى قتلوها ثم قال جلدها بكتاب الله تعالى ورجمتها بالسنة. هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه وكان الشعبي يذكر انه شهد الرجم.

٣١- عنه حدثناه أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزاهد الاصبهاني ثنا

احمد بن يونس الضبي ثنا جعفر بن عون ثنا اسمعيل ابن ابي خالد قال سمعت الشعبي وسئل هل رأيت أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام قال رأيت ابيض الرأس واللحية.

قيل فهل تذكر عنه شيئاً قال نعم اذكر انه جلد شراحة يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة فقال جلدها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا اسناد صحيح وان كان في الاسناد الاول الخلاف في سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود من ابيه.

المنايع:

(١) المصنف: ٣٢٦/٧ - ٣٢٧ - ٣٢٨.

(٢) صحيح البخاري: ٢٠٤/٨.

(٣) مسند أحمد: ١٠٧/١ - ١١٦ - ١٢١ - ١٤٠ - ١٤١ - ١٤٣.

- ١٥٣ - ١٥٤ - ١٥٦، (٤) سنن الكبرى: ٢٢٠/٨ - ٢٢٩.

(٥) المستدرک: ٣٦٤/٤ - ٣٦٥.

٩- باب القذف

١- عبد الرزاق عن الثوري عن سلمة بن كهيل عن حجية بن عدي أن امرأة جاءت إلى علي عليه السلام فقالت: إن زوجها وقع على جاريتها، فقال: إن تكوني صادقة نرجمه، وإن تكوني كاذبة نجلدك ثمانين، فقالت: يا ويلها غيري نغرة، قال:

وأقيمت الصلاة فذهبت، قال: وجاء رجل فقال: يا أمير المؤمنين البقرة؟ قال: عن سبعة، قال: القرن، قال: لا يضرك، قال: العرجاء؟ قال: إذا بلغت المنسك، أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نستشرف العين والاذن.

٢- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن نمير عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب في النصرانية واليهودية تقذف ولها زوج مسلم ولها منه ولد، قال: علي عليه السلام قاذفها الحد.

٣- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا شريك عن عبد الملك بن عمير قال: قال علي عليه السلام: قول الرجل للرجل: يا خبيث يا فاسق، قال: هن فواحش، وفيهن عقوبة ولا تقولن فتعودهن.

المنابع:

(١) المصنف: ٣٤٧/٧، (٢) المصنف: ٤٩٩/٩ - و ١٣٢/١٠.

١٠- باب المرأة وضعت لسته أشهر

١- مالك أن عثمان بن عفان أتى بامرأة قد ولدت في ستة أشهر فأمر بها أن ترجم . فقال له علي بن أبي طالب : ليس ذلك عليها . إن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه: «وحمله وفصاله ثلاثون شهرا» وقال: «والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة»، فالحمل يكون ستة أشهر. فلا رجم عليها. فبعث عثمان بن عفان في أثرها. فوجدها قد رجمت.

(١) الموطأ: ١٦٨/٢.

١١- باب من اصاب جارية من الغنائم

١- عبد الرزاق: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني إسماعيل أن رجلا عجل فأصاب وليدة من الخمس، قال: ظننت أنها لي، فقال علي عليه السلام: إن له فيها حقا، فلم يجلبده، ولم يحده، من أجل الذي له فيها.

(١) المصنف: ٣٥٨/٧.

١٢- باب اللواط

١- عبدالرزاق، عن الثوري، عن ابن أبي ليلى رفعه إلى علي عليه السلام إنه رجم في اللوطية.

٢- الجاحظ: قد روى عن علي بن أبي طالب عليه السلام إنه أتى بلوطي فأصعد المأونة م رمى منكباً على رأسه و قال: هكذا يرمى به في نار جهنم.

٣- عنه روى عن الحكم بن عتيبة: أن علياً عليه السلام رجم لوطياً و قال: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذكرين يلعب احدهما بالآخر.

٤- البيهقي أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ الحسين بن صفوان ثنا ابن أبي الدنيا ثنا محمد بن الصباح ثنا شريك عن القاسم بن الوليد عن بعض قومه ان علياً عليه السلام رجم لوطياً.

٥- عنه أخبرنا أبو حازم المحافظ أنبأ أبو الفضل الكرابيسي ثنا احمد ابن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن ابن أبي ليلى عن القاسم بن الوليد الهمداني عن رجل من قومه انه شهد علياً عليه السلام رجم لوطياً.

٦- عنه أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع قال: قال الشافعي عن رجل عن ابن أبي ذئب عن القاسم ابن الوليد عن يزيد اراه ابن مذكور أن علياً عليه السلام رجم لوطياً. قال الشافعي و بهذا نأخذ،

يرجم اللوطي محصنا كان أو غير محصن وهذا قول ابن عباس قال

وسعيد بن المسيب يقول السنة ان يرجم اللوطي احصن أو لم يحصن
وعكرمة يرويه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله يعني ما ذكرناه.

٧- عنه أخبرنا أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم
الفارسي قالوا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم ابن علي ثنا يحيى بن يحيى
أنبأ عبد العزيز بن أبي حازم أنبأ داود بن بكر عن محمد بن المنكدر عن
صفوان بن سليم.

ان خالد بن الوليد كتب إلى أبي بكر في خلافته يذكر له انه وجد
رجلا في بعض نواحي العرب ينكح كما تنكح المرأة وان ابا بكر جمع الناس
من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله فسأهم عن ذلك.

فكان من اشدهم يومئذ قولاً علي ابن أبي طالب عليه السلام قال ان هذا
ذنب لم تعص به امة من الامم الا امة واحدة صنع الله بها ما قد علمتم نرى
ان نحرقه بالنار فاجتمع رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله علي ان يحرقه
بالنار.

فكتب أبو بكر إلى خالد ابن الوليد يأمره ان يحرقه بالنار - هذا
مرسل وروى من وجه آخر عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي عليه السلام في
غير هذه القصة قال يرجم ويحرق بالنار ويذكر عن ابن أبي ليلى عن رجل
من همدان ان علياً عليه السلام رجم رجلاً محصناً في عمل قوم لوط هكذا ذكره
الثوري عنه مقيداً بالاحصان وهشيم رواه عن ابن أبي ليلى مطلقاً.

٨- النويري عن محمد بن المنكدر ان خالد بن الوليد كتب إلى أبي
بكر انه وجد رجلاً في بعض الأضاحي ينكح كما تنكح المرأة فجمع أبو بكر
لذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله فيهم علي ابن أبي طالب عليه السلام قال ان هذا
ذنب لم تعمل به امة الا امة واحدة فنعمل الله بهم ما قد علمتم أرى ان

نحرقه بالنار.

فاجتمع رأى أصحاب رسول الله ﷺ على ان يحرقه بالنار. فأمر به أبو بكر أن يحرق بالنار. و قد حرقهم عبدالله بن الزبير، و هشام بن عبد الملك.

٩- عنه عن يزيد بن قيس أن علي بن أبي طالب عليه السلام رجم لوطيا.

المنابع:

- (١) المصنف: ٣٦٣/٧، (٢) رسائل الحاجظ: ١٠٠/٢ - ١٠١،
- (٣) سنن الكبرى: ٢٣٢/٨، (٤) نهاية الارب: ٢٠٦/٣.

١٣- باب شرب الخمر

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن ابن أبي ليلى عن عدي بن ثابت عن
عكرمة بن خالد قال: أتى علياً عليه السلام رجل في حد، فقال: اضرب، وأعط كل
عضو حقه، واجتنب وجهه ومذاكيره.
- ٢- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي حصين عن مخبر حدثه عن
علي عليه السلام قال: أتى رجل شرب الخمر، فقال علي: اضرب ودع يديه يتقي
بهما.
- ٣- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي حصين عن عمير بن سعيد
النخعي قال: قال علي عليه السلام: ما كنت لأقيم على أحد حداً، فيموت فأجد على
نفسي، إلا صاحب الخمر، لو مات وديته، وذلك أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يسنه.
- ٤- عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي جعفر
قال: جلد علي عليه السلام الوليد بن عقبة أربعين جلدة في الخمر.
- ٥- عبد الرزاق عن عثمان بن مطر عن سعيد بن أبي عروبة عن
رجل يقال له عبد الله عن الحضير بن المنذر بن الحارث أن علياً عليه السلام أمر
عبد الله بن جعفر فجلده وعثمان يعد، حتى بلغ أربعين سوطاً، ثم قال: أمسك،
فقال علي: جلد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الخمر أربعين، وجلد أبو بكر أربعين،
فكملها عمر ثمانين، وكل سنة.
- ٦- عبد الله حدثني أبي ثنا عبد الرحمن عن سفيان عن أبي حصين

عن عمير بن سعيد عن علي عليه السلام قال ما من رجل أقت عليه حدا فمات فاجد في نفسي الا الخمر فانه لو مات لوديته لان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه.

٧- عبد الله حدثني أبي ثنا وكيع ثنا مسعر وسفيان عن أبي حصين

عن عمير بن سعيد قال: قال علي عليه السلام ما كنت لاقيم على رجل حدا فيموت فاجد في نفسي منه الا صاحب الخمر فلو مات وديته وزاد سفيان وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل لم يسنه.

٨- البخاري حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا خالد بن الحرث

حدثنا سفيان حدثنا أبو حصين سمعت عمير بن سعيد النخعي قال سمعت علي بن أبي طالب عليه السلام قال ما كنت لاقيم حدا على احد فيموت فأجد في نفسي الا صاحب الخمر فانه لو مات وديته وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه.

٩- مالك عن ثور بن زيد الديلي أن عمر بن الخطاب استشار في

الخمر يشربها الرجل، فقال له علي بن أبي طالب عليه السلام نرى ان نجلده ثمانين فانه إذا سكر هذى و إذا هذى افترى أو كما قال فجلد عمر في الخمر ثمانين.

١٠- مسلم بن حجاج حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب

وعلي بن حجر قالوا حدثنا اسماعيل وهو ابن علية عن ابن ابي عروبة عن عبد الله الدانا ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي واللفظ له أخبرنا يحيى بن حماد حدثنا عبد العزيز بن المختار حدثنا عبد الله بن فيروز مولى ابن عامر الدانا ح حدثنا حزين بن المنذر أبو ساسان قال:

شهدت عثمان بن عفان واقي بالوليد قد صلى الصبح ركعتين ثم قال

ازيدكم فشهد عليه رجلان احدهما حمران انه شرب الخمر وشهد آخر انه رآه يتقياً فقال عثمان انه لم يتقياً حتى شربها فقال: يا علي قم فاجلده فقال

على قم يا حسين فاجلده فقال الحسن.

ول حارها من تولى قارها فقال: يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده

فجلده وعلى يعد حتى بلغ أربعين فقال امسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وآله وسلم أربعين وجلد أبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب إلى.

١١- حدثني محمد بن منهل الضير حدثنا يزيد بن زريع حدثنا

سفيان الثوري عن أبي حصين عن عمير بن سعيد عن علي عليه السلام قال ما كنت اقيم على احد حدا فيموت فيه فاجد منه في نفسي الا صاحب الخمر لانه ان مات وديته لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يسنه.

١٢- أبو داود حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن ابن أبي عروية، عن

الداناج، عن حنين ابن المنذر، عن علي عليه السلام، قال: جلد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الخمر وأبو بكر أربعين وكملها عمر ثمانين، وكل سنة قال أبو داود: وقال الاصمعي: ول حارها من تولى قارها ول شديدها من تولى هينها قال أبو داود: هذا كان سيد قومه: حنين بن المنذر أبو ساسان.

١٣- عنه حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاري، ثنا شريك، عن أبي

حنين، عن عمير بن سعيد، عن علي عليه السلام، قال: لا أدى، أو ما كنت لأدى من أقت عليه حدا إلا شارب الخمر، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يسن فيه شيئا، إنما هو شيء قلناه نحن.

١٤- ابن ماجه حدثنا إسماعيل بن موسى. ثنا شريك عن أبي حنين،

عن عمير بن سعيد. ح وحدثنا عبد الله بن محمد الزهري. ثنا سفيان بن عيينة. ثنا مطرف سمعته عن عمير ابن سعيد، قال: قال علي بن أبي طالب عليه السلام: ما كنت أدى من أقت عليه الحد. إلا شارب الخمر. فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يسن فيه شيئا. إنما هو شيء جعلناه نحن.

١٥- عنه حدثنا عثمان بن أبي شيبة. ثنا ابن علية عن سعيد بن أبي عروبة، عن عبد الله بن الداناج، سمعت حنظلة بن المنذر الرفاشي. ح وحدثنا محمد بن عبد الملك ابن أبي الشوارب. ثنا عبد العزيز بن المختار. ثنا عبد الله بن فيروز الداناج،

قال: حدثني حنظلة بن المنذر، قال: لما جئ بالوليد بن عقبة إلى عثمان قد شهدوا عليه قال لعل: دونك ابن عمك، فأقم عليه الحد فجلده على. وقال: جلد رسول الله ﷺ أربعين. وجلد أبو بكر أربعين. وجلد عمر ثمانين. وكل سنة.

١٦- البيهقي أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسدد وموسى بن اسمعيل المعنى قالوا ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا عبد الله الداناج حدثني حنظلة بن المنذر الرفاشي وهو أبو ساسان قال:

شهدت عثمان بن عفان واتي بالوليد بن عقبة فشهد عليه حمران ورجل آخر فشهد احدهما انه رآه شربها يعني الخمر وشهد الآخر أنه رآه يتقيأها فقال عثمان انه لم يتقيأها حتى شربها فقال لعل.

اقم عليه الحد فقال علي للحسن اقم عليه الحد فقال ول حارها من تولى قارها فقال علي عليه السلام لعبدالله بن جعفر اقم عليه الحد قال فأخذ السوط فجلده وعلي عليه السلام يعد فلما بلغ أربعين قال حسبك جلد النبي ﷺ أربعين احسبه قال وجلد أبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا احب إلى.

اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبد العزيز وهذا لا اعلم له تأويلا يصح غير أنه قبل الشهادة عليه هكذا ومن يخالفه يقول لم تجتمع شهادتهما على شربه وقد يكره على الشرب فيتقيأها قال الشافعي في نظير

هذه المسألة ومغيب المعنى لا يحدفيه احد ولا يعاقب انما يعاقب الناس على اليقين - وقد رواه سعيد ابن أبي عروبة عن عبد الله الداناج عن حزين أبي ساسان.

قال ركب نفر منهم فأتوا عثمان بن عفان فأخبروه بما صنع الوليد فقال عثمان لعلي بن أبي طالب عليه السلام دونك ابن عمك فاجلده.

١٧- عنه حدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبأ عبد الله بن جعفر بن احمد بن فارس ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عبد العزيز ابن المختار عن عبد الله بن فيروز عن حزين أبي ساسان الرقاشي قال حضرت عثمان بن عفان واتى الوليد بن عقبة قد شرب الخمر وشهد عليه حمران بن ابان ورجل آخر فقال عثمان لعلي .

اقم عليه الحد فأمر علي عليه السلام عبد الله بن جعفر ذى الجناحين ان يجلده فأخذ في جلده وعلي عليه السلام يعد حتى جلد اربعين ثم قال له أمسك جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين وأبو بكر وجلد عمر ثمانين وكل سنة وهذا احب إلى - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبد العزيز بن المختار.

١٨- الرافعي القزويني عن محمد بن كيلويه حضر مجلس أبي الفتح الراشدي بقزوين سنة ست و أربعائة، و القاري يقرأ عليه في صحيح البخاري حديثه، عن عبد الله بن عبد الوهاب ثنا خالد بن الحارث ثنا سفيان ثنا أبو حصين، سمع عمرو بن سعيد النخعي قال سمعت علي بن أبي طالب عليه السلام ما كنت لاقم حد اعلى أحد فيموت فأجد على نفسي، إلا صاحب الخمر، لو مات وديته، وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يسنه.

١٩- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن الحجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي عليه السلام قال: يجلد في

قليل الخمر وكثيره ثمانين.

٢٠- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن

حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي عليه السلام قال: حد النبيذ ثمانون.

٢١- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن مجالد

عن الشعبي قال: كان علي عليه السلام يرزق الناس الطلاء في دنان صغار، فسكر

منه رجل فجلده على ثمانين، قال: فشهدوا عنده أنه سكر من الذي رزقهم،

قال: ولم شرب منه حتى سكر؟.

المنابع:

(١) المصنف: ٣٧٠/٧ - ٣٧٨ - ٣٩٧.

(٢) مسند أحمد: ٨٢/١ - ١٢٥ - ١٣٠ - ١٤٤.

(٣) صحيح البخاري: ١٩٧/٨، (٤) الموطأ: ١٧٨/٢.

(٥) صحيح مسلم: ١٣٣٢/٣، (٦) سنن أبي داود: ١٦٤/٤ - ١٦٥.

(٧) سنن أبى ماجه: ٨٥٨/٢، (٨) سنن الكبرى: ٣١٦/٨، ٣١٨.

(٩) التدوين: ١/٢.

(١٠) المصنف: ٥٤٢/٩ - ٥٤٣ - ٥٤٥ - ٥٤٦ و ٤٩/١٠.

١٤- باب صفة الحد

١- عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن علي عليه السلام أنه أتى برجل في حد، فضربه وعليه كساء له قسطلاني، قاعدا.

٢- عبد الرزاق عن إسرائيل بن يونس عن أبي إسحاق عن علي عليه السلام أن رجلا جلد جارية فجرت، وتحت ثيابها درع حديد، ألبسها إياه أهلها، ونفاها إلى البصرة.

٣- عبد الرزاق عن الحسن بن عمارة عن الحكم عن يحيى عن علي عليه السلام قال: تضرب المرأة جالسة، والرجل قائما، في الحد.

٤- عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن القاسم عن أبيه أن علياً عليه السلام ضرب رجلا في الحد قاعدا.

٥- البيهقي حدثنا سفيان أنبا أبو حصين أخبرني مخبر عن علي عليه السلام أنه أتى برجل في خمر فقال دع له يديه يتقى بهما.

٦- عنه حدثنا سفيان ثا جوير عن الضحاك بن مزاحم عن عبد الله بن مسعود قال لا يحل في هذه الأمة تجريد ولا مد ولا غل ولا صغد.

٧- عنه أخبرنا أبو حازم أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أنبا ابن أبي ليلى عن عدى بن ثابت قال أخبرني هنيدة بن خالد أنه شهد علياً عليه السلام أقام على رجل حدا فقال للجالد

اضرب وأعط كل عضو حقه واتق وجهه ومذاكيره.

٨- عنه أخبرنا أبو حازم أنبأ أبو الفضل أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد

ثنا هشيم أخبرني بعض اصحابنا عن الحكم عن يحيى بن الجزار أن
علياً عليه السلام كان يقول يضرب الرجل قائماً والمرأة قاعداً.

٩- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن

جابر عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه أن علياً عليه السلام ضرب رجلاً وهو
قاعد وعليه عباء له قسطلاني.

المنابع:

(١) المصنف ٣٧٣/٧ - ٣٧٥، (٢) سنن الكبرى: ٣٢٦/٨ - ٣٢٧،

(٤) المصنف: ١٤٨/١٠.

١٥- باب اجتماع الرجل و المرأة في بيت

١- عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: حدثني جعفر بن محمد عن أبيه عن علي عليه السلام أنه كان إذا وجد الرجل والمرأة في ثوب واحد، جلدهما مئة، كل إنسان منهما.

(١) المصنف: ٤٠٠/٧.

١٦- باب من لاحد له

١- عبد الرزاق عن الثوري عن محمد بن عمرو بن علقمة عن يحيى بن حاطب عن أبيه قال: زنت مولاة له يقال لها مركوش، فجاءت تستهل بالزنا، فسأل عنها عمر علياً عليه السلام وعبد الرحمن ابن عوف، فقالا: تحد، فسأل عنها عثمان، فقال: أراها تستهل به، كأنها لا تعلم، وإنما الحد على من علمه، فوافق عمر، فضربها، ولم يرحمها.

٢- عبد الرزاق عن الثوري عن مغيرة عن الهيثم بن بدر عن حرقوص قال: أتت امرأة إلى علي عليه السلام، فقالت: إن زوجي زنى بجاريتي، فقال: صدقت، هي وما لها حل لي، قال: اذهب ولا تعد، كأنه درأ عنه بالجهالة.

(١) المصنف: ٤٠٥/٧.

١٧- باب الامة تستكره

١- عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الكريم أن علياً عليه السلام وابن مسعود قالوا في الامة إذا استكرهت: إن كانت بكرا فعشر ثمنها، وإن كانت ثيباً فنصف عشر ثمنها.

٢- الهيثمي عن عبد الكريم قال نبئت عن علي عليه السلام وابن مسعود في البكر تستكره على نفسها ان للبكر مثل صداق احدى نساءها وللثيب مثل صداق مثلها. رواه الطبراني وهو منقطع الاسناد ورجاله ثقات إلى عبد الكريم.

٣- عنه عن عبد الكريم أن علياً عليه السلام وابن مسعود قالوا في الامة تستكره إن كانت بكرا فعشر ثمنها وإن كانت ثيباً فنصف عشر ثمنها. رواه الطبراني.

المنابع:

(١) المصنف: ٤١٠/٧، (٢) مجمع الزوائد: ٢٧٠/٦.

١٨- باب الجارية تفتض بالاصبع

١- عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج عن عطاء عن علي عليه السلام أن رجلا كانت عنده يتيمة فغارت امرأته عليها، فدعت نسوة فأمسكنها، فافتضتها بإصبعها، وقالت لزوجها: زنت، فحلف: ليرفعن شأنها، فقالت الجارية: كذبت، فأخبرته الخبر، فرفع شأنها إلى علي عليه السلام، فقال للحسن: قل فيها، فقال:

بل أنت يا أمير المؤمنين، قال: لتقولن، قال: تجلد أول ذلك بما اقترف عليها، وعلى النسوة مثل صدق إحدى نساءها، سوى العقل بينهن، فقال علي: لو علمت الأبل طحينا لطحنت، قال: وما طحنت الأبل حينئذ، ففضى بذلك علي.

(١) المصنف: ٤١٢/٧.

١٩- باب التعريض والاثام

١- عبد الرزاق عن إبراهيم بن محمد عن صاحب له عن الضحاك بن مزاحم عن علي عليه السلام قال: إذا بلغ في الحدود لعل وعسى، فالحد معطل.

(١) المصنف: ٤٢٥/٧.

٢٠- باب ان الحد كفارة

١- ابن ماجة حدثنا هرون بن عبد الله الجمال. ثنا حجاج بن محمد. ثنا يونس ابن أبي إسحق، عن أبي إسحق، عن أبي جحيفة، عن علي عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أصاب في الدنيا ذنبا، فعوقب به، فالله أعدل من أن يثني عقوبته على عبده. ومن أذنب ذنبا في الدنيا، فستره الله عليه، فالله أكرم من أن يعود في شيء قد عفا عنه.

٢- البيهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق محمد بن أبي الفوارس العطار قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني املاء ثنا الحجاج بن محمد ثنا يونس بن أبي اسحاق عن أبي اسحاق عن أبي جحيفة عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أصاب في الدنيا ذنبا فعوقب به فالله أعدل من ان يثني عقوبته على عباده ومن اذنب ذنبا في الدنيا فستره الله عليه وعفا عنه فالله أكرم من ان يعود في شيء قد عفا عنه.

٣- عنه أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال حين رجم علي عليه السلام شراحة قلت ما تت علي شراحيها قال فأخذ بثوبي ثم قال انه من اتي شيئا من حد فاقم عليه الحد فهو كفارته.

٤- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو يحيى الحماني عن المسعودي عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ان علياً عليه السلام اقام على رجل حدا فجعل الناس يسبونونه ويلعنونه فقال علي عليه السلام اما عن ذنبه هذا فلا يسأل.

٥- عنه أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا سعيد بن محمد بن أحمد الخياط ثنا أبو هشام الرفاعي ثنا ابن فضيل ثنا عطاء بن السائب عن ميسرة قال جاء رجل وامه إلى علي عليه السلام فقالت ان ابني هذا قتل زوجي فقال الابن ان عبدى وقع على امى.

فقال علي عليه السلام خبتما وخسرتما ان تكوني صادقة تقتل ابنك وان يكن ابنك صادقا نرجمك ثم قام علي عليه السلام للصلاة فقال الغلام لامه ما تتظرين ان يقتلني أو يرمك فانصرفا فلما صلى سأل عنها فقيل انطلقا.

٦- الحاكم أبو عبد الله النيسابوري حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا محمد بن اسحاق الصغاني حدثنا حجاج بن محمد حدثنا يونس بن ابى اسحاق عن ابيه عن ابى جحيفة عن علي بن أبى طالب عليه السلام. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اصاب حدا فعجل الله له عقوبته في الدنيا فالله اعدل من ان يشئ على عبده العقوبة في الاخرة ومن اصاب حدا فستره الله عليه وعفا عنه فالله اكرم من ان يعود في شيء قد عفا عنه.

هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه وقد احتجا جميعا بابى جحيفة عن علي عليه السلام واتفقا على ابى اسحاق واحتجا جميعا بالحجاج بن محمد واحتج مسلم بيونس ابن ابى اسحاق.

٧- الترمذي وقد روى من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال في

الزنا والسرقة: من أصاب من ذلك شيئاً فأقيم عليه الحد فهو كفارة ذنبه، ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله عليه فهو إلى الله تعالى إن شاء عذبه يوم القيامة وإن شاء غفر له . روى ذلك علي بن أبي طالب عليه السلام وعبادة بن الصامت وخزيمة بن ثابت عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلم.

٨- عنه حدثنا أبو عبيدة بن أبي السفر و اسمه أحمد بن عبد الله الهمداني، أخبرنا الحجاج بن محمد بن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق الهمداني عن أبي جحيفة عن علي بن أبي طالب عليه السلام عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلم قال: من أصاب حدا فعجل عقوبته في الدنيا، فالله أعدل من أن يثني على عبده العقوبة في الآخرة، ومن أصاب حدا فستره الله عليه وعفا عنه، فالله أكرم من أن يعود في شيء قد عفا عنه.

المنابع:

- (١) سنن ابن ماجة: ٨٦٨/٢،
- (٢) سنن الكبرى: ٣٢٨/٨ - ٣٢٩ - ٣٣٢،
- (٣) المستدرک: ٧/١، (٤) الجامع الصحيح: ١٦/٥.

٢١- باب حد السارق

١- أبو يوسف حدثني هشام بن سعد عن أبي حازم أن علياً عليه السلام شفع في سارق فقيل له: أتشفع في سارق؟ قال: نعم، ما لم يبلغ به الإمام فإذا بلغ به الإمام فلا عفاه الله ان عفا.

٢- البيهقي أخبرنا أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أخبرني غير واحد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي عليه السلام قال القطع في ربع دينار فصاعداً.

٣- عنه أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر أنبا أبو خليفة ثنا القعني ثنا سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه ان علياً عليه السلام قطع يد سارق في بيضة من حديد ثمن ربع دينار.

٤- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال: قال الشافعي قال بعض الناس قد روينا قولنا عن علي عليه السلام قال الشافعي قلت رواه الزعافري عن الشعبي عن علي عليه السلام؛ وقد أخبرنا اصحاب جعفر بن محمد عن ابيه ان علياً عليه السلام قال القطع في ربع دينار فصاعداً وحديث جعفر عن علي عليه السلام اولى ان يثبت من حديث الزعافري.

قال فقد روينا عن ابن مسعود انه قال لا تقطع اليد الا في عشرة دراهم قلنا فقد روى الثوري عن عيسى بن أبي عزة عن الشعبي عن ابن

مسعود أن رسول الله ﷺ قطع سارقاً في خمسة دراهم وهذا أقرب أن يكون صحيحاً عن عبد الله من حديث المسعودي عن القاسم عن عبد الله قال فكيف لم تأخذوا بهذا قلنا هذا حديث لا يخالف حديثنا إذا قطع في ثلاثة دراهم قطع في خمسة أو أكثر.

٥- عنه أخبرنا أبو بكر بن الحارث أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا عمر بن الحسن ثنا جعفر بن محمد بن مروان ثنا أبي ثنا عاصم اطنه ابن عمر ثنا اسمعيل بن اليسع عن جوير عن الضحاك عن النزال عن علي بن أبي طالب قال لا تقطع اليد الا في عشرة دراهم ولا يكون المهر اقل من عشرة دراهم.

٦- عنه أخبرنا أبو حازم الحافظ أنبأ أبو أحمد الحافظ أنبأ أبو العباس احمد بن عبد الله بن سابور الدقيقي ببغداد ثنا أبو نعيم يعنى الحلبي عبيد بن هشام ثنا ابراهيم بن محمد المدني عن حسين بن عبد الله بن ضميرة عن ابيه عن جده قال: قال علي بن أبي طالب لا يقطع السارق حتى يخرج المتاع من البيت و روى ذلك من وجه آخر عن علي بن أبي طالب في معناه.

٧- عنه أخبرنا أبو حازم الحافظ أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ احمد ابن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا حماد بن زيد عن عمرو ابن دينار قال كان عمر بن الخطاب يقطع السارق من المفصل وكان علي بن أبي طالب يقطعها من شطر القدم.

٨- عنه أخبرنا أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن جعفر بن خشيش ثنا سلم بن جنادة ثنا وكيع ثنا عبد الرحمن بن عبد الملك بن ابجر عن ابيه عن سلمة بن كهيل عن حجية ابن عدى ان علياً قطع ايديهم من المفصل وحسمها فكاني انظر إلى ايديهم كأنها ايور الحمر.

٩- عنه أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو عمرو ابن السماك ثنا محمد بن غالب ثنا علي بن عبد الله ح وأخبرنا أبو الحسن بن أبي المعروف أنبأ بشر بن أحمد الاسفرائني أنبأ أحمد بن الحسين الحذاء. أنبأ علي ابن المديني ثنا يحيى بن زكريا ابن أبي زائدة قال أخبرني عبد الملك بن ابجر عن سلمة بن كهيل عن حجية بن عدي قال كان علي عليه السلام يقطع ويحسم ويحبس فإذا برئوا أرسل إليهم فاخرجهم. ثم قال ارفعوا ايديكم إلى الله قال فيرفعونها فيقول من قطعك فيقولون على فيقول ولم فيقولون سرقنا قال فيقول اللهم اشهد اللهم اشهد - لفظ حديث الحذاء زاد في روايته قال علي بن المديني وقد روى هذا الحديث عماد بن رزيق الضبي عن سلمة بن كهيل فخالف ابن ابجر في اسناده.

١٠- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر احمد بن اسحاق و علي بن حمشاذ قالوا: أنبأ اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب وحفص ابن عمر قالوا: ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة ان علياً عليه السلام اتى بسارق.

فقطع يده ثم اتى به فقطع رجله ثم اتى به فقال أقطع يده باى شيء يتمسح وبأى شيء يأكل ثم قال أقطع رجله على أي شيء يمشى انى لاستحبي الله قال ثم ضربه وخلده السجن.

١١- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن بالويه ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا روح بن عبادة ثنا شعبة عن المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابيه ان علياً عليه السلام قطع سارقاً فرؤا به ويده معلقة في عنقه

١٢- عنه حدثنا أبو الحسن علي بن عبد الله الخسروجردي ثنا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني ابن زيد ان ثنا أبو كريب ثنا حفص عن الاعمش عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابيه قال رأيت علياً عليه السلام اقر عنده سارق مرتين فقطع يده وعلقها في عنقه فكأني انظر إلى يده تضرب صدره.

١٣- عنه أخبرنا أبو منصور عبد القاهر بن طاهر وأبو نصر عمر بن عبد العزيز قتادة وأبو القاسم عبد الرحمن بن علي بن حمدان الفارسي قالوا أنبأ أبو عمرو اسمعيل بن نجيد أنبأ أبو مسلم ثنا الانصاري عن عوف عن خلاس ان علياً عليه السلام كان لا يقطع في الدغرة ويقطع في السرقة المستخفي بها.

١٤- الحاكم النيسابوري حدثنا احمد بن كامل بن خلف القاضي ثنا عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي ثنا أبو عتاب سهل بن حماد ثنا المختارين نافع عن يحيى بن سعيد بن عباد عن ابيه عن علي عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع في بيضة قيمتها عشرون درهما. هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

١٥- الهيثمي عن أبي مطر قال رأيت علياً عليه السلام أتى برجل فقالوا إنه قد سرق جملاً فقال ما أراك سرقت قال بلى قال فلعله شبه لك قال بلى قد سرقت قال اذهب به يا قنبر فشد أصابعه وأوقد النار وادع الجزار يقطعه ثم انتظر حتى أجيئ فلما جاء قال له سرقت قال لا فتركه.

قالوا له يا أمير المؤمنين لم تركته وقد أقر لك قال أخذته بقوله وأتركه بقوله ثم قال على أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل قد سرق فأمر بقطعه ثم بكى فقيل يا رسول الله ولم تبكى قال فكيف لا أبكى وأمتي تقطع بين أظهركم قالوا يا رسول الله أفلا عفوت عنه قال: ذاك سلطان سوء الذي يعفو عن

الحدود ولكن تعافوا بينكم. رواه أبو يعلى.

١٦- عنه عن علي عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وآله قطع في بيضة من حديد قيمتها

أحد وعشرون درهما. رواه البزار

١٧- ابن أبي شيبه الكوفي حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حميد بن عبد

الرحمن الرواسي عن هشام عن أبي حازم أن علياً عليه السلام شفع لسارق فقيل له،

تشفع لسارق؟ فقال: نعم، إن ذلك يفعل ما لم يبلغ الامام، فإذا بلغ الامام فلا

أعفاه الله إذا عفاه.

١٨- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن

أبيه عن علي عليه السلام أنه قطع يد سارق في بيضة حديد ثمنها ربع دينار.

١٩- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حفص عن حجاج عن حصين

الحارثي عن الشعبي عن الحارث عن علي، قال: أتى برجل قد نقب، فأخذ

على تلك الحال، فلم يقطعه.

٢٠- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن

سلمة عن قتادة عن خلاس عن علي عليه السلام قال: إذا بلغ الغلام.

٢١- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن إدريس عن حصين عن

الشعبي وعن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة أن علياً عليه السلام أتى

بسارق فقطع يده اليمنى، ثم أتى به فقطع رجله اليسرى، ثم أتى به الثالثة

فقال: إني أستحي أن أقطع يده يأكل بها ويستنجي بها، وفي حديث بعضهم:

ضربه وحبسه.

٢٢- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو خالد عن حجاج عن عمرو

ابن مرة عن عبد الله بن سلمة قال: كان علي عليه السلام يقول في السارق: إذا سرق

قطعت يده فإن عاد قطعت رجله، فإن عاد استودعته السجن.

٢٣- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا شريك عن سماك عن أبي عبيد ابن الابرص أن علياً عليه السلام كان يقسم سلاحاً في الرحبة، فأخذ رجل مغفراً فالتحف عليه فوجده رجل، فأتى به علياً عليه السلام فلم يقطعه، وقال: له فيه شرك.

٢٤- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك بن أبجر عن سلمة بن كهيل عن حجية أن علياً عليه السلام كان يقطع اللصوص ويحسمهم ويحبسهم ويداويهم، فإذا برأوا قال: ارفعوا أيديكم، فرفعونها كأنها أيور الحمر، يقولون: من قطعكم، فيقولون: علي، فيقولون: ولم؟ فيقولون: إنا سرقنا، فيقول: اللهم اشهد، اللهم اشهد، واذهبوا.

٢٥- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حفص عن حجاج عن الحكم قال: قال علي عليه السلام: ليس على المختلس قطع.

٢٦- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد بن بشر عن سعيد عن قتادة عن خلاس أن علياً عليه السلام لم يكن يقطع في الخلسة.

٢٧- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن جابر عن عامر أنه سئل عن رجل أرادوا أن يقطعوا يده اليمنى، فقدم يده اليسرى فقطعت، قال: لا تقطع اليمنى.

٢٨- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعي عن يحيى بن أبي كثير أن علياً عليه السلام أمضى ذلك.

٢٩- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن الاعمش عن القاسم عن أبيه أن علياً عليه السلام قطع يد سارق فرأيتها معلقة - يعني في عنقه.

٣٠- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه أن علياً عليه السلام قطع يد رجل ثم علقها في

عنه.

المنابع:

(١) الخراج: ١٥٢.

(٢) سنن الكبرى: ٢٦١/٨ - ٢٦٦ - ٢٧١ - ٧٥ - ٢٨٠.

(٣) المستدرک: ٣٧٨/٤، (٤) مجمع الزوائد: ٢٥٩/٦ - ٢٧٤.

(٥) المصنف: ٤٦٥/٩ - ٤٧٠ - ٤٧٧ - ٤٨٦ - ٥١٢ و ٢١/١٠

- ٣١ - ٤٦ - ١١٢.

٢٢- باب حد المرتد

١- أبو يوسف: حدثنا الأعمش عن أبي عمرو عن علي عليه السلام أتى بمستورد العجلي و قد ارتد فعرض عليه الإسلام فأبى فقتله و جعل ميراثه بين ورثته من المسلمين.

٢- عبد الله حدثني أبي ثنا سفيان عن عمرو قال: أخبرني حسين ابن محمد بن علي أخبرني عبيد الله بن أبي رافع وقال مرة ان عبيد الله بن أبي رافع أخبره انه سمع علياً عليه السلام يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير والمقداد فقال:

انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فان بها ظعينة معها كتاب فخذوه منها فانطلقنا تعادى بنا خيلنا حتى أتينا الروضة فإذا نحن بالظعينة فقلنا اخرجي الكتاب.

قالت ما معي من كتاب قلنا لتخرجن الكتاب أو لنقلبن الثياب قال فاخرجت الكتاب من عقاصها فاخذنا الكتاب فاتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا فيه من خاطب بن أبي بلتعة إلى ناس من المشركين بمكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حاطب ما هذا.

قال لا تعجل علي اني كنت امرأ ملصقا في قريش ولم أكن من أنفسها وكان من كان معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون أهلهم بمكة فاحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم ان اتخذ فيهم يدا يحمون بها قرابتي وما فعلت

ذلك كفرا ولا ارتدادا عن ديني ولا رضا بالكفر بعد الاسلام.

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قد صدقكم فقال عمر دعني أضرب عنق هذا المنافق فقال انه قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم.

٣- عبد الرزاق عن عثمان عن سعيد بن أبي عروبة عن أبي العلاء عن أبي عثمان النهدي، أن علياً عليه السلام استتاب رجلا كفر بعد إسلامه شهرا، فأبى، فقتله.

٤- عبد الرزاق عن ابن عيينة عن سليمان الشامي عن أبي عمرو الشيباني أن المستورد العجلي تنصر بعد إسلامه، فبعث به عتبة بن فرقد إلى علي عليه السلام، فاستتابه، فلم يتب، فقتله، فطلبت النصارى جيفته بثلاثين ألفا، فأبى علي وأحرقه.

قال ابن عيينة: وأخبرني عمار الدهني أن علياً عليه السلام استتابه وهو يريد الصلاة، وقال: إني أستعين بالله عليك، قال: وأنا أستعين المسيح عليك، قال: فأهوى علي إلى عنقه فإذا هو بصليب فقطعها، وقال: اقتلوه عباد الله، قال: فلما أن دخل علي في الصلاة قدم رجلا وذهب، ثم أخبر الناس أنه لم يفعل ذلك لحدث أحدثه، ولكنه مس هذه الانجاس فأحب أن يحدث وضوءا.

٥- عبد الرزاق عن الثوري عن سماك بن حرب عن ابن عبيد بن الابرص أن علياً عليه السلام استتاب مستورد العجلي، وكان ارتد عن الاسلام، فأبى، فضربه برجله، فقتله الناس.

٦- عبد الرزاق عن الثوري عن سماك بن حرب عن قابوس بن مخارق أن محمد بن أبي بكر كتب إلى علي عليه السلام يسأله عن مسلمين تزندقا، فكتب إليه: إن تابا، وإلا فاضرب أعناقها.

٧- عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن عيينة عن عمار الدهني قال: سمعت أبا الطفيل يقول: بعث علي معقل السلمي إلى بني ناجية، فوجدهم ثلاثة أصناف، صنف كانوا نصارى فأسلموا، وصنف ثبتوا على النصرانية، وصنف أسلموا ثم رجعوا عن الاسلام إلى النصرانية.

فجعل بينه وبين أصحابه علامة، إذا رأيتموها فضعوا السلاح في الصنف الذين أسلموا ثم رجعوا عن الاسلام، فأراهم العلامة، فوضعوا السلاح فيهم، فقتل مقاتلتهم، وسبي ذراريهم، فباعهم من مصقلة بمئة ألف، فنقده خمسين وبقي خمسون، فأجاز علي عليه السلام ذلك.

قال: ولحق مصقلة معاوية، فأعتقهم، فأجاز علي عتقهم، وأتى دار مصقلة فشعث فيها، فأتوه بعد ذلك، فقال: أما صاحبكم فقد لحق بعدوكم، فأتوني به آخذ لكم بحقكم.

٨- عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: حدثت حديثاً رفع إلى علي عليه السلام في يهودي أو نصراني تزندق، قال: دعوه يحول من دين إلى دين.

٩- عبد الرزاق قال: سمعت أبا حنيفة قال: رفع إلى علي عليه السلام يهودي أو نصراني تزندق، قال: دعوه تحول من كفر إلى كفر.

١٠- النسائي أخبرنا محمد بن المثني قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا هشام عن قتادة عن أنس أن علياً عليه السلام أتى بناس من الزط يعبدون وثناً فأحرقهم قال ابن عباس إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه.

١١- أبو داود حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، ثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا أيوب، عن عكرمة أن علياً عليه السلام أحرق ناساً ارتدوا عن الاسلام.

١٢- الترمذي حدثنا أحمد بن عبدة الضبي البصري، حدثنا عبد الوهاب الثقفي، حدثنا أيوب عن عكرمة أن علياً عليه السلام حرق قوما ارتدوا عن الاسلام.

١٣- البيهقي أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن احمد بن صالح ثنا احمد بن بديل ثنا يوسف بن يعقوب الحضرمي ثنا عبد الملك بن عمير قال شهدت علياً عليه السلام واتي باخى بنى عجل المستورد بن قبيصة تنصر بعد اسلامه فقال له علي عليه السلام.

ما حدثت عنك قال ما حدثت عنى قال حدثت عنك انك تنصرت قال انا على دين المسيح فقال له على وانا على دين المسيح فقال له على ما تقول فيه فتكلم بكلام خفى فقال على طؤه فوطئ حتى مات فقلت للذى يلينى ما قال: قال قال المسيح ربه.

١٤- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا محمد بن احمد بن زهير ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر عن علي عليه السلام قال يستتاب المرتد ثلاثا ثم قرأ ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا-.

١٥- عنه أخبرنا أبو بكر احمد بن علي الحافظ الاصبهاني أنبأ أبو عمرو محمد بن احمد بن حمدان أنبأ الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا حفص بن غياث عن اشعث عن الشعبي قال: قال علي عليه السلام يستتاب المرتد ثلاثا فان عاد قتل قال وحدثنا أبو بكر ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن سمع ابن عمر يقول يستتاب المرتد ثلاثا.

١٦- عنه أخبرنا أبو بكر احمد بن علي الاصبهاني الحافظ أنبأ أبو عمرو بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد

الرحيم بن سليمان عن عبد الملك بن سعيد بن حيان عن عمار الدهني قال: حدثني أبو الطفيل قال كنت في الجيش الذين بعثهم علي بن أبي طالب عليه السلام إلى بني ناجية قال فانتبهنا إليهم فوجدناهم على ثلاث فرق قال:

فقال اميرنا لفرقة منهم ما انتم قالوا نحن قوم كنا نصارى فأسلمنا فثبتنا على اسلامنا قال ثم قال للثانية من انتم.

قالوا: نحن قوم كنا نصارى يعني فثبتنا على نصرانيتنا قال للثالثة من انتم قالوا نحن قوم كنا نصارى فأسلمنا فرجعنا فلم نر ديننا افضل من ديننا فتنصرنا فقال لهم أسلموا فأبوا فقال لاصحابه إذا مسحت على رأسي ثلاث مرات فشدوا عليهم ففعلوا.

فقتلوا المقاتلة وسبوا الذراري فجئ بالذراري إلى علي عليه السلام وجاء مسقلة بن هبيرة فاشتراهم بمائتي الف فجاء بمائة الف إلى علي عليه السلام فأبى ان يقبل فانطلق مسقلة بدراهمه وعمد مسقلة إليهم فأعتقهم ولحق بمعاوية فقبل لعلى الا تأخذ الذرية قال لا فلم يعرض لهم.

١٧- ابن عبد ربه عن الاصمعي قال: البصرة كلها عثمانية، و الكوفة كلها علوية، و الشام كلها أموية، و الجزيرة خارجية، و الحجاز سنية، و انما صارت البصرة عثمانية من يوم الجمل، إذ قاموا مع عائشة و طلحة و الزبير فقتلهم علي بن أبي طالب عليه السلام.

١٨- عنه قيل لرجل من أهل البصرة: أتحب علياً عليه السلام قال: كيف أحب رجلاً قتل من قومي من لدن كانت الشمس هكذا إلى أن صارت هكذا ثلاثين ألفاً.

و الكوفة علوية؛ لأنها وطن علي عليه السلام و داره. و الشام أموية؛ لأنها مركز ملك بني أمية و بيضتهم. و الجزيرة خارجية؛ لأنها مسكن ربيعة. و

هي رأس كل فتنة، وأكثرها نصارى و خوارج، و منازلهم الخايور و هو واد بالجزيرة.

١٩- عنه قال علي بن أبي طالب عليه السلام لبني تغلب: يا خنازير العرب. والله لئن صار هذا الأمر إليّ لأضعفن عليكم الجزية.

٢٠- الهيثمي عن سويد بن غفلة أن علياً عليه السلام بلغه أن قوماً بالبصرة ارتدوا عن الاسلام فبعث اليهم فأمال عليهم الطعام جمعيتين ثم دعاهم إلى الإسلام فأبوا فحفر عليهم حفيرة ثم قام عليها فقال لأملأنك شحماً و لحماً ثم أنى بهم فضرب أعناقهم وألقاهم في الحفيرة ثم القى عليهم الحطب فأحرقهم، ثم قال صدق الله ورسوله.

٢١- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن سماك عن ابن عبيد بن الابرص عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه أتى برجل كان نصرانيا فأسلم ثم تنصر، قال: فسأله عن كلمة فقال له، فقام إليه علي فرفسه برجله، فقام الناس إليه فضربوه حتى قتلوه.

٢٢- عنه حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي عمرو الشيباني عن علي عليه السلام أنه أتى بمستورد العجلي وقد ارتد فعرض عليه السلام فأبى، قال: فقتله وجعل ميراثه بين ورثته المسلمين.

٢٣- عنه حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن الحكم أن علياً عليه السلام قسم ميراث المرتد بين ورثته من المسلمين.

٢٤- عنه حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن سلمة عن قتادة عن خلاص عن علي عليه السلام في المرتدة: تستتاب، وقال حماد: تقتل.

٢٥- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الشعبي قال: قال علي عليه السلام: يستتاب المرتد ثلاثاً، فإن عاد يقتل.

٢٦- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن عيينة عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أنه بلغه أن علياً عليه السلام أخذ زنادقة فأحرقهم، قال: فقال: أما أنا فلو كنت لم أعذبهم بعذاب الله، ولو كنت أنا لقتلتهم لقول النبي صلى الله عليه وسلم: من بدل دينه فاقتلوه.

٢٧- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن سماك عن ابن عبيد بن الابصر عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه أتى برجل كان نصرانياً فأسلم ثم تنصر، قال: فسأله عن كلمة فقال له، فقام إليه علي فرفسه برجله، فقام الناس إليه فضربوه حتى قتلوه.

٢٨- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك بن سعيد بن حيان عن عمار الدهني قال: حدثني أبو الطفيل قال: كنت في الجيش الذين بعثهم علي بن أبي طالب إلى بني ناجية، قال: فانتبهنا إليهم فوجدناهم على ثلاث فرق، قال: فقال أميرنا لفرقة منهم: ما أنتم؟ قالوا: نحن قوم من النصارى لم نر ديناً أفضل من ديننا.

فثبتنا عليه، فقال: اعتزلوا، ثم قال لفرقة أخرى: ما أنتم؟ قالوا: نحن قوم كنا نصارى فأسلمنا فثبتنا على الإسلام فقال: اعتزلوا، ثم قال للثالثة: ما أنتم؟ فقالوا: نحن قوم كنا نصارى فأسلمنا ثم رجعنا.

فلم نر ديناً أفضل من ديننا الا اول فتنصرنا، فقال لهم: أسلموا فأبوا، فقال لاصحابه: إذا مسحت على رأسي ثلاث مرات فشدوا عليهم ففعلوا، فقتلوا المقاتلة وسبوا الذرية.

المنابع:

- (١) الخراج: ١٨١، (٢) مسند أحمد: ٧٩/١،
 (٣) المصنف: ١٦٤/١٠ - ١٧٠ - ١٧١ - ٣١٩،
 (٤) سنن النسائي: ١٠٥/٧، (٥) سنن أبي داود: ١٢٦/٤،
 (٦) الجامع الصحيح: ٥٩/٤،
 (٧) سنن الكبرى: ٢٠٦/٨ - ٢٠٧ - ٢٠٨،
 (٨) عقد الفريد: ٢٤٨/٦، (٩) مجمع الزوائد: ٢٦٢/٦،
 (١٠) المصنف: ٢٦٨/١٢ - ٢٧٦ - ٢٧٧ و ١٣٨/١٠ - ١٤٣ -

٢٣- باب تأخير الحد

١- مسلم بن حجاج حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي حدثنا سليمان أبو داود حدثنا زائدة عن السدي عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن قال خطب علي عليه السلام فقال يا ايها الناس اقيموا على ارقائكم الحد من احصن منهم ومن لم يحصن فان امة لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت فأمرني ان اجلدها فإذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان انا جلدها ان اقتلها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال احسنت.

(١) صحيح مسلم: ٣/١٣٣٠.

٢٤- باب ان المسلم لا يقتل بالكافر

١- عبد الله حدثني أبي ثنا سفيان عن مطرف عن الشعبي عن أبي جحيفة قال سألتنا علياً عليه السلام هل عندكم من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء بعد القرآن قال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة الا فهم يؤتية الله عزوجل رجلا في القرآن أو ما في الصحيفة قلت وما في الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير ولا يقتل مسلم بكافر.

٢- عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد قال انطلقت أنا والاشتر إلى علي عليه السلام فقلنا هل عهد اليك نبي الله صلى الله عليه وسلم شيئاً لم يعهده إلى الناس عامة قال لا الا ما في كتابي هذا.

قال: وكتاب في قراب سيفه فإذا فيه المؤمنون تكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم ويسعى بذمتهم أدناهم ألا لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده.

٣- النسائي أخبرني محمد بن المثني قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد قال انطلقت أنا والاشتر إلى علي عليه السلام فقلنا هل عهد اليك نبي الله صلى الله عليه وسلم شيئاً لم يعهده إلى الناس عامة قال:

لا إلا ما كان في كتابي هذا فأخرج كتاباً من قراب سيفه فإذا فيه

المؤمنون تكافؤ دماؤهم وهم يد على من سواهم ويسعى بذمتهم أدناهم ألا لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد بعهده من أحدث حدثا فعلى نفسه أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

٤- عنه أخبرني أبو بكر بن علي قال: حدثنا القواريري قال: حدثنا

محمد بن عبد الواحد قال: حدثنا عمرو بن عامر عن قتادة عن أبي حسان عن علي عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال المؤمنون تكافؤ دماؤهم وهم يد على من سواهم يسعى بذمتهم أدناهم لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده.

٥- عنه أخبرنا محمد بن منصور قال: حدثنا سفيان عن مطرف بن

طريف عن الشعبي قال سمعت أبا جحيفة يقول سألتنا علياً عليه السلام.

فقلنا هل عندكم من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيء سوى القرآن فقال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إلا أن يعطى الله عز وجل عبداً فهما في كتابه أو ما في هذه الصحيفة قلت وما في الصحيفة قال فيها العقل وفكاك الأسير وأن لا يقتل مسلم بكافر.

٦- عنه أخبرنا محمد ابن بشار قال: حدثنا الحجاج بن منهال قال:

حدثنا همام عن قتادة عن أبي حسان قال: قال علي ما عهد إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بشيء دون الناس إلا في صحيفة في قراب سيفي فلم يزالوا به حتى أخرج الصحيفة فإذا فيها المؤمنون تكافؤ دماؤهم يسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده.

٧- عنه أخبرنا أحمد بن حفص قال: حدثني أبي قال: حدثني

إبراهيم بن طهمان عن الحجاج بن الحجاج عن قتادة عن أبي حسان الأعرج عن الأشتر أنه قال: لعلي عليه السلام أن الناس قد تفسخ بهم ما يسمعون فإن كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عهد إليك عهداً فحدثنا به.

قال ما عهد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عهدالم يعهده إلى الناس غير أن في قراب سيني صحيفة فإذا فيها المؤمنون تتكافأ دماؤهم يسعى بذمتهم أدناهم لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده مختصر.

٨- البيهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان ثنا سفيان بن عيينة ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان بن عيينة عن مطرف عن الشعبي عن أبي جحيفة قال سألت علياً عليه السلام وفي رواية ابن شيبان قال: قلت لعلي عليه السلام هل عندكم من النبي صلى الله عليه وسلم شيء سوى القرآن فقال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة الا ان يعطى الله عبدا فهما في كتابه وما في الصحيفة قلت وما في الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير ولا يقتل مسلم بكافر.

٩- عنه أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا هارون بن معروف ثنا سفيان عن مطرف قال سمعت الشعبي يقول أخبرني أبو جحيفة قال: قلت لعلي عليه السلام - فذكره بمثله - رواه البخاري في الصحيح عن صدقه بن الفضل عن سفيان بن عيينة.

١٠- عنه أخبرنا أبو عمرو الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا يوسف القاضي ثنا عمرو بن مرزوق أنبا زهير عن مطرف عن عامر عن أبي جحيفة قال: قلت لعلي عليه السلام يا أمير المؤمنين هل عندكم من الوحي شيء قال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما اعلم الا فهما يعطيه الله عزوجل رجلا وما في الصحيفة قلت وما في الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير ولا

يقتل مؤمن بمشرك - قال زهير فقلت لمطرف وما فكاك الاسير قال ان يفك من العدو جرت بذلك السنة.

١١- عنه أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد ابن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد ابن زريع ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد قال اتينا علياً عليه السلام انا وجارية بن قدامة السعدي

فقلنا هل معك عهد من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: لا الا ما في قراب سيفي فأخرج لنا منه كتابا فقرأه فإذا فيه المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم ادناهم وهم يد على من سواهم، ألا لا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده، ألا من احدث حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين -

حديث أبي جحيفة وقيس بن عباد عن علي بن أبي طالب عليه السلام فيما كان عنده عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيفة من ان لا يقتل مسلم بكافر.

١٢- عنه أخبرنا أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ محمد ابن الحسن أنبأ قيس بن الربيع الاسدي عن ابان بن تغلب عن الحسن بن ميمون عن عبد الله بن عبد الله مولى بني هاشم عن أبي الجنوب الاسدي.

قال: اتى علي بن أبي طالب عليه السلام برجل من المسلمين قتل رجلا من اهل الذمة قال فقامت عليه البينة فأمر بقتله فجاء اخوه فقال انى قد عفوت.

قال فلعلهم هددوك وفرقوك وفرعوك قال لا ولكن قتله لا يرد على اخى وعوضونى فرضيت قال انت اعلم من كان له ذمتنا قدمه كدمنا وديته

كديتنا - كذا قال حسن وقال غيره حسين بن ميمون.

١٣- عنه أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد الاصبهاني قال: قال أبو

الحسن الدارقطني الحافظ أبو الجنوب ضعيف الحديث - قال الشافعي في

القديم وفي حديث أبي جحيفة عن علي عليه السلام ما دلکم ان علیاً عليه السلام لا یروی

عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً ويقول بخلافه.

المنابع:

(١) مسند أحمد: ٧٩/١ - ١٢٢.

(٢) سنن النسائي: ١٩/٨ - ٢٠ - ٢٣.

(٣) سنن الكبرى: ٢٨/٨ - ٢٩ - ٣٤.

٢٥- باب حد المجنون

١- أبو داود حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن الاعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس، قال: أتى عمر بمجنونة قد زنت، فاستشار فيها أناسا فأمر بها أن ترحم، فمر بها علي بن أبي طالب عليه السلام، فقال: ما شأن هذه؟ قالوا: مجنونة بنى فلان زنت فأمر بها عمر أن ترحم، قال: فقال: ارجعوا بها، ثم أتاه فقال: أما علمت أن القلم قد رفع عن ثلاثة: عن المجنون حتى يبرأ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يعقل؟ قال: بلى، قال: فما بال هذه ترحم؟ قال: لا شيء، قال: فأرسلها، قال: فأرسلها، قال: فجعل يكبر.

٢- عنه حدثنا يوسف بن موسى، ثنا وكيع، عن الاعمش، نحوه، وقال أيضا: حتى يعقل، وقال: وعن المجنون حتى يفيق، قال: فجعل عمر يكبر.

٣- عنه حدثنا ابن السرح، أخبرنا ابن وهب، أخبرني جرير بن حازم، عن سليمان بن مهران، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس، قال: مر علي بن أبي طالب عليه السلام، بمعنى عثمان، قال: أو ما تذكر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: رفع القلم عن ثلاثة: عن المجنون المغلوب على عقله حتى يفيق، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم؟ قال: صدقت، قال: فخلى عنها.

٤- عنه حدثنا هناد، عن أبي الاحوص، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، المعنى، عن عطاء بن السائب، عن أبي ظبيان، قال هناد: الجنبي، قال: أتى عمر بامرأة قد فجرت، فأمر برجمها، فمر علي عليه السلام فأخذها فخلى سبيلها، فأخبر عمر، قال: ادعوا لي علياً،

فجاء علي عليه السلام، فقال: لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: رفع القلم عن ثلاثة: عن الصبي حتى يبلغ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن المعتوه حتى يبرأ وإن هذه معتوهة بنى فلان لعل الذي أتاها أتاها وهي في بلائها، قال: فقال عمر: لا أدري، فقال علي عليه السلام: وأنا لا أدري.

٥- عنه حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا وهيب، عن خالد، عن أبي الضحى، عن علي عليه السلام، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل قال أبو داود: رواه ابن جريج عن القاسم بن يزيد عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم، زاد فيه: والخرف.

٦- البيهقي أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا عاصم ابن علي ثنا أبي عن خالد الحذاء عن أبي الضحى عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الغلام حتى يحتلم وعن المجنون حتى يفيق.

و روينا من حديث وهيب عن خالد الحذاء ومن حديث أبي ظبيان عن ابن عباس عن علي عليه السلام مرفوعاً وموقوفاً ومن حديث أبي ظبيان عن علي عليه السلام مرفوعاً.

٧- عنه أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو

داود ثنا احمد بن صالح ثنا يحيى بن محمد المدني ثنا عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مریم عن أبيه عن سعيد بن عبد الرحمن بن رقيش انه سمع شيوخا من بني عمرو بن عوف من خاله عبد الله بن أبي احمد قال: قال علي ابن أبي طالب عليه السلام حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتم بعد احتلام ولا صمات يوم إلى الليل وروى ذلك من وجه آخر عن علي عليه السلام وعن جابر بن عبد الله مرفوعا.

٨- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا ابن نمير عن الاعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال اتى عمر بمبتلاة قد فجرت فأمر برجمها فمر بها علي بن أبي طالب عليه السلام والصبيان يتبعونها فقال ما هذا قالوا امرأة امر عمر أن ترجم قال فردها وذهب معها إلى عمر.

فقال ألم تعلم ان القلم رفع عن ثلاثة عن المبتلى حتى يفيق والنائم حتى يستيقظ والصبي حتى يعقل وكذلك، رواه شعبة ووكيع وجرير ابن عبد الحميد عن الاعمش موقوفا ورواه جرير بن حازم عن الاعمش موصولا مرفوعا.

٩- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني جرير بن حازم عن سليمان بن مهران عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال مر علي عليه السلام على مجنونة بنى فلان قد زنت وهى ترجم فقال على لعمر امرت برجم فلانة قال: نعم.

قال: أما تذكر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يفيق قال نعم فأمر

بها فخلى عنها ورواه عطاء ابن السائب عن أبي ظبيان مرسلًا مرفوعًا.
 ١٠- عنه أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنبأ أبو جعفر محمد
 ابن علي بن دحيم الشيباني ثنا أحمد بن حازم ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ أبو
 الأحوص عن عطاء بن السائب عن أبي ظبيان قال أتى عمر بامرأة قد
 فجرت فأمر برجمها فمر بها على علي عليه السلام وقد انطلق بها لترجم.
 فأخذها منهم فخلى سبيلها فأتى عمر فأخبر أن علياً عليه السلام خلى سبيلها
 فقال ادعوه لي فجاء علي عليه السلام فقال والله لقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال
 رفع القلم.

١١- عنه أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد
 ابن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا هشيم ثنا يونس عن
 الحسن عن علي عليه السلام قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول رفع القلم عن ثلاثة عن
 الصبي حتى يعقل وعن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يكشف عنه
 قال وحدثنا أبو الربيع ثنا هشيم أنبأ خالد الحذاء عن أبي الضحى عن
 علي عليه السلام بمثل ذلك.

١٢- الحاكم أبو عبد الله حدثنا أبو بكر بن اسحاق الفقيه و عبد الله بن
 محمد بن موسى قالوا: أنبأ محمد بن أيوب أنبأ أحمد ابن عيسى المصري أنبأ
 ابن وهب أخبرني جرير بن حازم عن سليمان بن مهران عن أبي ظبيان عن
 ابن عباس قال مر على ابن أبي طالب عليه السلام بمجنونة بنى فلان وقد زنت وأمر
 عمر بن الخطاب برجمها فردها على وقال لعمر: اترجم هذه قال: نعم.

قال: أو ما تذكر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال رفع القلم عن ثلاث عن
 المجنون المغلوب على عقله وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم
 قال صدقت فخلى عنها. هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم

يخرجاه.

١٣- عنه حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن موسى القاضي ثنا ابراهيم بن يوسف بن خالد الرازي ثنا الحارث بن مسكين وأحمد بن عمرو قالوا: ثنا ابن وهب ثنا جرير بن حازم عن سليمان بن مهران عن أبي ظبيان عن ابن عباس مر على علي عليه السلام بمجنونة بني فلان قد زنت وأمر عمر ابن الخطاب برجمها فردها علي بن أبي طالب عليه السلام وقال لعمر امرت برجم هذه قال: نعم.

قال: أما تذكر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون المغلوب عن عقله وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم قال صدقت فحلى عنها قال أبو عبد الله بالحجر على المجنون والمجنونة مما لا أعلم فيه خلافا بين العلماء.

١٤- عنه أخبرني اسمعيل بن محمد بن اسمعيل الفقيه بالرى ثنا محمد بن الفرج ثنا حجاج بن محمد ثنا يونس بن أبي اسحاق عن أبيه عن أبي جحيفة عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اذنب ذنبا في الدنيا فستره الله عليه وعفا عنه فالله أكرم من أن يرجع في شيء قد عفا عنه وستره ومن اذنب دنبا في الدنيا فعوقب عليه.

فإن الله أعدل من أن يثني عقوبته على عبد مرتين. هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وله شاهد بزيادة الفاظ وتلاوة من القرآن فيه.

١٥- عنه حدثنا الحسين بن علي التميمي ثنا عبد الله بن محمد البغوي ثنا جدي ثنا ثور بن يزيد عن مروان بن معاوية عن ازهر بن راشد الكاهلي عن أبي سخيلة قال: قال لنا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام

الا أخبركم بأفضل آية في كتاب الله عز وجل.

أخبرني نبي الله صلى الله عليه وسلم ما أصابكم من مصيبة فمما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير فالله أكرم من أن يثني عليهم العقوبة وما عفا الله عنه في الدنيا فالله أكرم من أن يعود في عفوه.

١٦- عنه أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال أتى عمر بمبتلاة قد فجرت فامر برجمها. فمر علي بن أبي طالب عليه السلام ومعها الصبيان يتبعونها فقال ما هذه.

قالوا امر بها عمران ترجم قال فردها وذهب معها إلى عمر وقال ألم تعلم أن القلم رفع عن المجنون حتى يعقل وعن المبتلى حتى يفيق وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم. هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ورواه شعبة عن الأعمش بزيادة الفاظ.

١٧- عنه حدثنا علي بن حمشاذ العدل وعبد الله بن الحسين القاضي قالوا ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا أبو النضر ثنا شعبة عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال أتى عمر بامرأة مجنونة حبلى فاراد أن يرجمها فقال له علي أو ما علمت أن القلم قد رفع عن ثلاث عن المجنون حتى يعقل وعن الصبي حتى يحتلم وعن النائم حتى يستيقظ فحلى عنها.

وقد روى هذا الحديث بأسناد صحيح عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم

مسندا.

١٨- عنه أخبرنا أبو بكر بن اسحاق أنا علي بن عبد العزيز ثنا همام عن قتادة عن الحسن عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاث عن النائم حتى يستيقظ وعن المعتوه حتى يعقل وعن الصبي حتى

يشب.

المنابع:

(١) سنن أبي داود: ١٤٠/٤ - ١٤١، (٢) سنن الكبرى: ٥٧/٦ و

٢٦٤/٧ - ٢٦٥، (٣) المستدرک: ١٥٨/١ و ٥٩/٢ و ٣٨٩/٤.

٢٦- باب من قتل عبده

١- البيهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن ابن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا اسمعيل بن عياش الحمصي عن اسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابيه عن علي بن أبي طالب عليه السلام.

قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل قتل عبده متعمدا فجلده رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة ونفاه سنة ومحاسمه من المسلمين ولم يقده به قال وحدثنا اسمعيل بن عياش عن اسحاق بن أبي فروة عن عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

(١) سنن الكبرى: ٣٦/٨.

٢٧- باب الحر يقتل عبداً

١- البيهقي: روى عبد الله بن احمد بن حنبل في كتاب العلل عن أبي الربيع الزهراني عن هشيم عن سعيد بن أبي عروبة عن مطر عن الحسن عن الاحنف بن قيس عن عمر و علي عليهما السلام في الحر يقتل العبد قالوا ثمنه ما بلغ - وهذا اسناد صحيح.

(١) سنن الكبرى: ٣٧/٨.

٢٨- باب جماعة قتلوا رجلا

١- البيهقي: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا جعفر بن محمد ثنا يحيى بن يحيى أنبأ خالد بن عبد الله عن مطرف عن عامر يعني الشعبي ح وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبأ الربيع ابن سليمان قال:

قال الشافعي عن سفيان عن مطرف عن الشعبي ان رجلين أتيا علياً عليه السلام فشهدا على رجل انه سرق فقطع علي عليه السلام يده ثم أتياه بآخر فقالا هذا الذي سرق وأخطأنا على الاول فلم يجز شهادتهما على الآخر وغرمها دية يد الاول وقال لو اعلمكما تعدتما لقطعتمكما - اخرجه البخاري في ترجمة الباب.

(١) سنن الكبرى: ٤١/٨.

٢٩- باب وصيته عليه السلام لابن ملجم

١- البيهقي أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم ثنا بحر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني انس بن عياض عن جعفر بن محمد عن ابيه ان علي بن أبي طالب عليه السلام كان يخرج إلى الصبح وفي يده درته يوقظ بها الناس فضربه ابن ملجم فقال علي عليه السلام اطعموه واسقوه واحسنوا اساره فان عشت فانا ولي دمي اعفو ان شئت وان شئت استقدت.

(١) سنن الكبرى: ٥٦/٨.

٣٠- باب الرجل يموت في القصاص

١- البيهقي عن أبي يحيى الساجي عن جميل بن الحسن العتكي عن أبي همام عن سعيد عن مطر عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عمر ابن الخطاب و علي بن أبي طالب عليهما السلام انها قالوا في الذي يموت في القصاص لادية له.

٢- عنه أخبرنا أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبأ أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أخبرنا الحجاج ابن ارطاة عن أبي يحيى عن علي عليه السلام قال من مات في حد فانما قتله الحد فلا عقل له مات في حد من حدود الله.

٣- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم عن أشعث عن عامر وعن حجاج عن عمير بن سعد عن قتادة عن خلاس عن علي عليه السلام أنه قال: من مات بقصاص بكتاب الله فلا دية له.

٤- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عباد عن حجاج عن عمير بن سعد قال: قال علي عليه السلام: إذا أقيم على الرجل الحد في الزنا أو سرقة أو قذف فمات فلا دية له.

٥- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا مسعر وسفيان عن أبي حصين عن عمير بن سعد النخعي قال: قال علي عليه السلام: ما كنت لأقيم على رجل حدا فيموت فأجد في نفسي منه شيئا إلا صاحب الخمر لو مات

وديته، وزاد سفيان: وذلك أن رسول الله ﷺ لم يسنه.

٦- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد بن بشر قال: حدثنا سعيد عن مطر عن عطاء عن عبيد بن عمير أن عمرو علياً عليه السلام قالوا: من قتله قصاص فلا دية له.

٧- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو خالد عن ابن جريج عن عبد الكريم عن علي عليه السلام وعبد الله قالوا: العمد السلاح.

المنابع:

(١) سنن الكبرى: ٦٨/٨، (٢) المصنف: ٣٤١/٩ - ٣٤٢.

٣١- باب الزنادقة

١- البيهقي أخبرنا أبو عبد الله المحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن ابن سفيان ثنا سعد بن يزيد الفراء ثنا حماد بن سلمة عن سماك عن قابوس ابن المخارق عن ابيه ان محمد بن أبي بكر كتب إلى علي عليه السلام يسأله عن زنادقة مسلمين قال علي عليه السلام اما الزنادقة فيعرضون على الاسلام فان اسلموا والا قتلوا.

٢- عنه أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ح وأنبأ أبو الحسن علي بن احمد ابن عبدان أنبا احمد ابن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي قالانا ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة ان علياً عليه السلام اتى بقوم من الزنادقة فحرقهم بالنار فبلغ ذلك ابن عباس فقال:

اما انا فلو كنت لقتلتهم لقول النبي صلى الله عليه وسلم ولما حرقتهم لنهى النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه وقال لا تعذبوا بعذاب الله عزوجل - لفظ حديث اسمعيل وفي رواية يعقوب بقوم من الزنادقة أو مرتدين فأمر بهم فحرقوا - رواه البخاري في الصحيح عن أبي النعمان عن حماد.

٣- عنه أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ الاسفرائيني بها ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا

عبد الصمد بن عبد الوارث عن هشام الدستوائى عن قتادة عن انس ان علياً عليه السلام اتى بناس من الزط يعبدون وثنا فحرقهم بالنار فقال ابن عباس انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه.

٤- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن سويد بن غفلة أن علياً عليه السلام حرق زنادقة بالسوق، فلما رمى عليهم بالنار قال: صدق الله ورسوله، ثم انصرف فاتبعته، فألتفت إلى قال: سويد؟ قتلت: نعم، يا أمير المؤمنين، سمعتك تقول شيئاً، قال: يا سويد، إني مع قوم جهال، فإذا سمعتني أقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حق.

٥- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن عبد الرحمن بن عبيد عن أبيه قال: كان أناس يأخذون العطاء والرزق ويصلون مع الناس كانوا يعبدون الاصنام في السر، فأتى بهم علي بن أبي طالب فوضعهم في المسجد، أو قال: في السجن،

ثم قال: يا أيها الناس، ما ترون في قوم كانوا يأخذون العطاء والرزق ويعبدون هذه الاصنام؟ قال الناس: اقتلهم، قال: لا، ولكني أصنع بهم كما صنع بأبينا إبراهيم صلوات الله عليه، فحرقهم بالنار.

٦- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن سويد بن غفلة أن علياً عليه السلام حرق زنادقة بالسوق، فلما رمى عليهم بالنار قال: صدق الله ورسوله، ثم انصرف فاتبعته، قال: أسويد؟ قتلت: نعم، يا أمير المؤمنين، سمعتك تقول شيئاً، قال: يا سويد، إني مع قوم جهال، فإذا سمعتني أقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حق.

٧- عنه حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الرحمن بن عبيد العامري عن أبيه قال: كان أناس يأخذون العطاء والرزق ويصلون مع

الناس، وكانوا يعبدون الاصنام في السد، فأتى بهم علي بن أبي طالب فوضعهم في المسجد، أو قال: في السجن.

ثم قال: يا أيها الناس، ما ترون في قوم كانوا يأخذون معكم العطاء والرزق ويعبدون هذه الاصنام؟ قال الناس: اقتلهم قال: لا، ولكن أصنع بهم كما صنعوا بأبينا إبراهيم، فحرقهم بالنار.

٨- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا مروان بن معاوية عن أيوب بن نعمان قال: شهدت علياً عليه السلام في الرحبة وجاء رجل فقال: يا أمير المؤمنين، إن ههنا أهل بيت لهم وثن في دارهم يعبدونه، فقام علي عيشي حتى انتهى إلى الدار فأمرهم فدخلوا فأخرجوا له تمثال رخام، فأهلب على الدار.

٩- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن قابوس بن مخارق عن أبيه قال: بعث علي محمد بن أبي بكر أميراً على مصر، فكتب محمد إلى علي يسأله عن زنادقة منهم من يعبد الشمس والقمر، ومنهم من يعبد غير ذلك، ومنهم من يدعى للإسلام، فكتب علي عليه السلام وأمر بالزنادقة أن يقتل من يدعى للإسلام، ويترك سائرهم يعبدون ما شاءوا.

١٠- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن سماك عن ابن عبيد بن الأبرص عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه أتى برجل كان نصرانياً فأسلم ثم تنصر، قال: فسأله عن كلمة فقال له، فقام إليه علي فرفسه برجله، فقام الناس إليه فضربوه حتى قتلوه.

١١- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك بن سعيد بن حيان عن عمار الدهني قال: حدثني أبو الطفيل قال: كنت في الجيش الذين بعثهم علي بن أبي طالب عليه السلام إلى بني ناجية، قال: فانتبهنا إليهم فوجدناهم على ثلاث فرق، قال: فقال أميرنا لفرقة منهم: ما أنتم؟

قالوا:

نحن قوم من النصارى لم نر ديناً أفضل من ديننا، فثبتنا عليه، فقال: اعزلوا، ثم قال لفرقة أخرى: ما أنتم؟ قالوا: نحن قوم كنا نصارى فأسلمنا فثبتنا على الاسلام فقال: اعزلوا، ثم قال للثالثة: ما أنتم؟ فقالوا: نحن قوم كنا نصارى فأسلمنا ثم رجعنا، فلم نر ديناً أفضل من ديننا الاول فتنصرنا، فقال لهم: أسلموا فأبوا، فقال لاصحابه: إذا مسحت على رأسي ثلاث مرات فشدوا عليهم ففعلوا، فقتلوا المقاتلة وسبوا الذرية.

١٢- عبدالرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: حدثت حديثاً رفع إلى علي بن أبي طالب عليه السلام، في يهودي أو نصراني تزندق، قال: دعوه يتحول من دين إلى دين.

المنابع:

(١) سنن الكبرى: ٢٠١/٨ - ٢٠٢، (٢) المصنف: ٤٨/٦،

(٣) المصنف: ٣٩١/١٢ و ١٤١/١٠ - ١٤٢.

٣٢- باب الشهود في الزناء

١- البيهقي أخبرنا أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن يحيى ابن سعيد عن سعيد بن المسيب ان رجلا بالشام وجد مع امرأته رجلا فقتله أو قتلها. فكتب معاوية إلى أبي موسى الأشعري بان يسأل له عن ذلك علياً عليه السلام فسأله فقال علي عليه السلام ان هذا الشيء ما هو بارض العراق عزمت عليك لتخبرني فأخبره فقال علي عليه السلام انا أبو حسن ان لم يات باربعة شهداء فليعط برمته.

٢- عنه أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب ان رجلا من اهل الشام يقال له ابن خيبرى وجد مع امرأته رجلا فقتله أو فقتلها فأشكل على معاوية القضاء فكتب معاوية إلى أبي موسى الأشعري يسأل له علي بن أبي طالب عليه السلام عن ذلك.

فسأل أبو موسى عن ذلك علي بن أبي طالب عليه السلام قال علي ان هذا لشيء لم يكن بارضى عزمت عليك لتخبرني فقال أبو موسى كتب إلى معاوية بن أبي سفيان في ذلك فقال علي عليه السلام انا أبو حسن ان لم يأت باربعة شهداء فليعط برمته.

٣٣- باب الشبهات

١- البيهقي أخبرنا أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبأ علي بن عمر ثنا محمد بن القاسم بن زكريا ثنا أبو كريب ثنا معاوية بن هشام عن مختار التمار عن أبي مطر عن علي عليه السلام قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ادرؤا الحدود - في هذا الاسناد ضعف.

٢- أخبرنا أبو بكر بن الحارث أنبأ أبو محمد بن حيان قال قرئ علي ابن أبي عاصم ثنا الحسن بن علي ثنا سهل بن حماد ثنا المختار بن نافع ثنا أبو حيان التيمي عن ابيه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرؤا الحدود ولا ينبغي للامام ان يعطل الحدود.

٣٤- باب من يأتي جارية زوجته

١- البيهقي أخبرنا أبو بكر الاردستاني أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان الجوهري ثنا علي بن الحسن الهلالي ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن خالد الحذاء عن ابن سيرين ان علياً عليه السلام قال ان ابن ام عبد لا يدرى ما حدث بعده لو اتيت به لرجمته.

٢- عنه عن سفيان عن حماد عن ابراهيم ان علياً عليه السلام قال لو اتيت به لرجمته قال العدني يعنى رجلا وقع على جارية امرأته.

٣- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن الاسدي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة أنبأ سلمة بن كهيل قال سمعت حجية بن عدى الكندى يقول جاءت امرأة إلى علي بن أبي طالب عليه السلام فقالت ان زوجي يأتي جاريتي فقال لها علي عليه السلام ان تكوني صادقة نرجم زوجك وان تكوني كاذبة نجلدك قال فقالت ردوني إلى بيتي إلى بيتي.

ورواه شعبة باسناده وزاد فقالت ردوني إلى اهلي غيرى نغرة ومعناه ان جوفها يغلى من الغيظ والغيرة وقد رواه الشافعي من حديث ابن مهدي عن سفيان عن سلمة قال وبهذا نأخذ لان زناه بجارية امرأته مثل زناه بغيرها الا ان يكون ممن يعذر بالجهالة ويقول كنت ارى انها لى حلال قال الشيخ وقد روى عن عمر بن الخطاب مثل هذا باسناد مرسل جيد.

٤- عنه أخبرنا أبو بكر الاردستاني أنبأ أبو نصر العراقى أنبأ سفيان
الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن المغيرة
عن الهيثم بن بدر عن عرقوص الضبي ان امرأة اتت علياً عليه السلام فقالت ان
زوجي اصاب جاريتي فقال زوجها صدقت هي وما لها حل لي فقال
علي عليه السلام اذهب لا تعودن.

(١) سنن الكبرى: ٨/٢٤٠ - ٢٤١.

٣٥- باب من سب النبي صلى الله عليه وآله وسلم

١- البيهقي أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود نا
 عثمان بن أبي شيبة و عبد الله بن الجراح عن جرير عن مغيرة عن الشعبي
 عن علي عليه السلام ان يهودية كانت تشتم النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتقع فيه فخنقها رجل
 حتى ماتت فأبطل النبي صلى الله عليه وآله وسلم دمها.

(١) سنن الكبرى: ٢٠٠/٩

٣٦- باب حد المحارب

١- ابن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة عن مجالد عن عامر قال: كان حارثة بن بدر التيمي من أهل البصرة قد أفسد في الأرض وحارب، فكلم الحسن بن علي وابن جعفر وابن عباس وغيرهم من قريش، فكلموا علياً عليه السلام فلم يؤمنه، فأتى سعيد بن قيس الهمداني فكلمه، فانطلق سعيد إلى علي وخلفه في منزله فقال: يا أمير المؤمنين.

كيف تقول فيمن حارب الله ورسوله وسعى في الأرض فساداً؟ فقرأ إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله حتى قرأ الآية كلها، فقال سعيد، أفرأيت من تاب قبل أن نقدر عليه؟ فقال علي، أقول كما قال: ويقبل منه، قال: فإن حارثة بن بدر قد تاب قبل أن نقدر عليه، فبعث إليه فأدخله عليه فأمنه وكتب له كتاباً فقال حارثة:

ألا أبلغن همدان إما لقيتها	سلاما فلم يسلم عدو يعيها
لعمر أبيك إن همدان تتقي	الاله ويقضي بالكتاب خطيها
تثيب رأسي واستخف حلومنا	رعود المنايا حولنا وبروقها
وإنا لنستحلي المنايا نفوسنا	ونترك أخرى مرة ما نذوقها

قال ابن عامر: فحدثت بهذا الحديث عبد الله بن جعفر فقال: نحن كنا

أحق بهذه الايات من همدان.

(١) المصنف: ٢٨١/١٢.

كتاب الديات

١- باب العمد

١- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: حدثنا عبد الكريم عن علي عليه السلام وابن مسعود، أن العمد السلاح.

٢- ابن ماجة حدثنا محمد بن يحيى. ثنا ابن الطباع. ثنا إسماعيل بن عياش عن إسحاق ابن عبد الله بن أبي فروة، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي عليه السلام. وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قتل رجل عبده عمدا متعمدا. فجلده رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة. ونفاه سنة. ومحاسمه من المسلمين.

المنابع:

(١) المصنف: ٢٧١/٩، (٢) سنن ابن ماجة: ٨٨٨/٢.

٢- باب شبه العمدة

١- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال: شبه العمدة الضربة بالخشبة الضخمة، والحجر العظيم.

٢- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرنا ابن جريج عن عطاء قال: يغلظ في شبه العمدة الدية، ولا يقتل به، مرتين تترى.

٣- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني عبد الكريم عن علي عليه السلام وابن مسعود كقول عطاء.

٤- أبو داود ثنا هناد ثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليه السلام انه قال في شبه العمدة أثلاث: ثلاث وثلاثون حقة وثلاث وثلاثون جذعة واربع وثلاثون ثنية إلى بازل عامها كلها خلفه.

٥- البيهقي ذكر أبو يحيى الساجي عن جميل بن الحسن العتكي عن أبي همام عن سعيد عن مطر عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عمر ابن الخطاب وعلى بن أبي طالب عليهما السلام انها قالوا في الذي يموت في القصاص لادية له -

٦- عنه أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أخبرنا المحجاج ابن ارطاة عن أبي يحيى عن علي عليه السلام قال من مات في حد فأنما قتله الحد فلا عقل له مات في حد من حدود الله -

٧- عنه عن أبي سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع أنبأ الشافعي قال وروى عن علي بن أبي طالب عليه السلام مثل ما قلنا في شبه العمدة ثلاثون حقة وثلاثون جذعة وأربعون خلفه، ومن حديث آخر ثلاث وثلاثون حقة وثلاث وثلاثون جذعة وأربع وثلاثون خلفه.

٨- عنه أخبرنا بهذه الرواية الأخيرة أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر ابن داسه ثنا أبو داود ثنا هناد ثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليه السلام أنه قال في شبه العمدة ثلاثا ثلاث وثلاثون حقة وثلاث وثلاثون جذعة وأربع وثلاثون ثنية إلى بازل عامها كلها خلفه -

٩- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليه السلام، قال: في شبه العمدة ثلاث وثلاثون حقة وثلاث وثلاثون جذعة وأربع وثلاثون ثنية إلى بازل عامها كلها خلفه.

١٠- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي عليه السلام قال: قتل السوط والعصا شبه عمدة.

١١- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عباد عن حجاج عن عمير بن سعد قال: قال علي عليه السلام: إذا أقيم على الرجل الحد في الزنا أو سرقة أو قذف فمات فلا دية له.

١٢- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا مسعر وسفيان عن أبي حصين عن عمير بن سعد النخعي قال: قال علي عليه السلام: ما كنت لأقيم على رجل حدا فيموت فأجد في نفسي منه شيئا إلا صاحب الخمر لو مات وديته، وزاد سفيان: وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يسنه.

١٣- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد بن بشر قال: حدثنا سعيد

عن مطر عن عطاء عن عبيد بن عمير أن عمرو علياً عليه السلام قالاً: من قتله قصاص فلا دية له.

١٤- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو خالد عن ابن جريج عن عبد الكريم عن علي عليه السلام وعبد الله قالاً: العمد السلاح.

١٥- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو خالد عن ابن جريج عن عطاء مثله.

١٦- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال: شبه العمد بالعصى والحجر العظيم.

المنايع:

(١) المصنف: ٢٨٠/٩ - ٢٨١، (٢) سنن أبي داود: ١٨٦/٤،

(٣) سنن الكبرى: ٦٩/٨ - ٧٤،

(٤) المصنف: ١٣٦/٩ - ١٣٨ - ٣٤٢ - ٣٤٣ - ٣٤٦.

٣- باب دية الخطاء

١- ابو داوود عن عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم قال: قال علي عليه السلام: في الخطأ خمس وعشرون حقة، وخمس وعشرون جذعة، وخمس وعشرون بنت مخاض، وخمس وعشرون بنت لبون.

٢- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي، وعن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علي عليه السلام قال: كان يقول: في الخطأ أرباعاً: خمس وعشرون حقة، وخمس وعشرون جذعة، وخمس وعشرون بنات لبون، وخمس وعشرون بنات مخاض.

٣- البيهقي أخبرنا أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا عبدالله بن وهب، أخبرني ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب ان علي بن أبي طالب عليه السلام قضى قضى بالتقل في القتل الخطأ في ثلاث سنين.

٤- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي، وعن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علي عليه السلام قال: كان يقول: في الخطأ أرباعاً: خمس وعشرون حقة، وخمس وعشرون جذعة، وخمس وعشرون بنات لبون، وخمس وعشرون بنات مخاض.

٥- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم عن حجاج عن

الحكم عن إبراهيم عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: كان غلامان يلعبان فوثب أحدهما على ظهر صاحبه، فانكسرت ثنية الاعلى، وشج الاسفل، فضمن بعضهم بعضا.

المنابع:

سنن أبي داود: ١٨٦/٤، (٢) سنن الكبرى: ١١٠/٨،

(٣) المصنف: ١٣٤/٩.

٤- باب الموضحة والمنقلة

- ١- عبد الرزاق عن الثوري ومحمد عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال: في الموضحة خمس من الابل.
- ٢- البيهقي أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي إسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليه السلام انه قال في المنقلة خمس عشرة.
- ٣- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن الشعبي عن علي عليه السلام وعبد الله قالوا: في الموضحة خمس من الابل.
- ٤- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال: في الموضحة خمس من الابل.
- ٥- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن الشعبي عن علي عليه السلام قال: في الموضحة خمس من الابل أرباعا: ربع جذاع، وربع حقاق، وربع بنات لبون، وربع بنات مخاض.
- ٦- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن الشعبي عن علي عليه السلام قال: في الموضحة خمس من الابل أرباعا: ربع جذاع، وربع حقاق، وربع بنات لبون، وربع بنات مخاض.
- ٧- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق

عن عاصم عن علي عليه السلام قال: في المنقلة خمس عشرة.

المنايع:

(١) المصنف ٣٠٦/٩، (٢) سنن الكبرى: ٨٢/٨،

(٣) المصنف: ١٤٢/٩ - ١٤٤ - ١٤٧.

٥- باب الملطأة

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن جابر بن عبد الله بن نجيب، أن علياً عليه السلام قضى في السمحاق - وهي الملطأة - بأربع من الابل.

(١) المصنف ٣١٢/٩.

٦- باب دية الأذن

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن ابن أبي إسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليه السلام قال: في الاذن إذا النصف، يعني نصف الدية، قال سفيان: فما أصيب من الاذن فيحساب ذلك.
- ٢- البيهقي أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خمرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليه السلام انه قال في الجائفة الثلث وفي الآمة الثلث.
- ٣- عنه أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خمرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليه السلام انه قال وفي الاذن النصف وروى الشعبي عن ابن مسعود انه قال في الاذن إذا استؤصلت نصف الدية اخماسا فما نقص منها فيحساب.

- ٤- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال: في الاذن نصف الدية.

المنابع:

(١) المصنف: ٣١٣/٩، (٢) سنن الكبرى: ٨٥/٨،

(٣) تاريخ بغداد: ١٧٧/٧، (٤) المصنف: ١٥٣/٩،

٧- باب دية الأنف

- ١- البيهقي أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن محمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي إسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليه السلام انه قال في الجائفة الثلث وفي الأمة الثلث.
- ٢- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال: في الانف الدية.
- ٣- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن علي عليه السلام قال: في الانف الدية، وما قطع من الانف فبحساب.

المنابع:

(١) سنن الكبرى: ٨٨/٨،

(٢) المصنف: ١٥٨/٩.

٨- باب دية العين

١- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليه السلام قال: في العين نصف الدية.

٢- عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام مثله.

٣- عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وقتادة قالوا: في العينين الدية كاملة، وفي العين نصف الدية، فما ذهب فبحساب ذلك، قيل لمعمر: وكيف يعلم ذلك؟ قال: بلغني عن علي عليه السلام أنه قال: يغمض عينه التي أصيبت، ثم ينظر بالآخرى فينظر أين ينتهي بصره، ثم ينظر بالتي أصيبت، فما نقص فبحسابه.

٤- عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال: بلغني - قال: أحسبه - عن علي عليه السلام أنه قال: يغمض عينه التي أصيبت، ثم ينظر بالآخرى، فينظر أين منتهى بصره، ثم ينظر بهذه التي أصيبت، فما نقص أخذ بحسابه.

٩- باب الشفتين

١- عبد الرزاق عن إسرائيل قال: أخبرني أبو إسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليه السلام قال: في الشفتين الدية.

(١) المصنف: ٣٢٧/٩ - ٣٢٨.

١٠- باب دية الأسنان

- ١- عبد الرزاق عن معمر والثوري عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال: في السن خمس من الابل.
- ٢- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني عبد الكريم عن علي عليه السلام في السن تصاب، قال: إن اسودت فنذرها واف.
- ٣- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني عبد الكريم قال أبو سعيد: أظنه - عن علي عليه السلام قال: في السن تصاب ويخشون أن تسود ينتظر بها سنة، فإن اسودت ففيها نذرها وافيا، وإن لم تسود فليس فيها شيء.
- ٤- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال: في السن خمس من الابل.
- ٥- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن مكحول عن زيد، وعن حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي عليه السلام، وعن حجاج عن الحكم عن إبراهيم قالوا: إذا اسودت السن تم عقلها.
- ٦- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم عن حجاج عن مكحول عن زيد، وعن حجاج عن حصين الحارثي عن الشعبي عن الحارث عن علي عليه السلام، وعن حجاج عن الحكم عن إبراهيم مثله.
- ٧- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي عليه السلام قال: يتريص بها حولا.

٨- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي عليه السلام في السن إذا كسر بعضها أعطي صاحبها بحساب ما نقص منها.

٩- البيهقي أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليه السلام قال و في السن خمس.

١٠- عنه روى في حديث معاذ بن جبل مرفوعا وفي الاسنان كلها مائة من الابل وفي اسناده ضعف وحديث زيد بن اسلم منقطع ورواية من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في كل سن خمس من الابل اكثر واشهر وروينا عن شريح انه قال إذا كسرت السن اجله سنة وروينا عن الشعبي عن الحارث عن علي عليه السلام قال يتربص بها حولا و عن مكحول عن زيد مثله -.

١١- عنه أنبأني أبو عبد الله الحافظ اجازة أنبأ أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو خالد عن هشام عن محمد عن شريح فذكره قال وحدثنا أبو بكر ثنا عباد عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي عليه السلام فذكره وعن عباد عن حجاج عن مكحول عن زيد مثله.

١٢- عنه أخبرنا الإمام أبو عثمان أنبأ زاهر بن أحمد ثنا أبو القاسم البغوي ثنا أحمد بن حنبل ثنا عباد أنبأ حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي عليه السلام في السن إذا كسر بعضها أعطي صاحبها بحساب ما نقص منها و يتربص بها حولا وعن مكحول عن زيد مثله.

المنابع:

(١) المصنف: ٣٥/٩ - ٣٤٩، (٢) المصنف: ١٧٦/٩ - ١٨٨،

(٣) سنن الكبرى: ٨٩/٨ - ٩١.

١١- باب دية اللسان

- ١- عبد الرزاق عن معمر والثوري عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال: في اللسان الدية.
- ٢- البيهقي أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي إسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليه السلام انه قال في اللسان الدية -.
- ٣- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال: في اللسان الدية.

المنابع:

- (١) المصنف: ٣٥٨/٩، (٢) سنن الكبرى: ٨٩/٨،
(٣) المصنف: ١٧٨/٩.

١٢- باب الأعور يصيب عين انسان

١- أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج عن محمد ابن أبي عياض أن عمر و عثمان اجتمعا على أن الاعور إن فقأ عين آخر فعليه مثل دية عينه، وذكر أن علياً عليه السلام قال: أقام الله القصاص في كتابه: العين بالعين وقد علم هذا فعليه القصاص، فإن الله لم يكن نسياً.

٢- البيهقي أخبرنا أبو حازم أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد ابن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أنبأ يونس عن الحسن عن علي عليه السلام انه كان يقول في الاعور إذا فقئت عينه قال ان شاء اخذ الدية كاملاً وان شاء اخذ نصف الدية وفقاً بالآخرى احدى عيني الفاقئ ورواه ايضاً قتادة عن خلاص عن علي عليه السلام وروى في ذلك ايضاً عن عطاء بن أبي رباح عن علي عليه السلام وهو مرسل -.

٣- عنه أخبرناه أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمر بن قيس عن عطاء بن أبي رباح ان علياً عليه السلام قضى في اعور فقئت عينه ان له الدية كاملة قال وحدثنا ابن وهب اخبرني ابن لهيعة عن جعفر عن عروة بن الزبير مثله -.

٤- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة عن خلاص عن علي عليه السلام في الرجل الاعور إذا أصيبت عينه الصحيحة، قال: إن شاء تفقأ عين مكان عين، ويأخذ النصف، وإن شاء أخذ

الدية كاملة.

المنايع:

(١) المصنف: ٣٣٣/٩.

(٢) سنن الكبرى: ٩٤/٨.

(٣) المصنف: ١٧٨/٩.

١٣- باب نزع اليد

- ١- عبد الرزاق عن معمر عن قتادة، أن علياً عليه السلام قال: إن شئت أمكنت يدك فعضها ثم تنزعها، وأبطل ديتته.
- ٢- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن إدريس ووكيع عن مسعر عن واصل عن الشعبي عن علي عليه السلام أنه كان يقطع الكنف أو يأمر بقطعها.

(١) المصنف: ٣٥٥/٩.

١٤- باب الضمان

- ١- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي عليه السلام قال: من أخرج حجراً أو مرة أو مرزاباً أو زاد في ساحتته ما ليس له فهو ضامن.

(١) المصنف: ٣٦٧/٩.

١٥- باب الجائفة و المأمونة

- ١- عبد الرزاق عن معمر والثوري عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال: في الجائفة ثلث الدية.
- ٢- البيهقي أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي إسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليه السلام انه قال في الجائفة الثلث وفي الأمة الثلث.
- ٣- ابن أبي شيبة حدثنا ابوبكر قال ابو الاحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال: في الجائفة ثلث الدية.
- ٤- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن الشعبي عن علي عليه السلام قال: في الموضحة خمس من الابل أرباعا: ربع جذاع، وربع حقاق، وربع بنات لبون، وربع بنات مخاض.
- ٥- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي عليه السلام قال: في الامة ثلث الدية.
- ٦- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا إسماعيل بن علية عن علي بن الحكم عن إسحاق عن الضحاك عن علي عليه السلام، أنه قال: ليس في الجائفة و المأمومة و لا المنقلة القصاص.

المنابع:

(١) المصنف: ٣٦٩/٩، (٢) سنن الكبرى: ٨٥/٨،

(٣) المصنف: ٢٧/٩ - ١٤٥ - ٢٥٥.

١٦- باب دية الذكر و الحشفة

١- عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام أنه قضى في الحشفة بالدية كاملة.

٢- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال: في الذكر الدية.

٣- البيهقي أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خمير و به أنبا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور أنبأ أبو عوانة عن أبي اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي عليه السلام انه قال وفي الذكر الدية وفي احدى البيضتين النصف وروي من وجه آخر عن عاصم عن علي عليه السلام انه قال في الحشفة الدية - .

٤- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد بن بكر عن أشعث عن عامر عن علي عليه السلام وعبد الله قالوا: في الحشفة إذا قطعت الدية، فما نقص منها فبحساب.

٥- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن زكريا عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال: في الحشفة الدية.

٦- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا زهير عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال: في الحشفة الدية.

المنابع:

(١) المصنف: ٣٧١/٩، (٢) سنن الكبرى: ٩٧/٨،

(٣) المصنف: ٢١٣/٩ - ٢١٥ - ٢١٦.

١٧- باب دية البيضتين

- ١- عبد الرزاق عن الثوري و معمر عن أبي إسحاق عن عاصم بن
 ضمرة عن علي عليه السلام قال: في البيضة نصف.
- ٢- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي
 اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال: في احدى البيضتين نصف
 الدية.

المنابع:

(١) المصنف: ٣٧٣/٩، (٢) المصنف: ٢٢٤/٩.

١٨- باب دية اليد و الرجل

- ١- عبد الرزاق عن معمر والثوري عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال: وفي اليد نصف الدية، وفي الرجل نصف الدية.
- ٢- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال: وفي اليد نصف الدية.

(١) المصنف: ٣٨٠/٩.

١٩- باب دية الإصابع

- ١- عبد الرزاق عن معمر والثوري عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال: وفي الاصابع عشر عشر.
- ٢- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة عن علي عليه السلام وابن مسعود وابن عباس والحسن كانوا يقولون: في الاصابع كلها عشر عشر.

المنايع:

(١) المصنف: ٣٨٣/٩، (٢) المصنف: ١٩٤/٩.

٢٠- باب جراحات المرأة

١- عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن إبراهيم عن علي بن أبي طالب قال: جراحات المرأة على النصف من جراحات الرجل، قال وقال ابن مسعود: يستويان في السن، والموضحة، وفيما سوى ذلك على النصف، وكان زيد ابن ثابت يقول: إلى الثلث.

٢- عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن مسعود قال: هما سواء إلى خمس من الأبل، قال: وقال علي بن أبي طالب: النصف من كل شيء.

٣- البيهقي أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي عن محمد بن الحسن أنبأ أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه قال عقل المرأة على النصف من عقل الرجل في النفس وفيما دونها.

٤- عنه عن محمد بن الحسن قال أنبأ محمد بن ابان عن حماد عن إبراهيم عن عمر بن الخطاب وعلى بن أبي طالب عليهما السلام أنها قالوا عقل المرأة على النصف من دية الرجل في النفس وفيما دونها - حديث إبراهيم منقطع إلا أنه يؤكد رواية الشعبي -.

٥- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن اسحاق الفقيه أنبأ اسمعيل بن اسحاق ثنا عمرو ثنا شعبة ح وأخبرنا الشريف أبو الفتح

العمري أنبأ عبد الرحمن بن أبي شريح أنبأ أبو القاسم البغوي ثنا علي بن
المجدد أنبأ شعبة عن الحكم عن الشعبي عن زيد بن ثابت انه قال جراحات
الرجال والنساء سواء إلى الثلث فما زاد فعلى النصف.

وقال ابن مسعود الا السن والموضحة فانها سواء وما زاد فعلى
النصف وقال علي بن أبي طالب عليه السلام على النصف في كل شيء قال وكان
قول علي عليه السلام اعجبها إلى الشعبي لفظ حديث العمري ورواه ايضا ابراهيم
النخعي عن زيد بن ثابت وابن مسعود وكلاهما منقطع. ورواه شقيق عن
عبد الله بن مسعود وهو موصول.

المنابع:

(١) المصنف: ٣٩٧/٩، (٢) سنن الكبرى: ٩٦/٨،

٢١- باب القتل من دون مباشرة

١- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: رجل أمسك رجلا حتى قتله آخر، قال: قال علي عليه السلام: يقتل القاتل، ويحبس المسك في السجن حتى يموت، قلت: إن بلغا منه شيئا دون نفسه؟ قال: يقاد من الساطي، ويعاقب المسك، قلت: فإن قتله قتلا.

قال: بلى يقتل المسك أيضا، قال: لم يمسه ولم يدل، ولكنه مشى مع القاتل وتكلم ومنعه من ضرب أريد به، قال: لا يقتل.

٢- عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال: قضى علي عليه السلام أن يقتل القاتل، ويحبس الحابس للموت.

٣- عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن الشعبي عن علي عليه السلام في قتل رجلا وحبسه آخر، قال: يقتل القاتل ويحبس الآخر في السجن حتى يموت.

٤- عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن علياً عليه السلام قضى بمثله.

٢٢- باب قصاص الرجال و النساء

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن إبراهيم عن علي عليه السلام قال: ما كان بين الرجل والمرأة ففيه القصاص من جراحات، أو قتل النفس، أو غيرها، إذا كان عمدا.
- ٢- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني ابن أبي نجيح عن مجاهد عن علي عليه السلام أن بينهما ستة آلاف.
- ٣- أبو يوسف ابن أبي ليلى عن الشعبي قال: كان علي عليه السلام يقول: دية المرأة في الخلطأ على النصف من دية الرجل فيما دق وجل.
- ٤- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ليث عن الحكم عن علي عليه السلام وعبد الله قالوا: إذا قتل الرجل المرأة متعمدا فهو بها قود.
- ٥- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن سماك عن الشعبي قال: رفع إلى علي رجل قتل امرأة فقال لأوليائها: إن شئتم فأدوا نصف الدية و اقتلوه.
- ٦- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حفص عن الشيباني وإسماعيل عن الشعبي عن علي عليه السلام قال: تستوي جراحات النساء والرجال في كل شيء.

المنابع:

(١) المصنف: ٤٥١/٩، (٢) خراج أبي يوسف: ١٥٩،

(٣) المصنف: ٢٩٦/٩ - ٢٩٧ - ٣٠١.

٢٣- باب من قتل في القصاص

١- عبد الرزاق قال قتادة: وأخبرني رجل عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قتله كتاب الله.

٢- عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن عمر وعلي عليهما السلام قالوا: لا يغرمة، أو قال أحدهما: قتله حق، وقال الآخر قتله كتاب الله.

٣- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي حصين عن عمير بن سعد قال: قال علي عليه السلام: ما كنت لاقيم على أحد حدا فيموت فأجد في نفسي إلا صاحب الخمر، فلو مات وديته، وذلك أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يسنه.

٤- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني محمد أن علياً عليه السلام و عمر اجتمعا على أنه من مات في القصاص فلا حق له، كتاب الله قتله، قلت له: من محمد؟ قال: أظنه محمد بن عبيد الله العرزمي.

المنايع:

(١) المصنف: ٤٥٨/٩ - ٤٥٨ - ٤٥٣.

٢٤- باب ضمان الطبيب

- ١- عبد الرزاق عن ابن مجاهد عن أبيه أن علياً عليه السلام قال: في الطبيب: إن لم يشهد على ما يعالج فلا يلومن إلا نفسه، يقول: يضمن.
- ٢- عبد الرزاق عن يحيى بن العلاء عن جوير عن الضحاك ابن مزاحم قال: خطب علي عليه السلام الناس فقال: يا معشر الأطباء، البيطرة و المتطبيين، من عالج منكم إنساناً أو دابة فليأخذ لنفسه البراءة، فإنه إن عالج شيئاً ولم يأخذ لنفسه البراءة فعطب فهو ضامن.

(١) المصنف: ٤٧٠ - ٤٧١.

٢٥- باب جماعة قتلوا رجلا

١- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني عمرو أن حي بن يعلى أخبره أنه سمع يعلى يخبر بهذا الخبر، قال: اسم المقتول أصيل، وألقوه في بئر بغمدان، فدل عليه الذبان الاخضر، فطافت امرأة أبيه على حمار بصنعاء أياما تقول: اللهم لا تخفى على من قتل أصيلا، قال عمر:

إن يعلى كان يقول: كان لها خليل واحد، فقتله هو وامرأة أبيه، فقال حي: سمعت يعلى يقول: كتب إلي عمر: أن اقتلهم، فلو اشترك في دمه أهل صنعاء أجمعون قتلهم،

قال ابن جريج: وأخبرني عبد الكريم أن عمر كان يشك فيها حتى قال له علي عليه السلام: يا أمير المؤمنين، رأيت لو أن نفرا اشتركوا في سرقة جزور فأخذ هذا عضوا، وهذا عضوا، أكنت قاطعهم؟ قال: نعم، قال: فذلك حين استمدح له الرأي. (كذا في الأصل)

٢- عنه قال ابن جريج: وأخبرني أبو بكر بمثل خبر عبد الكريم عن

علي عليه السلام.

٢٦- باب من قتل في المصارعة والمصادمة

- ١- عبد الرزاق عن أشعث عن الحكم عن علي عليه السلام أن رجلين صدم أحدهما صاحبه، فضمن كل واحد منهما صاحبه، يعني الدية.
- ٢- عبد الرزاق عن هشيم بن بشير عن أبي اسحاق الشيباني عن الشعبي قال: أشهد على علي عليه السلام أنه قضى في قوم اقتتلوا، فقتل بعضهم بعضاً، فقضى بعقل الذين قتلوا على الذين جرحوا، وطرح عنهم من العقل بقدر جراحهم.
- ٣- عبد الرزاق عن الثوري عن أشعث عن رجل عن علي عليه السلام أنه ضمن كل واحد منهما لصاحبه.

٢٧- باب المجنون والسكران

- ١- عبد الرزاق عن إبراهيم عن حسين بن عبد الله عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام قال: عمد الصبي والمجنون خطأ.
- ٢- الترمذى حدثنا محمد بن يحيى القطعى البصرى حدثنا بشر بن عمر حدثنا همام عن قتادة عن الحسن البصرى عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ و عن الصبي حتى يشب و عن المعتوه حتى يعقل.
- قال أبو عيسى: حديث علي حديث حسن غريب من هذا الوجه و قد روى من غير وجه عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم، و ذكر بعضهم و عن الغلام حتى يحتلم و لا نعرف للحسن سماعا من علي بن أبي طالب عليه السلام، و قد روى هذا الحديث عن عطاء بن السائب عن أبي ظبيان عن علي بن أبي طالب عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا الحديث.
- و رواه الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس عن علي عليه السلام موقوفا و لم يرفعه و العمل على هذا الحديث عند أهل العلم.

المنايع:

(١) المصنف: ٧٠/١٠، (٢) الجامع الصحيح: ٣٢/٤.

٢٨- باب من قتل في الطريق والجدار

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن واصل عن الشعبي أن علياً عليه السلام كان يأمر بالمتاعب والكنف تقطع عن طريق المسلمين.
- ٢- عبد الرزاق عن ابن مجاهد عن أبيه قال، قال علي عليه السلام: من حفر بئراً، أو عرض عوداً، فأصاب إنساناً ضمن.
- ٣- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم عن محمد ابن إسحاق عن أبي جعفر أن علياً عليه السلام كان إذا وجد القتيل بين القريتين قاس ما بينهما.

المنابع:

(١) المصنف: ٧٢/١٠، (٢) المصنف: ٣٩٢/٩.

٢٩- باب دية عين الدابة

١- عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبدالكريم أن علياً عليه السلام قال: في عينها الربع.

(١) المصنف: ٧٧/١٠.

٣٠- باب السائبة يقتل رجلاً

١- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني عبد الكريم أن عروة أخبره عن الحارث الاعور، أنه سأل علياً عليه السلام عن سائبة قتل رجلاً عمداً، قال: يقتل به، وإن قتل خطأ نظر هل عاقد أحداً، فإن كان عاقد أخذ أهل عقده، وإن لم يعاقد أدى عنه من بيت مال المسلمين.

(١) المصنف: ٧٩/١٠.

٣١- باب دية المجوس واليهودى والنصرانى

- ١- عبد الرزاق عن أبي حنيفة عن الحكم بن عتيبة أن علياً عليه السلام قال: دية اليهودي والنصراني وكل ذمي مثل دية المسلم.
- ٢- البيهقي اخبرنا ابوسعيد بن ابى عمرو، ثنا ابوالعباس الأحم ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني ابن لهيعة عن يزيد بن ابى حبيب عن ابن شهاب ان علياً عليه السلام و ابن مسعود كانا يقولان فى دية المجوسى ثمانمائة درهم.

المنايع:

(١) المصنف: ٩٧/١٠، (٢) سنن الكبرى: ١٠١/٨.

٣٢- باب المسلم يقتل الذمي

١- عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال: قيل لعلي عليه السلام: هل عهد إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً؟ قال: لا إلا ما في هذا القراب، فأخرج من القراب صحيفة، فإذا فيها: المؤمنون يد على من سواهم تكافأ دماؤهم، ويسعى بذمتهم أدناهم، لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده.

٢- الترمذي حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم، أنبأنا مطرف عن الشعبي حدثنا أبو جحيفة قال: قلت لعلي عليه السلام: يا أمير المؤمنين هل عندكم سوداء في بيضاء ليس في كتاب الله؟ قال: لا والذي فلق الحبة و برأ النسمة ما علمته إلا فهما يعطيه الله رجلا في القرآن و ما في الصحيفة قلت و ما في الصحيفة؟ قال: العقل، و فكاك الأسيرو وأن لا يقتل مؤمن بكافر.

٣- أبو داود حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد، قالوا: ثنا يحيى بن سعيد، أخبرنا سعيد ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن قيس بن عباد، قال: انطلقت أنا والاشتر إلى على عليه السلام، فقلنا: هل عهد إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً لم يعهده إلى الناس عامة؟ قال: لا، إلا ما في كتابي هذا، قال مسدد: قال: فأخرج كتابا، وقال أحمد: كتابا من قراب سيفه،

فإذا فيه: المؤمنون تكافأ دماؤهم، وهم يد على من سواهم، ويسعى بذمتهم أدناهم، ألا لا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد في عهده، من أحدث حدثا فعلى نفسه، ومن أحدث حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة

والناس أجمعين قال مسدد: عن ابن أبي عروبة فأخرج كتابا.

٤- حدثنا عبيد الله بن عمر، ثنا هشيم، عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، ذكر نحو حديث، علي، زاد فيه: ويجير عليهم أقصاهم، ويرد مشداهم على مضعفهم ومتسريهم على قاعدهم.

٥- ابن ماجه حدثنا علقمة بن عمرو الدارمي. ثنا أبو بكر بن عياش، عن مطرف، عن الشعبي، عن أبي جحيفة، قال: قلت لعلي بن أبي طالب: هل عندكم شيء من العلم ليس عند الناس؟ قال: لا. والله، ما عندنا إلا ما عند الناس. إلا أن يرزق الله رجلا فهما في القرآن. أو ما في هذه الصحيفة. فيها الديات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن لا يقتل مسلم بكافر.

٦- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن إدريس عن ليث عن الحكم عن علي عليه السلام وعبد الله أنها قالوا: إذا قتل يهوديا أو نصرانيا قتل به.

٧- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال: قال علي عليه السلام: من السنة أن لا يقتل مسلم بقاتل ولا حر بعبد.

المنابع:

(١) المصنف: ٩٩/١٠، (٢) الجامع الصحيح: ٢٤/٤،

(٣) سنن أبي داود: ١٨٠/٤، (٤) سنن ابن ماجه: ٨٨٧/٢،

(٥) المصنف: ٢٩٠/٩ - ٢٩٥.

٣٣- باب البغاة والخوارج

١- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني عبد الكريم قال: خرجت الحر وراء علياً عليه السلام، وفارقوه، وشهدوا عليه بالشرك، فلم يهجمهم، ثم خرجوا إلى حروراء، فأتي فأخبر أنهم يتجهزون من الكوفة، فقال: دعوهم، ثم خرجوا فنزلوا بنهروان، فمكثوا شهراً، فقبل له:

اغزهم الآن، فقال: لا حتى يهريقوا الدماء، ويقطعوا السبيل، ويخيفوا الامن، فلم يهجمهم حتى قتلوا، فغزاهم فقتلوا، قال: فقلت له خارجه خرجت من المسلمين، لم يشركوا، فأخذوا ولم يقربوا، أيقتلون؟ قال: لا.

٢- عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الكريم قال: لا يقتلون، قال: أتى علي بن أبي طالب عليه السلام برجل قد توشح السيف، ولبس عليه برنسه، وأراد قتله، فقال له: أردت قتلي؟ قال: نعم، قال: لم؟ قال: لما تعلم في نفسي لك، فقالوا: اقتله، قال: بل دعوه، فإن قتلتني فاقتلوه.

٣- عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن حميد بن هلال العدوي قال: لم يستحل علي عليه السلام قتال الحر وراء حتى قتلوا ابن خباب.

٤- عبد الرزاق عن معمر قال: أخبرني غير واحد من عبد القيس عن حميد بن هلال عن أبيه قال: لقد أتيت الخوارج، وإنهم لاحب قوم على وجه الارض إلي، فلم أزل فيهم حتى اختلفوا، فقبل لعلي: قاتلهم، فقال: لا، حتى يقتلوا، فمر بهم رجل فاستنكروا هيئته، فساروا إليه، فإذا هو عبد الله

ابن خباب.

فقالوا: حدثنا ما سمعت أباك يحدث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قال: سمعته يقول: إنه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: تكن فتنة القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشي، والماشي خير من الساعي، والساعي في النار، قال: فأخذوه وأم ولده.

فذبجوهما في النار جميعا على شط النهر، قال: ولقد رأيت دماءهما في النهر كأنهما شراكان، فأخبر بذلك علي عليه السلام، فقال لهم: أقيدوني من ابن خباب، قالوا: كلنا قتله، فحينئذ استحل قتاهم.

٥- عبد الرزاق عن معمر عن رجل من عنزة يقال له سيف ابن فلان بن معاوية قال: حدثني خالي عن جدي قال: لما كان يوم الجمل واضطرب الخيل، جاء الناس إلى علي عليه السلام يدعون أشياء، فأكثروا عليه الكلام، فقال:

أما منكم أحد يجمع لي كلامه في خمس كلمات أو ست؟ حتى أفهم ما يقول، قال فاحتفتزت على إحدى رجلي، فقلت: اتكلم، فإن أعجبه كلامي، وإلا جلست، فقلت: يا أمير المؤمنين، إن الكلام ليس بخمس ولا بست، ولكنها كلمتان، قال:

فنظر إلي، فقلت: هضم أو قصاص، قال بيده، وعقد ثلاثين قالون كذا، ثم قال: رأيتم كل شيء تعقدونه فإنه تحت قدمي هذه، ويقول له... أرجله.

٦- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني أبو بكر عن عمرو بن سليم أنه سمع ابن المسيب يقول: إذا التقت الفئتان، فما كان بينهما من دم أو جراحة فهو هدر، ألا تسمع إلى قول الله عز وجل: وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فقتلا الآية حتى فرغ منها، قال: فكل واحدة من الطائفتين

ترى الاخرى باغية.

- ٧- عبد الرزاق عن ابن عيينة عن أبي إسحاق عن عرفجة عن أبيه أن علياً عليه السلام عرف رثة أهل النهر، فكان آخر ما بقي قدر عرفها فلم تعرف.
- ٨- عبد الرزاق عن ابن عيينة عن أصحابهم عن حكيم ابن جبير عن عصمة الاسدي قال: بهش الناس إلى علي، فقالوا: اقسم بيننا نساءهم وذراريهم، فقال علي: عنتني الرجال فعنيتها وهذه ذرية قوم مسلمين في دار هجرة، ولا سبيل لكم عليهم، ما أوت الديار من ما لهم فهو لهم، وما أجلبوا به عليكم في عسكريكم فهو لكم مغنم.

المنايع:

(١) المصنف: ١١٧/١٠ - ١١٨ - ١٢١ - ١٢٢ - ١٢٣.

٣٤- باب الاجهاز علي الجريح

١- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني جعفر بن محمد عن أبيه عليه السلام أنه سمعه يقول: قال علي بن أبي طالب عليه السلام: لا يذفف علي جريح، ولا يقتل أسير، ولا يتبع مدبر، وكان لا يأخذ ما لمقتول، يقول: من اعترف شيئاً فليأخذه.

٢- عبد الرزاق عن ابن جريج عن يحيى بن العلاء عن جوير قال: أخبرني امرأة من بني أسد قالت: سمعت عمازا بعدما فرغ علي من أصحاب الجمل ينادي: لا تقتلوا مقبلا، ولا مدبرا، ولا تذفوا علي جريح، ولا تدخلوا دارا، من ألقى السلاح فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن.

٣- عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي فاخته قال: حدثني جار لي قال: أتيت علياً عليه السلام بأسير يوم صفين، فقال لي أرسله، لا أقتله صبرا، إني أخاف الله رب العالمين، أفيك خير؟ بايع، وقال للذي جاء به: لك سلبه.

٤- عبد الرزاق عن ابن جريج عن أبي عاصم الثقفي عن أشياخ من قومه قالوا: سمعنا علياً عليه السلام يقول: رأيتم لو أني غبت عن الناس، من كان يسير فيهم بهذه السيرة؟.

٥- عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال: لما فرغ علي عليه السلام من قتال أصحاب الجمل، قام رجل فقال: حلت لنا دماء أهل

البصرة، وحرمت علينا أموالهم ونساؤهم؟ فقال علي: اسلتوا هذا، حتى قالها مرتين أو ثلاثا، فقام إليه علي عليه السلام، أراي المتعلمين. تريد؟ فقال الناس من هذا المتعلم؟ قال: فذهب الرجل.

٦- عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال: كان علي إذا رأى ابن ملجم قال:

أريد حياته ويريد قتلي عذيرك من خليلك من مرادي

(١) المصنف: ٢٣/١٠ - ١٢٤ - ١٢٥.

٣٥- باب السارق واللصوص

- ١- أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن علياً عليه السلام كان يقطع اليد من الاصابع، والرجل من نصف الكف.
- ٢- أخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن أبي المقدم قال: أخبرني من رأى علياً عليه السلام يقطع يد رجل من المفصل.
- ٣- أخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن يحيى بن عبد الله التيمي عن حبال بن ربيعة التيمي أن علياً عليه السلام كان يقطع الرجل من الكف.
- ٤- أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن جابر عن الشعبي قال: كان علي عليه السلام لا يقطع إلا اليد والرجل، وإن سرق بعد ذلك سجن ونكل، وكان يقول: إني لاستحيي الله ألا أدع له يدا يأكل بها ويستنجي.
- ٥- أخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن أبي الضحى أن علياً عليه السلام كان يقول: إذا سرق قطعت يده، ثم إذا سرق الثانية قطعت رجله، فإن سرق بعد ذلك لم نر عليه قطعاً.
- ٦- أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاووس عن عكرمة بن خالد قال: كان علي لا يقطع سارقاً حتى يأتي بالشهداء، فيوقفهم عليه ويسجنه، فإن شهدوا عليه قطعه، وإن نكلوا تركه، قال: فأتي مرة بسارق، فسجنه، حتى إذا كان الغد دعا به وبالشاهدين، فقبل: تغيب الشهيدان، فخلى سبيل السارق، ولم يقطعه.

٧- أخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن جابر والاعمش عن القاسم ابن عبد الرحمن عن أبيه قال: جاء رجل إلى علي عليه السلام فقال: إني سرقت، فرده، فقال: إني سرقت، فقال: شهدت على نفسك مرتين، فقطعه، قال: فرأيت يده في عنقه معلقة.

٨- أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الاعمش عن القاسم ابن عبد الرحمن عن أبيه أن رجلاً أتى إلى علي عليه السلام فقال: إني سرقت، فانتهره وسبه، فقال: إني سرقت، فقال علي: اقطعوه، قد شهد على نفسه مرتين، فلقد رأيتها في عنقه.

٩- أخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن إبراهيم عن حسين ابن عبد الله بن ضميرة عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام قال: لا تقطع يد السارق حتى يخرج المتاع من البيت.

١٠- أبو يوسف قال: وحدثنا عبد الملك يعني ابن أبي سليمان عن سلمة بن كهيل عن حجية ابن عدى أن علياً عليه السلام كان يقطع أيدي اللصوص و يجسمهم.

١١- عنه قال أبو يوسف: حدثنا الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال: كان علي عليه السلام يقول في السارق: تقطع يده، فان عاد قطعت رجله، فان عاد استودع السجن.

١٢- قال: وحدثني ابن جريج عن عطاء قال أبي علي عليه السلام برجل فشهد عليه رجلان أنه سرق قال: فأخذ في شيء من أمور الناس ثم هدد شهود الزور فقال: لا أوتي بشاهد زور الا فعلت به كذا وكذا طلب الشاهدين فلم يجدهما، فحلى سبيل الرجل.

١٣- ابن أبي شيبة حدثنا أبو بكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن سعيد

عن قتادة عن خلاس عن علي عليه السلام أن رجلين أتيا علياً عليه السلام فشهدا علي رجل أنه سرق، فقطع يده، ثم جاء بآخر فقالا: هو هذا، قال: فاتهما علي هذا وضمنها دية الأول.

المنابع:

- (١) المصنف: ١٨٥/١٠ - ١٨٦ - ١٨٧ - ١٩٠ - ١٩١ - ١٩٨،
- (٢) خراج أبي يوسف: ١٦٨ - ١٧٤ - ١٧٦،
- (٣) المصنف: ٤٠٩/٩.

٣٦- باب الرجل ينقب البيت

- ١- أخبرنا عبد الرزاق عن الحجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث قال: أتى علي عليه السلام برجل نقب بيتا، فلم يقطعه، وعزره أسواطاً.
- ٢- أخبرنا عبد الرزاق عن إسرائيل عن سماك بن حرب عن حجاج ابن أبيض قال: شهدت علياً عليه السلام وأتى برجل سرق منه ثوب، فوجده مع السارق، فأقام عليه البيعة، فقال علي: ادفع إلى هذا ثوبه، واتبع أنت من اشترت منه.
- ٣- أبو يوسف حدثنا الحجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي بن أبي طالب عليه السلام: أنه برجل نقب وأخذ على ذلك الحال فلم يقطعه.

المنابع:

(١) المصنف: ١٩٨/١ - ١٩٩، (٢) خراج أبي يوسف: ١٧١.

٣٧- باب الاختلاس

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن سماك بن حرب عن ابن عبيد بن الأبرص - وهو زيد بن دثار - قال: اختلس رجل ثوبا، فأتي به علي عليه السلام، فقال: إنما كنت أعب معه، فقال: كنت تعرفه؟ قال: نعم، فخلي سبيله.
- ٢- عبد الرزاق عن الثوري عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن علي عليه السلام قال: سئل عن الخلسة، فقال: تلك الدعرة المعلنة، لا قطع فيها.

(١) المصنف: ٢٠٨/١٠.

٣٨- باب من سرق شيئا له منه نصيب

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن سماك بن حرب عن ابن عبيد بن الأبرص - وهو زيد بن دثار - قال: أتى علي عليه السلام برجل سرق من الخمس، فقال: له فيه نصيب، هو جائز، فلم يقطعه. سرق مغفرا.

(١) المصنف: ٢١٢/١٠.

٣٩- باب التجسس

١- عبد الرزاق عن معمر قال: أخبرني بديل العقيلي عن أبي الرضا قال: رفع إلى علي عليه السلام رجل فقيل: سرق، فقال له: كيف سرقت؟ فأخبره بأمر لم ير عليه فيه قطعاً، فضربه أسواطاً، وخلي سبيله.

(١) المصنف: ٢٣٢/١٠.

٤٠- باب في كم تقطع يد السارق

١- أخبرنا عبد الرزاق عن الحسن بن عمارة عن الحكم ابن عتيبة عن يحيى بن الجزار عن علي عليه السلام قال: لا يقطع في أقل من دينار، أو عشرة دراهم.

٢- أبو يوسف وقد بلغنا نحو من ذلك عن ابن عمر قال: وسمعت أبا حنيفة يقول: سمعت حماداً يقول: قال إبراهيم كان علي بن أبي طالب عليه السلام لا يقطع في شيء من الطير.

المنابع:

(١) المصنف: ٢٣٣/١٠، (٢) خراج أبي يوسف: ١٧٣.

٤١- باب دية الاعضاء

١- أبو يوسف حدثني مغيرة عن إبراهيم قال: ليس في الأمة و المنقلة و الجائفة قود انما عمدها الدية في مال الرجل، و قد بلغنا نحو من ذلك عن علي عليه السلام.

(١) خراج أبي يوسف: ١٥٧.

٤٢- باب القارضة و القامصة

١- البيهقي أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمى أنبأ أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزى ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا ابن أبي زائدة عن مجالد بن سعيد عن الشعبي عن علي عليه السلام انه قضى في القارضة و القامصة و الواقعة بالدية اثلاثا -

قال ابن أبي زائدة و تفسيره ان ثلاث جوار كن يلعبن فركبت احدهن صاحبته فقرصت الثالثة المركوبة فقمصت فسقطت الراكبة فوقصت عنقها فجعل علي عليه السلام على القارضة ثلث الدية و على القامصة الثلث و اسقط الثلث يقول لانه حصة الراكبة لانها اعانت على نفسها -

(١) سنن الكبرى: ١١٢/٨.

٤٣- باب دية الراكب و السائق

- ١- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن قتادة عن خلاس عن علي عليه السلام أنه كان يضمن القائد والسائق والراكب.
- ٢- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عباد عن عمر بن عامر عن قتادة عن خلاس عن علي عليه السلام قال: إذا كان الطريق واسعا فلا ضمان عليه.
- ٣- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن قتادة عن خلاس عن علي عليه السلام قال: يضمن الرديفين.
- ٤- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن حماد عن إبراهيم عن علي عليه السلام في فارسين اصطدما فمات أحدهما، فضمن الحي الميت.
- ٥- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو خالد عن أشعث عن الحكم عن علي عليه السلام في الفارسين يصطدمان، قال: يضمن الحي دية الميت.

٤٤- باب اللطمة

١- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو عبد الرحمن المسعودي عن عبد الله بن عبد الملك بن أبي عتبة عن ناجية أبي الحسن عن أبيه أن علياً عليه السلام أتى في رجل لطم رجلاً فقال للملطوم: اقتص.

(١) المصنف: ٤٤٥/٩.

٤٥- باب ما وقع فيء البئر و المعدن

١- البيهقي أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل أنبأ أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ سعيد عن قتادة عن خلاس بن عمرو أن رجلاً استأجر أربعة يحفرون بئراً فسقط طائفة منها على رجل فمات فرفع ذلك إلى علي عليه السلام قال: فجعل عليه السلام على الثلاثة ثلاثة أرباع الدية ورفع عنهم الربع نصيب الميت - احاديث خلاس عن علي عليه السلام لا يحتج بها لارسال فيها وهذا على عواقلهم ان كان سقوط طائفة فيها بفعلهم.

(١) سنن الكبرى: ١١٢/٨.

٤٦- باب ديات بنى جذيمة

١- البلاذري حدثنا بكر بن الهيثم، حدثنا هشام بن يوسف، عن عبد الله بن مصعب عن موسى بن عقبة: عن ابن شهاب ان النبي ﷺ بعث علياً عليه السلام إلى بنى جذيمة الذين قتل خالد بن الوليد منهم من قتل، بدرج فيه ذهب فأعطاهم ديات من قتل منهم وما أصيب من اموالهم، وفضل في الدرج شيء من الذهب فقال لهم علي عليه السلام:

هل لكم في ان اعطيكم هذا الفضل على ان تبرؤا رسول الله ﷺ مما أصيب لكم مما لا تعلمونه ولا يعلمه رسول الله ﷺ؟ قالوا: نعم فأعطاهم ذلك الفضل، فلما بلغ النبي ﷺ ما فعل قال: لهذا احب إلى من حمر النعم.

٢- الطبري حدثنا ابن حميد قال: حدثنا سلمة عن محمد بن إسحاق قال: حدثني بعض أهل العلم عن رجل من بنى جذيمة قال لما أمرنا خالد بوضع السلاح قال رجل منا يقال له جحدم ويلكم يا بنى جذيمة إنه خالد والله ما بعد وضع السلاح إلا الاسار ثم ما بعد الاسار إلا ضرب الاعناق والله لا أضع سلاحي أبدا قال فأخذه رجال من قومه فقالوا.

يا جحدم أتريد أن تسفك دماءنا إن الناس قد أسلموا ووضعت الحرب وأمن الناس فلم يزالوا به حتى نزعوا سلاحه ووضع القوم السلاح لقول خالد فلما وضعوه أمر بهم خالد عند ذلك فكتفوا.

ثم عرضهم على السيف فقتل من قتل منهم فلما انتهى الخبر إلى

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رفع يديه إلى السماء ثم قال اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد بن الوليد.

ثم دعا علي بن أبي طالب عليه السلام، فقال: يا علي اخرج إلى هؤلاء القوم؛ فانظرفي أمرهم، واجعل أمر الجاهلية تحت قدميك. فخرج حتى جاءهم و معه مال قد بعته رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم به فودي لهم الدماء و ما أصيب من الأموال، حتى إنه ليدى ميلغة الكلب، حتى إذا لم يبق شيء من دم و لا مال إلا وداه؛ بقيت معه بقية من المال.

فقال لهم علي عليه السلام حين فرغ منهم هل بقي لكم دم أو مال لم يود إليكم قالوا لا قال فإني أعطيتكم هذه البقية من هذا المال احتياطاً لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما لا يعلم ولا تعلمون ففعل ثم رجع إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأخبره الخبر فقال أصبت وأحسن.

ثم قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاستقبل القبلة قائماً شاهراً يديه حتى إنه ليرى بياض ما تحت منكبیه وهو يقول اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد ابن الوليد ثلاث مرات!

٣- عنه قال ابن اسحاق وقد قال بعض من يعذر خالداً إنه قال ما قاتلت حتى أمرني بذلك عبد الله بن حذافة السهمي وقال إن رسول الله قد أمرك بقتلهم لا متناعهم من الاسلام وقد كان جحدم قال لهم حين وضعوا سلاحهم ورأى ما يصنع خالد ببني جذيمة يا بني جذيمة يا بني جذيمة ضاع الضرب قد كنت حذرتكم ما وقعتم فيه.

المنايع:

(١) انساب الأشراف: ١٠٥، (٢) تاريخ الطبري: ٧/٣.

٤٧- باب دية جماعة قتلوا معا

١- عبد الله حدثني أبي ثنا أبو سعيد ثنا اسرايل ثنا سماك عن حنش عن علي عليه السلام قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فانتبهينا إلى قوم قد بنوا زبية للأسد فيبناهم كذلك يتدافعون إذ سقط رجل فتعلق بآخر ثم تعلق رجل بآخر حتى صاروا فيها أربعة.

فجرحهم الاسد فانتدب له رجل بحربة فقتله وماتوا من جراحتهم كلهم فقاموا أولياء الاول إلى أولياء الاخر فاخرجوا السلاح ليقتلوا فأتاهم؟ علي عليه السلام على تفيئة ذلك.

فقال تريدون ان تقاتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي اني أقضي بينكم قضاء ان رضيتم فهو القضاء والا حجز بعضكم عن بعض حتى تأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فيكون هو الذي يقضى بينكم فمن عدا بعد ذلك فلا حق له اجمعوا من قبائل الذين حضروا البئر ربع الدية وثلث الدية ونصف الدية والدية كاملة فللاول الربع لانه هلك من فوجه وللثاني ثلث الدية وللثالث نصف الدية فابوا ان يرضوا.

فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو عند مقام ابراهيم فقصوا عليه القصة فقال أنا أقضي بينكم واحتبي فقال رجل من القوم ان علياً عليه السلام قضى فينا فقصوا عليه القصة فاجازه رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٤٨- باب دية العبيد

- ١- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حفص عن حجاج عن حصين الحارثي عن الشعبي عن الحارث عن علي عليه السلام قال: ما جنى العبد في رقبتة، ويخير مولاه، إن شاء فداه وإن شاء دفعه.
- ٢- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن علي عليه السلام قال: إذا قتل العبد الحر دفع إلى أولياء المقتول، فإن شاءوا قتلوه وإن شاءوا استحيوه.
- ٣- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عبد الكريم عن علي عليه السلام وعبد الله وشريح قالوا: ثمنه وإن خلف دية الحر.
- ٤- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا إسماعيل بن عياش عن إسحاق ابن أبي فروة عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي عليه السلام قال: أتى النبي عليه السلام برجل قتل عبده متعمدا فجلده رسول الله صلى الله عليه وآله مائة جلدة ونفاه سنة ومحاسمه من المسلمين ولم يقده منه.
- ٥- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن قتادة عن خلاس عن علي عليه السلام في رجل أمر عبده أن يقتل رجلا قال: إنما هو بمنزلة سوطه أو سيفه.
- ٦- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن عكرمة قال: قال علي عليه السلام: يؤدي من المكاتب بقدر ما أداه.

٧- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا غندر عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير أن علياً عليه السلام ومروان كانا يقولان: يؤدى منه دية الحر بقدر ما أداه، وما رق منه دية العبد.

٨- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن إدريس عن مطرف عن الحارث أن عبداً أتى علياً عليه السلام قد وسمه أهله فأعتقه.

(١) المصنف: ٢٣٣/٩ - ٢٣٦ - ٢٣٩ - ٣٠٤ - ٣٧١ - ٣٩٦ -

كتاب الوصية

١- باب وصية النبي صلى الله عليه وآله

١- ابن ماجة حدثنا سهل بن أبي سهل. ثنا محمد بن فضيل عن مغيرة، عن أم موسى، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال كان آخر كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم: الصلاة وما ملكت أيمانكم.

(١) ابن ماجة: ٩٠١/٢.

٢- باب وصية أمير المؤمنين عليه السلام

١- عبدالرزاق حدثنا أبو محمد عبيد بن محمد الكشوري قال أخبرنا

محمد بن يوسف الحذافي قال: أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن أيوب أنه أخذ هذا الكتاب من عمرو بن دينار، هذا ما أقر به وقضى في ماله علي بن أبي طالب عليه السلام، تصدق بينع ابتغاء مرضاة الله ليولجني الجنة، ويصرف النار عني، ويصرفني عن النار.

فهي في سبيل الله ووجهه، ينفق في كل نفقة من سبيل الله ووجهه، في الحرب والسلام، والخير وذوي الرحم، والقريب والبعيد، لا يباع، ولا يوهب، ولا يورث، كل مال في ينبع، غير أن رباحا وأبا نيزر وجبيرا إن حدث بي حدث ليس عليهم سبيل، وهم محررون موال يعملون في المال خمس حجج، وفيه نفقاتهم ورزقهم، ورزق أهلهم.

فذلك الذي أقضي فيما كان لي في ينبع جانبه حيا أنا أو ميتا، ومعها ما كان لي بوادي أم القرى من مال ورقيق حيا أنا أو ميتا، ومع ذلك الاذينة وأهلها حيا أنا أو ميتا، ومع ذلك رعد وأهلها، غير أن زريقا مثل ما كتبت لابي نيزر ورباح وجبير، وأن ينبع وما في وادي القرى والاذينة ورعد ينفق في كل نفقة ابتغاء بذلك وجه الله في سبيله يوم تسود وجوه وتبيض وجوه.

لا يبعن، ولا يوهبن، ولا يورثن إلا إلى الله، هو يتقبلهن وهو يرثهن،

فذلك فضية بيني وبين الله الغد من يوم قدمت مسكن حيا أنا أو ميتا، فهذا ما قضى علي في ماله واجبة بتلة، ثم يقوم على ذلك بنو علي بأمانة وإصلاح، كإصلاحهم أموالهم.

يزرع ويصلح كإصلاحهم أموالهم، ولا يباع من أولاد علي من هذه القرى الأربع ودية واحدة، حتى يسد أرضها غراسها، قائمة عمارتها للمؤمنين أولهم وآخرهم، فمن وليها من الناس فأذكر الله إلا جهد ونصح، وحفظ أمانته.

هذا كتاب علي بن أبي طالب بيده إذ قدم مسكن، وقد أوصيت.. الفقيرين في سبيل الله واجبة بتلة، ومال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ناحيته ينفق في سبيل الله ووجهه، وذي الرحم، والفقراء، والمساكين، وابن السبيل، يأكل منه عماله بالمعروف غير المنكر بأمانة وإصلاح، كإصلاحه ماله، يزرع وينصح ويجتهد، هذا ما قضى علي بن أبي طالب في هذه الاموال التي كتب في هذه الصحيفة، والله المستعان على كل حال.

أما بعد، فإن ولائدي اللاتي أطوف عليهن التسع عشرة، منهن أمهات أولاد وأولادهن أحياء معهن، ومنهن حبالي، ومنهن من لا ولد لها، فقضيت إن حدث بي حدث في هذا الغزو، أن من كان منهن ليس لها ولد، وليست بحبلى عتيقة لوجه الله.

ليس لاحد عليها سبيل، ومن كان منهن حبلى أو لها ولد، تمسك على ولدها، فهي من حظها، فإن مات ولدها وهي حية فليس لاحد عليها سبيل، هذا ما قضيت في ولائدي التسع عشرة، وشهد عبيد الله بن أبي رافع، وهياج بن أبي هياج، وكتب علي بيده لعشر ليال خلون من جمادى الاولى سنة تسع وثلاثين سنة.

٢- الميرد وحدثت من غير وجه أن علياً عليه السلام لما ضرب ثم دخل منزله اعترته غشية ثم أفاق، فدعا الحسن و الحسين عليهما السلام، فقال: أوصيكما بتقوى الله و الرغبة في الآخرة، و الزهد في الدنيا، و لا تأسفا على شيء فاتكما منها اعمالا الخير، و كونا للظالم خصما، و للمظلوم عوناً. ثم دعا محمد فقال:

أما سمعت ما أوصيت به أخويك؟ قال: بلى، قال: فإني أوصيك به و عليك ببر أخويك و توقيرهما و معرفة فضلهما، و لا تقطع أمرا دونهما ثم أقبل عليهما فقال: أوصيكما به خيرا، فإنه شقيقكما و ابن أبيكما، و أنما تعلمان أن أياكما كان يحبه، فأحباء فلما قضى عليه السلام قال أم العريان:

و كنا قبل مهلكه زمانا نرى نجوى رسول الله فينا
قتلتم خير من ركب المطايا و اكرمهم و من ركب السفينا
ألا أبلغ معاوية بن حرب فلا قرت عيون الشامتينا

٣- الطبري وصي عليه السلام: بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أوصى به على بن أبي طالب أوصى أنه يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون.

ثم إن صلاتي ونسكى ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين ثم أوصيك يا حسن وجميع ولدى وأهلي بتقوى الله بكم و لا تموتن إلا وأنتم مسلمون.

واعتصموا بحبل الله جميعا و لا تفرقوا فإني سمعت أبا القاسم عليه السلام

يقول إن صلاح ذات البين أفضل من عامة الصلاة والصيام انظروا إلى ذوى أرحامكم فصلوهم يهون الله عليكم الحساب الله الله في الايتام فلا تعنوا

أفواههم ولا يضيعن بحضورتكم والله الله في جيرانكم فإنهم وصية نبيكم صلى الله عليه وآله ما زال يوصي به حتى ظننا أنه سيورثه.

والله الله في القرآن فلا يسبقنكم إلى العمل به غيركم والله الله في الصلاة فإنها عمود دينكم والله الله في بيت ربكم فلا تخلوه ما بقيتم فإنه إن ترك لم يناظر والله الله في الجهاد في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم والله الله في الزكاة فإنها تطفئ غضب الرب والله الله في ذمة نبيكم فلا يظلمن بين أظهركم والله الله في أصحاب نبيكم فان رسول الله أوصى بهم.

والله الله في الفقراء والمساكين فأشركوهم في معاشكم والله الله فيما ملكت أيانكم الصلاة الصلاة لا تخافن في الله لومة لائم يكفيكم من أرادكم وبغى عليكم وقولوا للناس حسنا كما أمركم الله ولا تتركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيولى الأمر شراركم.

ثم تدعون فلا يستجاب لكم وعليكم بالتواصل والتبازل وإياكم والتدابير والتقاطع والتفرق وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الأثم والعدوان واتقوا الله إن الله شديد العقاب حفظكم الله من أهل بيت وحفظ فيكم نبيكم أستودعكم الله وأقرأ عليكم السلام ورحمة الله.

ثم لم ينطق إلا بلا إله إلا الله حتى قبض عليه السلام وذلك في شهر رمضان سنة أربعين وغسله ابنه الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر وكفن في ثلاثة أثواب ليس فيها قميص وكبر عليه الحسن تسع تكبيرات ثم ولى الحسن ستة أشهر.

المنايع:

(١) المصنف: ٣٧٤/١٠ - ٣٧٥، (٢) الكامل: ٢٤٣/٣.

(٣) تاريخ الطبري: ١٢٧/٥، (٤) مقاتل آل أبي طالب: ٢٤.

٣- باب من يوصى و له مال

١- عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه قال: دخل علي عليه السلام مولى لهم في الموت، فقال: يا علي، ألا أوصي؟ فقال علي: لا، إنما قال الله تبارك وتعالى: إن ترك خيرا وليس لك كثير مال، قال: وكان له سبع مئة درهم.

٢- عبد الرزاق عن الثوري عن هشام بن عروة عن عروة قال دخل علي بن أبي طالب عليه السلام على رجل من بني هاشم يعودده، فقال: أوصي؟ فقال علي: إنما قال الله تبارك وتعالى: إن ترك خيرا وإنما تركت مالا يسيرا، فدعه لولدك، فمنعه أن يوصي.

٣- ابن أبي شيبة حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام قال: ليس لو ارث وصية.

٤- عنه حدثنا حفص عن أشعث عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام في رجل أوصى لرجل فمات الذي أوصى له قبل أن يأتيه، قال: هي لورثة الموصى له.

٥- عنه حدثنا حفص عن سعيد عن قتادة عن خلاس عن علي عليه السلام في رجل أوصى بثلاث ماله وقتل خطأ، قال الثلث داخل في دينه.

٦- عنه حدثنا حفص عن أشعث عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام قال: له ثلث ماله.

٧- عنه حدثنا أبو خالد عن هشام عن أبيه أن علياً عليه السلام دخل على رجل من بني هاشم يعودده فأراد أن يوصي فنهاه وقال: إن الله يقول: إن ترك خيراً وإنك لم تدع مالا، فدعه لعيالك.

المنابع:

(١) المصنف: ٦٢/٩ - ٦٣،

(٢) المصنف: ١٤٩/١١ - ١٥٥ - ١٥٧.

٤- باب مقدار الوصية

١- عبد الرزاق قال: أخبرنا الثوري عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام قال: لان أوصى بالخمسة أحب إلي من أن أوصى بالربع، وأن أوصى بالربع أحب إلي من أن أوصى بالثلث، ومن أوصى بالثلث فلم يترك شيئاً.

٢- البيهقي أخبرنا الشيخ أبو الفتح أنا الشريحي أخبرنا أبو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد أنا زهير عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام قال لان أوصى بالربع أحب إلي من ان أوصى بالثلث فن أوصى بالثلث فلم يترك -.

٣- أخبرنا أبو عبدالله الحافظ أنا أبو زكريا العنبري ثنا محمد بن عبدالسلام ثنا إسحاق بن إبراهيم أنا أبو خالد الأحمر عن هشام ابن عروة عن ابيه ان علياً عليه السلام دخل على رجل من بني هاشم وهو مريض يعوده فاراد ان يوصى فنهاه وقال ان الله تبارك وتعالى يقول ان ترك خيراً مالا فدع مالك لورثتك -.

٤- عنه أخبرنا أبو نصر بن قتادة ثنا أبو منصور النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو معاوية ثنا هشام فذكره بمعناه لم يقل من بني هاشم وقال فقال له علي عليه السلام ان الله تعالى يقول ان ترك خيراً وانك انما تدع شيئاً يسيراً فدعه لعبيالك فانه افضل -.

٥- ابن أبي شيبه حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام قال: لأن أوصي بالخمس أحب إلي من أن أوصي بالربع، ولأن أوصي بالربع أحب إلي من أن أوصي بالثلث، ومن أوصى بالثلث لم يترك.

المنابع:

(١) المصنف: ٦٦/٩، (٢) سنن الكبرى: ٢٧٠/٦

(٣) المصنف: ٢٠٢/١٠.

٥- باب ان الدين قبل الوصية

- ١- عبد الله حدثني أبي ثنا سفيان عن أبي اسحق عن الحرث عن علي عليه السلام قضي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ان الدين قبل الوصية وأنتم تقررون الوصية قبل الدين وان أعيان بني الام يتوارثون دون بني العلات.
- ٢- البيهقي أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان قال: قال الشافعي وقد روى في تبديده الدين قبل الوصية حديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يثبت اهل الحديث مثله قال الشافعي ثنا سفيان عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قضي بالدين قبل الوصية.
- ٣- ابن ماجه حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا سفيان عن أبي إسحاق، عن الحرث، عن علي عليه السلام، قال: قضي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالدين قبل الوصية. وأنتم تقرءونها من بعد وصية يوصى بها أو دين وإن أعيان بني الام ليتوارثون دون بني العلات.
- ٤- الترمذي حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قضي بالدين قبل الوصية وأنتم تقررون الوصية قبل الدين.
- ٥- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام قال: شهدت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقضي بالدين قبل الوصية وأنتم

تقرؤون من بعد وصية يوصي بها أو دين وأن أعيان بني الام يتوارثون دون بني العلات، الاخوة للاب والام دون الاخوة للام.

المنابع:

- (١) مسند احمد: ٧٩/١، (٣) سنن الكبرى: ٢٦٧/٦،
- (٣) سنن ابن ماجة: ٩٠٦/٢، (٤) الجامع الصحيح: ٤٣٥/٤،
- (٥) المصنف: ٢٤٩/١٠.

٦- باب انه لا وصية للقاتل

١- البيهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو أحمد المهرجاني وأبو زكريا المزكي وأبو عبد الرحمن السلمى وأبو سعيد مسعود بن محمد الجرجاني قالوا ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا أبو عتبة أحمد بن الفرغ الحجازي ثنا بقية ثنا مبشر بن عبيد عن حجاج بن ارطاة عن عاصم بن بهدلة عن زر عن علي عليه السلام قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ليس لقاتل وصية - و كذلك رواه محمد بن مصفى عن بقية - تفرد به مبشر بن عبيد الحمصى وهو منسوب إلى وضع الحديث وانما ذكرت هذا الحديث لتعرف روايته وبالله التوفيق -

٢- الهيثمى عن علي عليه السلام قال: سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول ليس لقاتل وصية. رواه الطبراني في الاوسط وفيه بقية وهو مدلس.

المنايع:

(١) سنن الكبرى: ٢٨١/٦، (٢) مجمع الزوائد: ٢١٤/٤.

٧- باب اداء الامانات

١- البيهقي أخبرنا أبو بكر الاردستاني انا أبو نصر العراقي أنبأ سفيان ابن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن جابر عن القاسم بن عبد الرحمن ان علياً عليه السلام وابن مسعود، قالوا ليس على مؤتمن ضمان وروينا عن شريح ليس على المستودع غير المغل ضمان وروى في ذلك حديث مسند باسناد ضعيف -

(١) سنن الكبرى: ٢٨٩/٦.

كتاب الفرائض

١- باب ميراث ذوى الإرحام

١- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام أنه كان لا يورث الاخوة للاب والام مع هذه الفريضة شيئاً.

٢- عبد الرزاق عن الثوري عن سليمان التيمي عن أبي مجلز قال: كان علي عليه السلام لا يشركهم، وكان عثمان يشركهم.

٣- عنه وبلغنا عن ابن عباس أنه كان يقول: الفرائض لا نعيها عن ستة أسهم، ذكره عطاء عن ابن عباس وبلغنا عن علي عليه السلام أنه أتى في امرأة وأبوين وبنات، فقال للمرأة أرى ثمنك قد صار تسعا.

٤- عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن إبراهيم قال: كان علي عليه السلام يشرك الجد إلى ستة مع الاخوة، ويعطي كل صاحب فريضة فريضته، ولا يورث أخا للام مع الجد، ولا أختا للام، ولا يقاسم بالاخ للاب مع الاخ للام والاب والجد، ولا يزيد الجد مع الولد على السدس.

إلا أن يكون معه غيره أخ وأخت، وإذا كانت أخت لاب وأم، وجد، وأخ لاب، أعطى الأخت النصف، وما بقي أعطاه الجد والاخ بينهما نصفين، فإن كثر الاخوة شركه معهم حتى يكون السدس خيراً له من المقاسمة، فإذا

كان السدس خيرا، له أعطاه السدس.

٥- عبد الرزاق عن ابن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال: لم يكن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يجعل بني الاخ بمنزلة أبيهم إلا علي عليه السلام، ولم يكن أحد من أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم أفقه أصحابا من عبد الله ابن مسعود.

٦- عبد الرزاق عن رجل عن الشعبي قال: اختلف علي عليه السلام، وابن مسعود، وزيد بن ثابت، وعثمان، وابن عباس في جد، وأم، وأخت لاب وأم، فقال علي: للاخت النصف وللأم الثلث، وللجد السدس، وقال ابن مسعود: للاخت النصف وللأم السدس، وللجد الثلث.

وقال عثمان: للام الثلث، وللأخت الثلث، وللجد الثلث، وقال زيد: هي على تسعة أسهم، للام الثلث، وما بقي فثلثان للجد، والثلث للاخت. وقال ابن عباس: للام الثلث، وما بقي فللجد، وليس للاخت شئ.

٧- ابن ماجه حدثنا يحيى بن حكيم. ثنا أبو بجر البكر اوى. ثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن الحرث، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: قضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن أعيان بني الام يتوارثون، دون بني العلات. يرث الرجل أخاه، لاييه وأمه. دون إخوته لاييه.

٨- الترمذي حدثنا بندار، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام أنه قال: إنكم تقرأون هذه الآية: «من بعد وصية توصون بها أو دين» وإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قضى بالدين قبل الوصية، وأن أعيان بني الام يتوارثون دون بني العلات الرجل يرث أخاه لاييه وأمه دون أخيه لاييه.

٩- عنه حدثنا بندار، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا زكريا ابن أبي

زائدة، عن أبي إسحاق عن الحارث، عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

١٠- عنه حدثنا ابن أبي عمر، أخبرنا سفيان أخبرنا أبو إسحاق عن

الحارث عن علي عليه السلام قال: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أعيان بني الام يتوارثون دون بني العلات.

١١- البيهقي أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنا أبو عبد الله بن يعقوب

ثنا محمد بن نصر ثنا محمد بن يحيى ثنا حجاج بن منهال عن حماد عن الحجاج عن عمرو بن سعيد عن الحارث الاعور عن علي بن أبي طالب عليه السلام للزوج النصف وللأم ثلث ما بقي وللأب سهمان وروى عن علي ابن أبي طالب عليه السلام وابن عباس بخلاف ذلك.

١٢- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا

أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنا يزيد أنا الحسن بن عمارة عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي عليه السلام في زوج وأبوين قال: للزوج النصف وللأم الثلث وللأب السدس - الحسن بن عمارة متروك وروى من وجه آخر منقطع.

١٣- عنه أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمر وثنا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا

محمد بن نصر ثنا أبو كامل ثنا أبو عوانة عن الاعمش عن ابراهيم عن عمر و عبد الله في امرأة وأبوين للام ثلث ما بقي قال وقال علي بن أبي طالب عليه السلام لها الثلث من جميع المال -.

١٤- عنه أخبرنا أبو علي الروذباري أنا عبد الله بن عمر بن احمد بن

شوذب المقرئ بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدين قبل الوصية وانتم تقرؤونها من بعد وصية يوصي بها أو دين وان

اعيان بنى الام يتوارثون دون بنى العلات يرث الرجل اخاه لايه وامه.

١٥- عنه أخبرنا أبو بكر احمد بن الحسن القاضي انا أبو جعفر محمد

ابن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن أبي غرزة انا قبيصة ثنا سلمان

الثوري عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام قال قضى رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم بالدين قبل الوصية وانتم تقرؤون من بعد وصية يوصى بها أو دين

وان اعيان بنى الام يتوارثون دون بنى العلات الاخوة الاخوات للاب والام

دون الاخوة والاخوات للاب - .

١٦- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب

ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا يزيد بن هارون انا حماد ابن سلمة عن اوس بن

ثابت عن حكيم بن عقال قال اتى شريح في امرأة تركت ابني عمها احدهما

زوجها والآخر اخوها لامها فاعطى الزوج النصف واعطى الاخ من الام ما

بقي .

فبلغ ذلك علياً عليه السلام فارسل إليه فقال ادعوا إلى العبد الابطر فدعى

شريح فقال ما قضيت قال اعطيت الزوج النصف والاخ من الام ما بقي فقال

علي عليه السلام أيكتاب الله ام بسنة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال بل بكتاب الله فقال

ابن؟ قال شريح واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله.

فقال علي عليه السلام هل قال للزوج النصف ولهذا ما بقي ثم اعطى علي عليه السلام

الزوج النصف والاخ من الام السدس ثم ما بقي قسمه بينهما و رواه ايضا

شعبة عن اوس الانصاري - .

١٧- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا

أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب انا يزيد بن هارون انا

سفيان عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام قال اتى علي عليه السلام بابني عم

احدهما اخ لام فقيل له ان عبد الله كان يعطى الاخ للام المال كله قال يرحمه الله ان كان لفقها ولو كنت انا لا عطيت الاخ من الام السدس ثم لقسمت ما بقى بينها.

١٨- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا يحيى انا يزيد انا محمد بن سالم عن الشعبي امرأة تركت ابن عمها احدهما زوجها والآخر اخوها لامها في قول علي عليه السلام وزيد للزوج النصف وللأخ من الام السدس وهما شريكان فيما بقى وفي قول عبد الله للزوج النصف وللأخ من الام ما بقى - قال يزيد بقول علي عليه السلام وزيد يؤخذ -

١٩- الحاكم ابو عبدالله حدثنا عبد الله بن اسحاق الخراساني العدل ببغداد ثنا يحيى بن جعفر بن الزبرقان ثنا أبو داود الحفري ثنا سفيان عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدين قبل الوصية وانتم تقرؤونها «من بعد وصية يوصى بها أو دين».

وان اعيان بنى الام يتوارثون دون بنى العلات والاخوة من الام والاخوة من الاب والام اقرب من الاخوة من الاب. هذا حديث رواه الناس عن ابي اسحاق والحارث ابن عبد الله على الطريق لذلك لم يخرجهم الشيخان وقد صحت هذه الفتوى عن زيد بن ثابت.

٢٠- الهيثمي عن علي عليه السلام أنه أتى في فريضة ابني عم أحدهما أخ لام فقالوا أعطاه ابن مسعود المال كله فقال يرحم الله ابن مسعود ان كان لفقها لكنى أعطيه سهم الاخ للام ثم أقسم المال بينهما. رواه الطبراني.

٢١- عنه عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يرث الرجل أخاه لايه وأمه دون إخوته لايه. رواه أبو يعلى ولا أعرف معناه.

٢٢- ابن أبي شيبة حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن الشعبي

عن علي عليه السلام في امرأة و أبوين قال: الربع، وثالث ما بقي.

٢٣- عنه حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن الشعبي عن علي عليه السلام في

امرأة وأبوين: للمرأة الربع، وللأم ثلث ما بقي، وما بقي فللاب.

٢٤- عنه حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال كان علي عليه السلام وزيد

يقولان في بني عم أحدهم أخ لام يعطيانه السدس، وما بقي بينه وبين بني عمه، وكان عبد الله يعطيه المال كله.

٢٥- عنه حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن

علي عليه السلام قال: أتى في بني عم أحدهم أخ لام، وكان ابن عباس أعطاه المال

كله، فقال علي عليه السلام: يرحم الله أبا عبد الرحمن، إنه كان لفقها، لو كنت لا

عطيه السدس، وكان شريكهم.

٢٦- عنه حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل عن إبراهيم في امرأة

تركت بني عمها، أحدهم أخوها لامها قال: ففرض فيها عمر وعلي عليه السلام وزيد

أن لآخيا من أمها السدس وهو شريكهم بعد في المال، وقضى فيها عبد الله

أن المال له دون بني عمه - قال أبو بكر: فهي في قول عمر وعلي عليه السلام وزيد

من ستة أسهم، وهي في قول عبد الله وشريح من سهم واحد وهو جميع

المال.

٢٧- عنه حدثنا وكيع عن شعبة عن أوس عن حكيم بن عقاب قال:

أتى علي عليه السلام في ابني عم أحدهما زوج والآخر أخ لام فقال لشريح: قل فيها،

فقال شريح: للزوج النصف، وما بقي فلاب، فقال له علي عليه السلام: رأى، قال:

كذلك رأيت، فأعطى علي الزوج النصف.

٢٨- عنه حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن إبراهيم قال: كان عبد

الله وعمر يشركان، قال: وكان علي عليه السلام لا يشرك - قال أبو بكر: وهذه من

سنة أسهم للزوج النصف ثلاثة أسهم، وللأم السدس، وللأخوة من الأم الثلث، وهم سهان.

٢٩- عنه حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي عليه السلام أنه كان لا يشرك.

٣٠- عنه حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام أنه كان لا يشرك.

٣١- عنه حدثنا وكيع عن سفيان عن سليمان العبسي عن رجل عن علي عليه السلام أنه كان يقول في العمة والخالة يقول عمر: للعمة الثلثان وللخالة الثلث.

٣٢- عنه حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن منصور قال: بلغني عن علي عليه السلام أنه كان يرد علي كل ذي سهم إلا الزوج والمرأة.

٣٣- عنه حدثنا وكيع قال ثنا شريك عن جابر عن أبي جعفر أن علياً عليه السلام كان يرد على ذوي السهام من ذوي الأرحام.

٣٤- عنه حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن رجل لم يسمه قال: ما رأيت رجلاً كان أحسب من علي عليه السلام سئل عن ابنتين وأبوين وامرأة فقال: صار ثمنها تسعا - قال أبو بكر: فهذه من سبعة وعشرين سهماً: للابنتين ستة عشر وللأبوين ثمانية وللمرأة ثلاثة.

٣٥- عنه حدثنا وكيع عن علي عليه السلام بن صالح عن منصور عن إبراهيم قال: كان علي لا يزيد الجد مع الولد على السدس.

٣٦- عنه حدثنا وكيع قال ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي عليه السلام أنه كان يقاسم بالجد الأخوة إلى السدس.

٣٧- عنه حدثنا وكيع قال: حدثنا ابن أبي خالد عن الشعبي عن

علي عليه السلام أنه أتى في ستة إخوة وجد، فأعطي الجد السدس.

٣٨- عنه حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن فراس عن الشعبي قال:

كتب ابن عباس إلى علي عليه السلام يسأله عن ستة إخوة وجد، فكتب إليه: اجعله كأحدهم واح كتابي.

٣٩- عنه حدثنا حفص عن الاعمش عن إبراهيم أن علياً عليه السلام كان

يقاسم الجد مع الاخوة ما بينه وبين السدس.

٤٠- عنه حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن الاعمش عن إبراهيم

قال: كان علي عليه السلام وعبد الله لا يورثان الاخوة من الام مع الجد شيئاً - قال أبو بكر: فهذه من سهم واحد لان المال كله للجد.

٤١- عنه حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا محمد بن سالم عن

الشعبي في أخت لاب وأم وأخ وأخت لاب وجد في قول علي عليه السلام: للاخت من الاب والام النصف، وما بقي فبين الجد والاخت والاخ من الاب على الاخماس: للجد خمسان، وللأخت خمس.

٤٢- عنه حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عبيد الله

ابن عمرو الخارفي أن رجلاً سأل علياً عليه السلام عن فريضة فقال: هات إن لم يكن فيها جد.

٤٣- عنه حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أيوب عن سعيد بن جبير

عن رجل من مراد قال: سمعت علياً عليه السلام يقول: من أحب أن يتقحم جرائم جهنم فليقض بين الجد والاختوة.

٤٤- عنه حدثنا ابن عليه عن أيوب عن سعيد قال: حدثني رجل من

مراد عن علي عليه السلام قال: من أحب أن يتقحم في جرائم جهنم فليقض بين الاخوة والجد.

٤٥- عنه حدثنا حفص عن غياث عن أشعث عن الشعبي عن

علي عليه السلام وزيد قالوا في الجدات: السهم لذوي القربى منهن.

٤٦- عنه حدثنا يزيد عن محمد بن سالم عن الشعبي عن علي عليه السلام

وزيد أنهما لم يكونا يجعلان للجدة مع ابنها ميراثا.

٤٧- عنه حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث

عن علي عليه السلام قال: قضى رسول الله صلوات الله وسلامه عليه بالدين قبل الوصية، وأنتم تقرؤون

من بعد وصية يوصى بها أو دين وأن أعيان بني الام يتوارثون دون بني

العلات، الاخوة من الاب والام دون الاخوة من الاب.

المنابع:

(١) المصنف: ٢٥١/١ - ٢٥٨ - ٢٦٩، (٢) سنن ابن ماجة: ٩١٥/٢،

(٣) الجامع الصحيح: ٤١٦/٤،

(٤) سنن الكبرى: ٢٣٢ - ٢٢٨/٦ - ٢٣٩ - ٢٤٠،

(٥) المستدرک: ٣٣٦/٤، (٦) مجمع الزوائد: ٢٢٨/٤ - ٢٢٩،

(٧) المصنف: ٢٣٨/١١ - ٢٥٠ - ٢٥٨ - ٢٦١ - ٢٧٥ - ٢٩٢

٢٨٨ - ٢٩٤ - ٣٠٠ - ٣١٠ - ٣١٣ - ٣١٩ - ٣٢٩ - ٣٣٥ - ٤٠٣.

٢- باب ميراث الجد و الجدة

١- عبد الرزاق عن معمر قال: أخبرني أيوب عن سعيد بن جبير عن رجل من مراد، قال سمعت علياً عليه السلام يقول: من سره أن يتقحم جراثيم جهنم فليقض بين الجد والاخوة.

٢- عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني عطاء أن علياً عليه السلام كان يجعل الجد أبا، فأنكر قول عطاء ذلك عن علي عليه السلام بعض أهل العراق.

قال الشعبي: فكان زيد يجعله أخا حتى يبلغ ثلاثة هو ثالثهم، فإن زادوا على ذلك أعطاه الثلث، وكان علي عليه السلام يجعله أخا ما بينه وبين ستة هو سادسهم، يعطيه السدس، فإن زادوا على ستة أعطاه السدس، وصار ما بقي بينهم.

٣- عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن قتادة قال: دعا عمر بن الخطاب علي بن أبي طالب، وزيد بن ثابت، وعبد الله ابن عباس، فسألهم عن الجد، فقال علي عليه السلام: له الثلث على كل حال، وقال زيد:

له الثلث مع الاخوة، وله السدس من جميع الفريضة، ويقاسم ما كانت المقاسمة خيرا له، وقال ابن عباس: هو أب، فليس للاخوة معه ميراث، وقد قال الله تعالى: ملة أبيكم إبراهيم وبيننا وبينه آباء، قال: فأخذ عمر بقول زيد.

٤- عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن إبراهيم قال: كان علي عليه السلام يشرك الجد إلى ستة مع الاخوة، ويعطي كل صاحب فريضة فريضته، ولا يورث أخا للام مع الجد، ولا أختا للام، ولا يقاسم بالاخ للاب مع الاخ للام والاب والجد، ولا يزيد الجد مع الولد على السدس، إلا أن يكون معه غيره أخ وأخت، وإذا كانت أخت لاب وأم، وجد، وأخ لاب، أعطى الاخت النصف، وما بقي أعطاه الجد والاخ بينهما نصفين، فإن كثر الاخوة شركه معهم حتى يكون السدس خيرا له من المقاسمة، فإذا كان السدس خيرا، له أعطاه السدس.

٥- عبد الرزاق عن ابن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال: لم يكن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يجعل بني الاخ بمنزلة أبيهم إلا علي عليه السلام، ولم يكن أحد من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أفقه أصحابا من عبد الله بن مسعود.

٦- عبد الرزاق عن رجل عن الشعبي قال: اختلف علي عليه السلام، وابن مسعود، وزيد بن ثابت، وعثمان، وابن عباس في جد، وأم، وأخت لاب وأم، فقال علي: للاخت النصف وللأم الثلث، وللجد السدس، وقال ابن مسعود: للاخت النصف وللأم السدس، وللجد الثلث. وقال عثمان: للام الثلث، وللأخت الثلث، وللجد الثلث.

٧- عبد الرزاق عن الثوري عن أشعث وأبي سهل عن الشعبي قال: كان علي عليه السلام وزيد بن ثابت لا يورثان الجدة مع ابنها. ويورثان القربى من الجدات من قبل الاب او من قبل الام.

٨- البيهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا يزيد بن هارون انا سعيد بن أبي عروبة

عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان زيد بن ثابت لم يكن يجعل للجدة مع ابنها ميراثا قال وثنا يزيد قال انا محمد ابن سالم عن الشعبي ان علياً عليه السلام و زيدا كانا لا يجعلان للجدة مع ابنها ميراثا - .

٩- عنه أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو وانا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى انا هشيم عن مغيرة عن فضيل ابن عمر و عن ابراهيم ان علياً عليه السلام و زيدا كانا لا يورثان الجدة مع ابنها.

١٠- عنه أخبرنا أبو سعيد انا أبو عبد الله ثنا محمد بن نصر ثنا يحيى ابن يحيى انا هشيم عن ابن أبي ليلى عن الشعبي ان زيد بن ثابت و علياً عليه السلام كانا يورثان جدات ثنتين من قبل الاب و واحدة من قبل الام.

١١- عنه أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمر وانا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى انا هشيم عن ابن أبي ليلى عن الشعبي ان علياً عليه السلام و زيدا كانا يورثان القربي من الجدات قال وحدثنا يحيى انا أبو معاوية عن اشعث عن الشعبي قال كان علي عليه السلام و زيد يورثان من الجدات الاقرب فالاقرب - .

١٢- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب انا يزيد بن هارون انا محمد بن سالم عن الشعبي قال كان علي عليه السلام و زيد يطعمان الجدة أو الثنتين أو الثلاث السدس لا ينقصن منه ولا يزدن عليه إذا كانت قرابتهن إلى الميت سواء فان كانت احدهن اقرب فالسدس لها دونهن وكان عبد الله يشرك بين اقربهن وباعدهن في السدس ان كن بمكان شتى ولا يحجب لجدات من السدس الا الام - .

١٣- عنه أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو وانا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا حسين بن الاسود ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك عن

الاعمش عن ابراهيم قال كان علي عليه السلام وزيد يورثان القربي من الجدات السدس وان يكن سواء فهو بينهما.

وكان عبد الله يقول لا يجب الجدات الا الام ويورثهن وان كن بعضهن اقرب من بعض الا ان تكون احدهن ام الاخرى فيورث الابنة ورواه أبو عمر والشيباني عن عبد الله بن مسعود بمعناه وروى عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام وزيد بمعناه - .

١٤- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب انا يزيد بن هارون عن سفيان الثوري عن ايوب السختياني عن سعيد بن جبير عن رجل من مراد انه سمع علياً عليه السلام يقول من سره ان يتقحم جرائم جهنم فليقض بين الجد والاخوة.

١٥- عنه أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو انا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى انا حفص بن غياث عن ليث عن أبي عمرو العبدى عن علي عليه السلام قال الدية لمن احرز الميراث والجدأب.

١٦- عنه أخبرنا أبو سعيد انا أبو عبد الله ثنا محمد بن نصر ثنا اسحاق بن ابراهيم من كتابه انا عبد الرزاق انا ابن جريج أخبرني عطاء ان علياً عليه السلام كان يجعل الجد أبا فانكر قول عطاء ذلك عن علي عليه السلام بعض اهل العراق الصحيح عن علي عليه السلام انه كان يشرك بين الجد والاخوة و لعله جعله أبا في حكم آخر والله اعلم.

المنابع:

(١) المصنف: ٢٦٢/١٠ - ٢٦٦،

(٢) سنن الكبرى: ٢٢٥/٦ - ٢٣٦ - ٢٣٧ - ٢٤٥ - ٢٤٦ - ٢٤٩

٣- باب من لا يحجب

- ١- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي سهل عن الشعبي أن علياً عليه السلام وزيدا قالوا: لا يحجبون ولا يرثون.
- ٢- عبد الرزاق عن الثوري عن سلمة بن كهيل عن أبي صادق عن علي عليه السلام قال: لا يحجب من لا يرث.

(١) المصنف: ٤٧٩/١٠ - ٤٨١.

٤- باب ميراث ابنة و مولى

- ١- ابن أبي شيبه حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن الحكم عن شمس الكندي قالت قاضيت إلى علي عليه السلام في أبي مات ولم يترك غيري ومولاه، فأعطاني النصف ومولاه النصف.
- ٢- عنه حدثنا ابن إدريس عن الشيباني عن الحكم عن شمس عن علي عليه السلام بمثله.
- ٣- عنه حدثنا علي بن مسهر عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن أبي الكنود عن علي عليه السلام أنه قضى في ابنة ومولى، أعطى البنت النصف، والمولى النصف.

(١) المصنف: ٢٦٨/١١ - ٢٧٣.

٥- باب ميراث ذوى السهام

١- عبد الرزاق عن الثوري عن محمد بن سالم عن الشعبي، وقاله منصور، قالوا: كان علي عليه السلام يرد على كل ذي سهم بقدر سهمه، إلا الزوج والمرأة، وكان عبد الله لا يرد على أخت لام مع أم، ولا على بنت ابن مع بنت لصلب، ولا على أخت لاب مع أخت لاب وأم، ولا على جدة، ولا على امرأة، ولا على زوج.

٢- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام قال: ذكر لعلي في رجل ترك بني عمه، أحدهم أخوه لأمه، أن ابن مسعود جعل المال له كله، فقال: رحم الله عبد الله إن كان لفقيرًا، لو كنت أنا لجعلت له سهمه ثم شركت بينهم.

٦- باب ميراث المجوس

١- عبد الرزاق قال: أخبرنا الثوري عن محمد بن سالم عن الشعبي، أن علي بن أبي طالب عليه السلام وابن مسعود قالوا في المجوسي: يرث من مكانين.
٢- عبد الرزاق عن الثوري عن سلمة بن كهيل عن أبي صادق - أو غيره - أن علياً عليه السلام كان يورث المجوسي من مكانين، يعني إذا تزوج أخته أو أمه.

٣- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي سهل عن الشعبي أن علياً عليه السلام وابن مسعود كانا يورثان المجوس من مكانين.

٤- البيهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب عليه السلام أنا يزيد بن هارون أنا الحسن بن عمارة عن الحكم عن يحيى بن الجزاران علياً عليه السلام كان يورث المجوس من الوجهين جميعاً إذا كانت أمه امرأته أو أخته أو ابنته - الحسن بن عمارة متروك.

٥- عنه أخبرنا محمد بن إبراهيم الأردستاني أنا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبيد الله بن الوليد ثنا سفيان عن رجل عن الشعبي عن علي عليه السلام وابن مسعود أنها قالوا في المجوس يورث من مكانين قال سفيان بلغني عن إبراهيم أنه كان يورث المجوس من مكانين.

المنابع:

(١) المصنف: ٣١/٦ - ٣٣ و ٢٩٩/١٠، (٢) سنن الكبرى: ٢٦٠/٦.

٧- باب ميراث المرتد

١- عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن الاعمش عن أبي عمرو الشيباني قال: أتى علي عليه السلام بشيخ كان نصرانيا، ثم أسلم، ثم ارتد عن الاسلام، فقال له علي: لعلك إنما ارتددت لان تصيب ميراثا، ثم ترجع إلى الاسلام؟ قال: لا، قال: فلعلك خطبت امرأة.

فأبوا أن ينكحوكها فأردت أن تزوجها ثم ترجع إلى الاسلام؟ قال: لا، قال: فارجع إلى الاسلام، قال: أما حتى ألقى المسيح فلا، فأمر به علي فضربت عنقه، ودفعت ميراثه إلى ولده المسلمين.

٢- عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج عن حدثه عن الحكم بن عتيبة، أن المستورد العجلي ارتد عن الاسلام، فاستتابه علي عليه السلام فأبى أن يتوب، فقتله، وقسم ماله من ورثته، وأمر امرأته أن تعتد أربعة أشهر وعشرا.

٣- عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن رجل عن الحكم بن عتيبة أن ابن مسعود قضى في ميراث المرتد بمثل قول علي عليه السلام. وقال مثله ابن جريج عن ابن مسعود.

٤- عبد الرزاق قال: أخبرنا عبد الله بن كثير عن شعبة عن الحكم أن علياً عليه السلام قال: ميراث المرتد لولده.

٥- معمر عن الاعمش عن أبي عمرو الشيباني قال: أتى علي عليه السلام

بشيخ كان نصرانيا فأسلم، ثم ارتد عن الاسلام، فقال له علي: لعلك إنما ارتدت لان تصيب ميراثا، ثم ترجع إلى الاسلام؟ قال: لا، قال: فارجع إلى الاسلام، قال: أما حتى ألقى المسيح فلا، فأمر به علي فضربت عنقه، ودفع ميراثه إلى ولده المسلمين.

٦- عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر وابن جريج: قالوا: بلغنا أن ابن مسعود قال في ميراث المرتد مثل قول علي عليه السلام.

٧- عبد الرزاق قال: أخبرنا عبد الله بن سعيد عن الحجاج عن الحكم أن علياً عليه السلام قال: ميراث المرتد لولده.

٨- البيهقي أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدى عن سفیان ثنا سليمان عن أبي عمرو الشيباني أن علياً عليه السلام أتى بالمستورد العجلي فقتله وجعل ميراثه لاهله من المسلمين فاعطاه النصارى بحيفته ثلاثين الفاً فابى أن يبيعهم اياه واحرقه.

٩- عنه أخبرنا أبو بكر احمد بن علي الاصبهاني أنا أبو عمر وابن حمدان ثنا الحسن بن سفیان ثنا أبو بكر بن أبي شيبه ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي عمر والشيباني عن علي عليه السلام أنه أتى بمستورد العجلي وقد ارتد فعرض عليه الاسلام فابى قال فقتله وجعل ميراثه بين ورثته من المسلمين.

١٠- ابن أبي شيبه حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي عمرو الشيباني عن علي عليه السلام أنه أتى بمستورد العجلي وقد ارتد، فعرض عليه السلام فابى فقتله وجعل ميراثه بين ورثته من المسلمين.

١١- حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن الحكم عن علي عليه السلام في

ميراث المرتد لورثته من المسلمين.

المنايع:

- (١) المصنف: ١٠٤/٦ - ١٠٦ - ٣٣٩/١٠ و
- (٢) سنن الكبرى: ٢٥٢/٦، (٣) المصنف: ٣٥٥/١١.

٨- باب ميراث الدية

- ١- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع عبد الله بن محمد بن علي بن أبي طالب عليه السلام يقول: قال علي عليه السلام: قد ظلم الإخوة من الأم من لم يجعل لهم من الدية ميراثاً.
- ٢- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حفص عن ليث عن أبي عمرو العبدى عن علي عليه السلام قال: تقسم الدية لمن أحرز الميراث.
- ٣- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن عبد الله بن محمد بن علي قال: قال علي عليه السلام: قد ظلم من لم يورث الإخوة من الأم من الدية.
- ٤- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد بن بشر قال: حدثنا سعيد عن مطر عن عطاء عن عبيد بن عمير أن عمرو بن علياً عليه السلام قال: من قتله قصاص فلا دية له.

المنايع:

(١) المصنف: ٣٩٩/٩، (٢) المصنف: ٣١٤/٩ - ٣١٦.

٩- باب ميراث الغرقي

١- عبد الرزاق عن معمر عن جابر بن يزيد الجعفي عن الشعبي أن عمر و علياً عليه السلام قضيا في القوم يموتون جميعا، لا يدرى أيهم يموت قبل، أن بعضهم يرث بعضا.

٢- عبد الرزاق عن الثوري عن حريش عن أبيه عن علي عليه السلام أن أخوين قتلا بصفين، أو رجل وابنه، فورث أحدهما من الآخر.

٣- عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن أبي ليلى أن عمر و علياً عليه السلام قالا في قوم غرقوا جميعا لا يدرى أيهم مات قبل، كأنهم كانوا إخوة ثلاثة ماتوا جميعا، لكل رجل منهم ألف درهم وأمهم حية:

يرث هذا أمه وأخوه، ويرث هذا أمه وأخوه، فيكون للام من كل رجل منهم سدس ما ترك، وللأخوة ما بقي، كلهم كذلك، ثم تعود الام فترث سوى السدس الذي ورثت أول مرة من كل رجل مما ورث من أخيه الثلث.

٤- ابن أبي شيبة حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن الشعبي عن الحارث عن علي عليه السلام أن أهل بيت غرقوا في سفينة، فورث: علي بعضهم من بعض.

٥- حدثنا حفص عن اشعث عن جهم عن إبراهيم أن علياً عليه السلام ورث ثلاثة غرقوا في سفينة بعضهم من بعض وأمهم حية، فورث أمهم

السدس من صلب كل واحد منهم، ثم ورثها الثلث مما ورث كل واحد من صاحبه، و جعل ما بقي للعصبة.

المنايع:

(١) المصنف: ٢٩٤/١٠ - ٢٩٥،

(٢) المصنف: ٣٤٣/١١ - ٣٤٦،

١٠- باب ميراث المملوك.

١- ابن أبي شيبه حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن الشعبي وعن الاعمش عن إبراهيم أن علياً عليه السلام كان يقول في المملوكين وأهل الكتاب: لا يحبون ولا يرثون.

٢- عنه حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي صادق عن علي عليه السلام قال: المملوكون لا يرثون ولا يحبون.

٣- عنه حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي صادق أن رجلاً سأل علياً عليه السلام عن امرأة ماتت أختها وأمها مملوكة، فقال علي: هل يحيط السدس برقبته؟ فقال: لا، فقال: دعنا منها سائر اليوم.

٤- عنه حدثنا حسين بن علي عن معمر عن زائدة عن إبراهيم عن علي عليه السلام وزيد في المملوكين والمشركين قالوا: لا يحبون ولا يرثون.

المنابع:

(١) المصنف: ١١/٢٧٠، ٢٧١.

١١- باب ميراث الخنثى

١- عبد الرزاق قال: أخبرنا الثوري عن مغيرة عن الشعبي عن علي عليه السلام أنه ورث خنثى ذكرا من حيث يبول.

٢- البيهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا يزيد بن هارون أنا قيس بن الربيع عن عبد الله بن جسر قال سمعت ابن معقل وأشياخهم يذكرون أن علياً عليه السلام سئل عن المولود لا يدري أرجل أم امرأة فقال علي عليه السلام يورث من حيث يبول.

٣- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا يحيى بن أبي طالب أنا يزيد أنا حماد بن سلمة عن عبد الجليل عن رجل من بكر بن وائل قال شهدت علياً عليه السلام سئل عن الخنثى فسأل القوم فلم يدروا فقال علي عليه السلام إن بال من مجرى الذكر فهو غلام وإن بال من مجرى الفرج فهو جارية -

٤- ابن أبي شيبة حدثنا هشيم عن مغيرة عن سماك عن الشعبي عن علي عليه السلام في الخنثى قال: يورث من قبل مباله.

المنابع:

(١) المصنف: ٣٠٨/١٠، (٢) سنن الكبرى: ٢٦١/٦،

(٣) المصنف: ٣٤٩/١١.

١٢- باب ميراث القاتل

١- ابن أبي شيبه حدثنا وكيع قال ثنا علي بن مبارك عن يحيى بن أبي كثير عن علي بن أبي طالب في رجل قتل أمه فقال: إن كان خطأ ورث، وإن كان عمدا لم يرث، قال وكيع، لا يرث قاتل عمدا ولا خطأ من الدية ولا من المال.

(١) المصنف: ٣٦٢/١١.

١٣- باب ميراث المرجوم

- ١- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن قتادة عن علي عليه السلام قال: إذا رجم فلها الميراث.
- ٢- عنه حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم. قال: إذا تزوج الرجل المرأة ثم فجرت أقيم عليها الحد وإن ماتت تحت السياط ورثها.
- ٢- عنه حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن آدم عن زهير عن جابر عن عامر في رجل أقام أربعة شهداء على امرأته أنها زنت قال: ترجم ويرثها.

(١) المصنف: ٢٦٢/٥.

١٤- باب ميراث من قتل بالمعركة

١- البيهقي أخبرنا أبو عبد الله المحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنا يزيد بن هارون ثنا شيخ من أهل البصرة عن عمارة بن حزن عن أبيه أن علياً عليه السلام ورث قتلى الجمل فورث ورثتهم الأحياء.

٢- عنه قال وأنا يزيد أنا نصر بن طريف الباهلي عن يحيى ابن سعيدان قتلى الجمل والحرّة ورث ورثتهم الأحياء -.

٣- عنه أخبرنا أبو عبد الله المحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن حزن بن بشير الخثعمي عن أبيه أن علياً عليه السلام ورث رجلاً وابنه أو أخوين أصيبا بصفين لا يدري أيهما قبل الآخر فورث بعضهم من بعض كذا قال ونحن إنما نأخذ بالرواية الأولى.

٤- عنه أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنا أبو بكر بن جعفر ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن غير واحد من علمائهم أنه لم يتوارث من قتل يوم الجمل و يوم صفين و يوم الحرّة ثم كان يوم قديد فلم يتوارث أحد من قتل منهم من صاحبه شيئاً إلا من علم أنه قتل قبل صاحبه قال مالك وذلك الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا ولا شك.

١٥- باب الميراث بالولاء

١- البيهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنا يزيد بن هارون أنا محمد عن الشعبي قال كان عبد الله لا يورث موالى مع ذى رحم شيئاً وكان علي عليه السلام وزيد يقولان إذا كان ذو رحم ذو سهم فله سهمه وما بقى فللموالى هم كلاله - .

٢- عنه أخبرنا أبو العباس ثنا يحيى أنا يزيد أنا سفيان بن سعيد عن سلمة بن كهيل قال رأيت المرأة التى ورثها علي عليه السلام فاعطى الابنة النصف والموالى النصف - الرواية فى هذا عن علي عليه السلام مختلفة فروى عنه هكذا - .

٣- عنه أخبرنا أبو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحجاج ثنا أبو عوانة عن منصور عن حيان بياع الانماط قال كنت جالسا مع سويد بن غفلة قال يعقوب وحدثني يحيى ابن عيسى عن ابن - المبارك عن سفيان عن حيان الجعفي قال كنت جالسا مع سويد بن غفلة فاتى فى ابنة وامرأة ومولى فقال كان علي عليه السلام يعطى الابنة النصف والمرأة الثمن ويرد ما بقى على الابنة.

٤- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا الحسن بن يعقوب العدل أنا يحيى بن أبي طالب أنا يزيد أنا سفيان الثوري وشعبة عن منصور عن فضيل بن عمرو عن ابراهيم قال كان عمر و عبد الله يورثان الارحام دون المولى فقلت افكان علي عليه السلام يفعل فقال كان علي عليه السلام اشدهم فى ذلك - .

٥- الهيثمي عن علي بن أبي طالب عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الولاء لمن أعتق. رواه الطبراني في الأوسط.

٦- ابن أبي شيبه حدثنا يحيى بن أزهر قال ثنا مندل عن الاعمش عن إبراهيم قال: قال علي عليه السلام: في امرأة تعتق الرجل: الولاء لولدها وولد ولدها ما بقي منهم ذكر فإن انقرضوا رجع إلى عصبته.

٧- عنه حدثنا معتمر عن حجاج عن الشعبي عن الحارث عن علي عليه السلام قال: يرجع الولاء إلى موالي الاب إذا أعتق، وحدث أن عمر وعثمان قضيا به وأن شريحا لم يقض به ثم قضى به.

٨- عنه حدثنا ابن إدريس عن الشيباني عن الشعبي عن شريح أنه قضى فيه كما يقضي في المال، قال: وكان علي عليه السلام وزيد يجعلانه للكبر.

٩- عنه حدثنا وكيع قال ثنا مسعر وسفيان عن عمران بن مسلم بن رياح الثقفي عن عبد الله بن معقل عن علي عليه السلام قال: الولاء شعبة من الرق، فمن أحرز الميراث أحرز الولاء.

١٠- عنه حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: قال علي عليه السلام: الولاء بمنزلة الحلف، لا يباع ولا يوهب، أقروه حيث جعله الله تعالى.

المصادر:

(١) سنن الكبرى: ٦/٢٤٠ - ٢٤١، (٢) مجمع الزوائد: ٤/٢٣١،

(٣) المصنف: ١١/٢٩٣ - ٢٩٨ - ٤٠٤ - ٤١٨.

١٦- باب ميراث الجدّ و الإخوة و الاخوات

- ١- البيهقي أخبرنا أبو سعيد انا أبو عبد الله ثنا محمد بن نصر ثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن عبيد بن نضلة ان علي بن أبي طالب عليه السلام كان يعطى الجد الثالث ثم تحول إلى السادس وان عبد الله كان يعطيه السادس ثم تحول إلى الثالث -
- ٢- عنه أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو انا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى انا وكيع عن سفيان عن فراس عن الشعبي قال كتب ابن عباس إلى علي عليه السلام يسأله عن سنة اخوة وجد فكتب إليه اجعله كاحدهم واح كتابي.
- ٣- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ انا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب انا يزيد بن هارون انا قيس بن الربيع عن أبي اسحاق الشيباني عن الشعبي قال كتب ابن عباس إلى علي عليه السلام من البصرة في ستة اخوة وجد فكتب إليه علي عليه السلام ان اعطه سبع المال -
- ٤- عنه أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أخبرنا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن عمرو ابن مرة قال سمعت عبد الله بن سلمة يحدث عن علي بن أبي طالب عليه السلام انه كان يجعل الجد اخا حتى يكون سادسا -
- ٥- عنه أخبرنا أحمد بن علي الاصبهاني الحافظ انا ابراهيم بن عبد

الله الاصبهاني ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن الحارث القطان ثنا الحسن بن عيسى انا ابن المبارك انا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم ان علياً عليه السلام كان يشرك الجد مع الاخوة إلى ستة هو سادسهم فإذا كثروا اعطاه السدس ويعطى كل صاحب فريضة فريضته ولا يورث اخا لام ولا اختا لام مع الجد ولا يقاسم باخ لاب اخا لاب وام ولا يزيد الجد مع الولد على السدس الا ان لا يكون غيره وإذا كانت اخت لاب وام واخ لاب وجد اعطى الاخت النصف.

وجعل النصف بين الجد والاخ وإذا كانت اخت لاب وام واخ واخت لاب وجد جعلها من عشرة للاخت من الاب والام النصف خمسة اسهم وللجد سهمان وللأخ للاب سهمان وللأخت للاب سهم.

٦- عنه أخبرنا احمد بن علي انا ابراهيم بن عبد الله انا اسمعيل بن

ابراهيم ثنا الحسن بن عيسى انا جرير عن المغيرة عن اصحاب ابراهيم والشعبي وعن ابراهيم والشعبي في ابنة واخت وجد في قول علي عليه السلام للابنة النصف وللجد السدس وللأخت ما بقي وكذا قال في ابنة واختين وجد وفي ابنة واخوات وجد.

١٧- باب ميراث الاخوة من الأم والإخوة من الأب والام

- ١- البيهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنا يزيد بن هارون أنا سفيان الثوري عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام انه جعل للاخوة من الام الثلث ولم يشرك الاخوة من الأب والام معهم وقال هم عصبه ولم يفضل لهم شيء
- ٢- عنه باسناده قال أنا سفيان عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال سئل علي عليه السلام عن الاخوة من الام فقال أرأيت لو كانوا مائة اكنتم تزيدون على الثلث شيئاً قالوا لا قال فاني لا انتقصهم منه شيئاً
- ٣- عنه أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا عمرو بن زرارة أنا يحيى بن زكريا أخبرني اسرائيل عن جابر عن عامر ان علياً عليه السلام و ابا موسى كانا لا يشركان ورواه ايضاً أبو مجلز عن علي عليه السلام مرسلًا وحكيم بن جابر عن علي عليه السلام موصولاً فهو عن علي عليه السلام مشهور.

١٨- باب ميراث ولد الملاعنة

١- البيهقي أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنا أبو بكر القطان ثنا أبو الأزهر ثنا يحيى بن أبي بكير حدثني إبراهيم بن طهمان ثنا سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء قوم إلى علي عليه السلام فاختصموا في ولد المتلاعنين فجاء ولد أبيه يطلبون ميراثه قال فجعل ميراثه لأمه وجعلها عصبه.

٢- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنا يزيد بن هارون عن محمد بن سالم عن الشعبي عن علي عليه السلام و عبد الله قالوا عصبه ابن الملاعنة أمه تراث ماله اجمع فان لم تكن له ام فعصبتها عصبته ولد الزنا بمنزلته وقال زيد بن ثابت للام الثلث وما بقي ففي بيت المال)

٣- عنه باسناده عن الشعبي ان علياً عليه السلام قال في ابن الملاعنة ترك اخاه وامه لأمه الثلث ولاخيه السدس وما بقي فهو رد عليها بحساب ما ورثا وقال عبد الله للاخ السدس وما بقي فللام فهي عصبته وقال زيد لأمه الثلث ولاخيه السدس وما بقي ففي بيت المال -.

٤- الهيثمي عن علي عليه السلام و ابن مسعود قال عصبه: ابن الملاعنة عصبه أمه. رواء الطبراني و فيه من لم يسم.

٥- ابن أبي شيبة حدثنا عبد السلام عن الحارث بن حضيرة عن

زيد بن وهب قال: لما رجم علي عليه السلام المرأة قال لاهلها: هذا ابنكم ترثونه ولا يرثكم، وإن جني جناية فعليكم.

٦- ابن أبي شيبه حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن سالم عن الشعبي عن علي عليه السلام وعبد الله في ابن الملاعنة: أمه عصبتة وعصبتها عصبتة وولد الزنا بمنزلته.

٧- عنه حدثنا وكيع قال ثنا ابن أبي ليلى عن الشعبي عن علي عليه السلام وعبد الله أنها قالوا في ابن الملاعنة: عصبتة عصبه أمه.

٨- عنه حدثنا وكيع عن سفيان عمن سمع الشعبي عن علي عليه السلام وعبد الله أنها قالوا في ابن ملاعنة مات وترك أمه وأخاه لامه، قال: كان علي يقول: للام الثلث، وللأخ السدس، ويرد ما بقي عليهما الثلثان والثلث، وكان ابن مسعود يقول: للام الثلث، وللأخ السدس، ويرد ما بقي على الام قال أبو بكر: فهذه من قولهم جميعا تصير من ستة.

٩- عنه حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن سالم عن الشعبي عن علي عليه السلام وعبد الله في ابن الملاعنة: أمه عصبتة وعصبتها عصبتة وولد الزنا بمنزلته.

المنابع:

(١) سنن الكبرى: ٢٥٨/٦، (٢) مجمع الزوائد: ٣٣٠/٤،

(٣) المصنف: ٢٤٧/١١.

١٩- باب ميراث الخالة

١- الحاكم ابو عبدالله حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن ابن علي بن عفان العامري ثنا يحيى بن آدم ثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن هانئ عن هبيرة بن يريم عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوا الجارية مع خالتها فان الخالة ام. هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(١) المستدرک: ٣٤٤/٤.

٢٠- باب ميراث الكافر

١- ابن ابي شيبه حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام: قال: لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر.

٢- عنه حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام مثله، وزاد فيه: إلا أن يكون عبدا له فيرثه.

(١) المصنف: ٣٧٢/١١.

٢١- باب في الميراث

١- ابن عبد ربه: سأل عمر بن الخطاب علي بن أبي طالب عليه السلام، فقال: ما تقول في رجل أمه عند رجل آخر؟ فقال: يمسك عنها، اراد عمر أن الرجل يموت و أمة عند رجل آخر، و قول علي عليه السلام يمسك عنها، يريد الزوج يمسك عن أم الميت حتى تستبرىء من طريق الميراث.

٢- الخطيب البغدادي أخبرنا بن التوزي أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن نصر بن محمد الكاتب المعروف بابن البازيار حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي حدثنا قطن بن بشير أبو عباد حدثنا جعفر بن سليمان حدثنا عتبية الضرير حدثنا يزيد بن أصرم عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال مات رجل من أهل الصفة وترك ديناراً ودرهما فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال كيتان صلوا على صاحبكم.

المنابع:

(١) العقد الفريد: ٢/٢٢٥، (٢) تاريخ بغداد: ١٩/٦.

كتاب الجنائز

١- باب المرض

١- ابن ماجة حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. ثنا يونس بن محمد. ثنا فليح بن سليمان عن أيوب بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة. ح وحدثنا محمد بن بشار. ثنا أبو عامر وأبو داود، قالوا: ثنا فليح بن سليمان، عن أيوب بن عبد الرحمن، عن يعقوب بن أبي يعقوب، عن أم المنذر بنت قيس الانصارية، قالت:

دخل علينا رسول الله ﷺ، ومعه علي بن أبي طالب عليه السلام. وعلى ناقه من مرض. ولنا دوالي معلقة. وكان النبي ﷺ يأكل منها. فتناول علي ليأكل. فقال النبي ﷺ مه. يا علي، إنك ناقه قالت: فصنعت للنبي ﷺ سلقا وشعيرا فقال النبي ﷺ يا علي، من هذا، فأصب فإنه أنفع لك.

٢- أبو داود حدثنا هارون بن عبد الله، ثنا أبو داود وأبو عامر، وهذا لفظ أبي عامر، عن فليح بن سليمان، عن أيوب بن عبد الرحمن بن صعصعة الانصاري، عن يعقوب بن أبي يعقوب، عن أم المنذر بنت قيس الانصارية، قالت: دخل رسول الله ﷺ ومعه علي عليه السلام وعلى ناقه ولنا دوالي معلقة.

فقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يأكل منها، وقام علي ليأكل، فطفق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي: مه إنك ناقة حتى كف علي عليه السلام، قالت: وصنعت شعيرا وسلقا، فجئت به، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: يا علي أصب من هذا فهو أنفع لك قال أبو داود قال هارون: العدوية.

٣- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا دخل على مريض قال: أذهب البأس رب الناس، واشف أنت الشافي، لا شفاء إلا أنت.

المنايع:

(١) سنن ابن ماجة: ١٢٣٩/٢،

(٢) سنن أبي داود: ٣/٤،

(٣) المصنف: ٤٠٥/٧.

٢- باب عيادة المريض

١- عبد الله حدثني أبي ثنا يزيد ثنا حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن عبد الله بن يساران عمرو بن حريث عاد الحسن بن علي عليه السلام فقال له على أتعود الحسن وفي نفسك ما فيها فقال له عمرو انك لست بربي فتصرف قلبي حيث شئت قال علي عليه السلام أما ان ذلك لا يمنعنا ان نؤدى اليك النصيحة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

ما من مسلم عاد أخاه الا ابتعث الله له سبعين ألف ملك يصلون عليه من أي ساعات النهار كان حتى يمسي ومن أي ساعات الليل كان حتى يصبح قال له عمرو كيف تقول في المشي مع الجنازة بين يديها أو خلفها فقال علي عليه السلام.

ان فضل المشي من خلفها على بين يديها كفضل صلاة المكتوبة في جماعة على الوحدة قال عمرو فاني رأيت أبا بكر وعمر يمشیان أمام الجنازة قال علي عليه السلام انها انما كرها ان يخرجها الناس.

٢- عبد الله بن يسار عن عمرو بن حريث انه عاد حسنا وعنده على فقال علي عليه السلام يا عمرو أتعود حسنا وفي النفس ما فيها قال نعم انك لست بررب قلبي فتصرفه حيث شئت.

فقال اما ان ذلك لا يمنعني ان أؤدى اليك النصيحة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يعود مسلما الا ابتعث الله سبعين ألف ملك

يصلون عليه أي ساعة من النهار كانت حتى يمسي وأي ساعة من الليل كانت حتى يصبح.

٣- عبد الله حدثني أبي ثنا عبد الله بن يزيد ثنا شعبة عن الحكم عن عبد الله بن نافع قال عاد أبو موسى الأشعري الحسن بن علي فقال له علي عليه السلام أعائدا جئت أم زائرا فقال أبو موسى بل جئت عائدا فقال علي عليه السلام سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

من عاد مريضا بكرا شيعة سبعون ألف ملك كلهم يستغفر له حتى يمسي وكان له خريف في الجنة وان عاده مساء شيعة سبعون ألف ملك كلهم يستغفر له حتى يصبح وكان له خريف في الجنة.

٤- عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن الحكم عن عبد الله بن نافع قال عاد أبو موسى الأشعري الحسن بن علي عليه السلام فقال له: علي عليه السلام أعائدا جئت أم زائرا قال: لا بل جئت عائدا قال علي عليه السلام:

أما إنه ما من مسلم يعوذ مريضا إلا خرج معه سبعون ألف ملك كلهم يستغفر له إن كان مصبحا حتى يمسي وكان له خريف في الجنة وإن كان ممسيا خرج معه سبعون ألف ملك كلهم يستغفر له حتى يصبح وكان له خريف في الجنة.

٥- عبد الرزاق عن معمر عن أبان عن رجل قال: دخل على علي ابنه الحسن عليه السلام وعنده الأشعري فقال: ما غدا بك أيها الشيخ؟ قال: سمعت بوجع ابن أخي فأحببت أن أعوده فقال: أما إنه لا يمنعا ما في أنفسنا أن نحدثك ما سمعنا، إنه من عاد مريضا نهارا صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي، وإن عاده ليلا صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح.

٦- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: حدثني من أصدق أن عمرو بن

حريث عاد حسين بن علي عليه السلام فلقى عليا، فقال علي عليه السلام لعمرو: أعدت حسيناً؟ قال: نعم، قال: علي ما في النفس؟ قال: إنك يا أبا الحسن، لا تستطيع أن تخرج ما في النفس، قال:

أما أن ذلك لم يمنعني نصيحة لك، أيما امرء عاد مريضاً وكل به سبعون ألف ملك يصلون عليه حتى مثلها من الغد، وإن جلس جلس في رياض الجنة وفي رحمة الله.

٧- ابن ماجه حدثنا عثمان بن أبي شيبة. ثنا أبو معاوية. ثنا الاعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي عليه السلام، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أتى أخاه المسلم عائداً، مشى في خرافة الجنة حتى يجلس. فإذا جلس غمرته الرحمة. فإن كان غدوة صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي. وإن كان مساء صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح.

٨- الترمذي حدثنا أحمد بن منيع أخبرنا الحسن بن محمد أخبرنا إسرائيل عن ثوير عن أبيه قال: أخذ علي عليه السلام بيدي فقال انطلق بنا إلى الحسين نعوذ فوجدنا عنده أبا موسى فقال علي أعياداً جئت يا أبا موسى أم زائراً؟ فقال لا بل عايداً، فقال علي عليه السلام: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ما من مسلم يعود مسلماً غدوة إلا صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي، وإن عادته عشية إلا صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح وكان له خريف في الجنة.

٩- البيهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: جاء أبو

موسى الأشعري يعود الحسن بن علي عليه السلام فقال له علي عليه السلام أعائدا جئت أم شامتا فقال بل عائدا فقال علي عليه السلام فان كنت جئت عائدا فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول إذا أتى الرجل أخاه يعود مشى في خرافة الجنة حتى يجلس فإذا جلس غمرته الرحمة فان كان غدوة صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسي وان كان عشيا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح وخالفه شعبة فرواه عن الحكم عن عبد الله بن نافع عن علي عليه السلام مرة مرفوعا ومرة موقوفا.

١٠- اخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن اسحق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى عبد الله بن احمد بن زكريا ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا شعبة عن الحكم عن عبد الله بن نافع قال جاء أبو موسى الأشعري يعود الحسن بن علي عليه السلام فقال له علي عليه السلام اجئت عائدا ام زائرا فقال أبو موسى جئت عائدا فقال له عليه السلام.

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من عاد مريضا بكرة شيعه سبعون الف ملك كلهم يستغفر له حتى يمسي وكان له خريف في الجنة وان عاده مساء شيعه سبعون الف ملك كلهم يستغفر له حتى يصبح وكان له خريف في الجنة وكذلك رواه محمد بن ابي عدي عن شعبة مرفوعا ورواه محمد بن ابي كثير عن شعبة موقوفا.

١١- ابو نعيم عن أحمد بن محمد بن الحسين أبو جعفر المعدل رئيس محتشم مطعام والد أبي محمد يروى عن العراقيين الحضرمي وأبي شعيب وأبان بن مخلد وغيرهم حدث عن أبان بن مخلد ثنا زنيج ثنا الحكم بن بشير ثنا عمرو بن قيس الملائي عن ثوير بن أبي فاختة عن أبيه قال:
أخذ علي بن أبي طالب عليه السلام بيدي فأدخلني على الحسن بن

علي عليه السلام و هو مريض شك وإذا أبو موسى عنده فقال أذا جئت أم عائدا قال بل عائدا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ما من مسلم يعود مسلما إلا وكل به سبعون ألف ملك يصلون عليه إن كان مساء حتى يصبح وإن كان صباحا حتى يمسي وجعل له خريف في الجنة.

١٢- ابن عبدربه عن العتيبي قال: أصابت الربيع بن زياد نشابة في جبينه، فكانت تنتقض عليه كل عام، فأتاه علي بن أبي طالب عليه السلام عائدا، فقال له: كيف تجدك يا أبا عبد الرحمن؟ قال: أجدني لو كان لا يذهب ما بي إلا بذهاب بصرى لمنيت ذهابه، قال له: و ما قيمة بصرك عندك؟ قال: لو كانت لي الدنيا فديته بها قال:

لا جرم ليعطينك الله على قدر الدنيا لو كانت لك لانفقتها في سبيله إن الله يعطى على قدر الألم و المصيبة، و عنده تضعيف كثير. قال له الربيع: يا أمير المؤمنين، ألا أشكو إليك عاصم بن زياد؟ قال: و ماله؟ قال: لبس العباء، و ترك الملاء، و غم أهله، و أحزن ولده فقال: علي عاصم. فلما أتاه عبس في وجهه، و قال:

ويلك يا عاصم، أدى الله أباح لك اللذات و هو يكره منك أخذك منها أنت أهون على الله من ذلك، أو ما سمعته يقول: «مرج البحرين يلتقيان. بينهما برزخ لا يبغيان»، حتى قال «يخرج مهما اللؤلؤ و المرجان» و تالله إن ابتدال نعم الله بالفعال أحب إلي من ابتدالها بالمقال.

و قد سمعته عزوجل يقول: «و أما بنعمة ربك فحدث» و يقول: «قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده و الطيبات من الرزق». قال عاصم: فعلام اقتصرت أنت يا أمير المؤمنين على لبس الخشن و أكل الحشف. قال: إن الله افترض على أئمة العدل أن يقدروا أنفسهم بالعوام لئلا يتسع على

الفقير فقره. قال: فما برح حتى لبس الملاء و ترك العباء.

١٣- الحاكم ابو عبدالله حدثني علي بن عيسى ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا معاوية ثنا الاعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل يعود مريضا ممسيا الا خرج معه سبعون الف ملك يستغفرون له حتى يصبح وكان له خريف في الجنة ومن اتاه مصباحا خرج معه سبعون الف ملك يستغفرون له حتى يمسي وكان له خريف في الجنة هذا اسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لان جماعة من الرواة اوقفوه.

١٤- ابن ابي شيبة حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل على مريض قال: أذهب البأس رب الناس واشف أنت الشافي لا شافي إلا أنت.

المنابع:

- (١) مسند احمد: ٩٧ - ١١٨ - ١٢١، (٢) المصنف: ٥٩٤/٣،
- (٣) سنن ابن ماجة: ٤٦٣/١، (٤) الجامع الصحيح: ٣٠٠/٣،
- (٥) سنن الكبرى: ٣٨٠/٣ - ٣٨١، (٦) اخبار اصفهان: ١٤٥/١،
- (٧) العقد الفريد: ٣٧٣/٢ و ٢٢٤/٦، (٨) المستدرک: ٣٤١/١،
- (٩) المصنف: ٣١٣/١٠.

٣- باب الإحتضار

١- عبد الرزاق عن الثوري قال: قال علي عليه السلام: حرام على نفس أن تخرج حتى تعلم إلى الجنة أم إلى النار.

(١) المصنف: ٥١٧/٣.

٤- باب غسل الميت

١- عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام قال: من غسل ميتا فليغتسل، وبه نأخذ.

٢- عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن الشعبي عن الحارث عن علي عليه السلام مثله.

٣- ابن ماجه حدثنا بشر بن آدم. ثنا روح بن عبادة، عن ابن جريج، عن حبيب ابن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، عن علي، قال: قال لي النبي صلى الله عليه وآله لا تبرز فخذك، ولا تنظر إلى فخذ حتى ولا ميت.

٤- عنه حدثنا علي بن محمد. ثنا عبد الرحمن المحاربي. ثنا عباد بن كثير، عن عمرو بن خالد، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، عن علي عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله من غسل ميتا وكفنه وحنطه وحمله وصلى عليه، ولم يفش عليه ما رأى، خرج من خطيئته مثل يوم ولدته أمه.

٥- عنه حدثنا يحيى بن خدام. ثنا صفوان بن عيسى. أنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: لما غسل النبي صلى الله عليه وآله ذهب يلتمس منه ما يلتمس من الميت، فلم يجده. فقال: بأبي الطيب. طبت حيا وطبت ميتا.

٦- عنه حدثنا عباد بن يعقوب. ثنا الحسين بن زيد بن علي بن

الحسين بن علي، عن إسماعيل بن عبد الله بن جعفر، عن أبيه، عن علي عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا مات فاعسلوني بسبع قرب، من بئري، بئر غرس.

٧- الحاكم اخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال: قال علي بن أبي طالب غسلت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذهبت انظر ما يكون من الميت.

فلم ار شيئاً وكان طيباً صلى الله عليه وآله وسلم حياً وميتاً ولي دفنه واجنانه دون الناس اربعة علي والعباس والفضل وصالح مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولحد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لحدا ونصب عليه اللبن نصبا هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجا منه غير اللحد.

٨- ابن أبي شيبة حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر عن الحارث عن علي عليه السلام قال من غسل ميتاً فليغتسل.

٩- عنه حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال من السنة أن من غسل ميتاً اغتسل.

١٠- عنه حدثنا شريك عن أبي إسحاق أن رجلين من أصحاب علي وأصحاب عبد الله غسلا ميتاً فاغتسل الذي من أصحاب علي عليه السلام وتوضأ الذي من أصحاب عبد الله.

المنايع:

(١) المصنف: ٤٠٧/٣، (٢) سنن ابن ماجة: ٤٦٩/١.

(٣) المستدرک: ٣٦٢/١، (٤) المصنف: ٢٦٩/٣.

٥- باب النظر إلى عورة الميت

١- عبد الله حدثني عبيد الله بن عمر القواريري حدثني يزيد أبو خالد البيسري القرشي ثنا ابن جريج أخبرني حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن أبي ضمرة عن علي عليه السلام قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تبرز فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت.

٢- البيهقي أخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ أنبأ أحمد بن علي بن المثنى ثنا القواريري ثنا يزيد أبو خالد القرشي ثنا ابن جريج أخبرني حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تبرز فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت.

٣- عنه أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد ابن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا محمد بن فضيل عن يزيد ابن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث بن نوفل أن علياً عليه السلام غسل النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم قميص وبيد علي عليه السلام خرقة يتبع بها تحت القميص.

٤- عنه أخبرنا علي بن محمد بن علي أنبأ الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال: قال علي بن أبي طالب عليه السلام غسلت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذهبت لأنظر ما يكون من الميت فلم أر شيئاً وكان طيباً صلى الله عليه وآله وسلم.

حيا وميتا وولى دفنه واجنانه دون الناس اربعة علي والعباس والفضل
وصالح مولى رسول الله ﷺ ولحد لرسول الله ﷺ لحداً أو نصب عليه
اللبن نصبا

٥- الحاكم حدثني علي بن حمشاذ العدل ثنا اسمعيل بن اسحاق
القاضي وعلي بن الصقر السكري قالوا ثنا ابراهيم ابن حمزة الزهري ثنا
ابراهيم بن علي الرافعي حدثني علي بن عمر بن علي بن ابي طالب عليه السلام عن
ابيه عن جده ان النبي ﷺ قال عورة الرجل على الرجل كعورة المرأة على
الرجل وعورة المرأة على المرأة كعورة المرأة على الرجل. هذا حديث
صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

٦- عنه أخبرنا عبد الله بن الحسين القاضي بمرورنا الحارث بن ابي
اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج عن حبيب بن ابي ثابت عن عاصم
ابن ضمرة عن علي عليه السلام قال: قال النبي ﷺ لا تبرز فخذيك ولا تنظر إلى
فخذ حي ولا ميت.

المنايع:

(١) مسند احمد: ١/١٤٦، (٢) سنن الكبرى: ٣/٣٨٨،

(٣) المستدرک: ٤/١٨٠.

٦- باب الكفن

١- البيهقي اخبرنا أبو علي الروذباري انبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبيد المحاربي ثنا عمرو أبو مالك الجنبي عن اسمعيل بن ابي خالد عن عامر عن علي بن ابي طالب عليه السلام قال لا يغالي في كفن فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا تغالوا في الكفن فانه يسلب سلبا سريعا.

٢- عنه اخبرنا أبو نصر بن قتادة انبأ أبو العباس محمد بن اسحاق ابن ايوب الصيفي ثنا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن ابي اويس حدثني حسين ابن عبد الله بن ضميرة عن ابيه عن جده عن علي عليه السلام انه قال الكفن من رأس المال.

٣- الهيثمي عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الكفن من جميع المال. رواه الطبراني في الاوسط وفيه عبدالله بن هارون الفروي وهو ضعيف.

٤- عنه عن علي عليه السلام قال كفن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في سبعة أثواب رواه أحمد وإسناده حسن.

٥- ابن ابي شيبه حدثنا سويد عن عمرو قال ثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن الحنفية عن علي عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كفن في سبعة أثواب.

المنابع:

(١) سنن الكبرى: ٤٠٣/٣ - و ٧/٤، (٢) مجمع الزوائد: ٢٣/٣،

(٣) المصنف: ٢٦٢/٣.

٧- باب الحنوط

١- البيهقي اخبرنا أبو عبد الله الحافظ انبأ أبو بكر بن اسحق انبأ محمد بن ايوب انبأ ابراهيم بن موسى ثنا حميد بن عبد الرحمن الرواسي ثنا الحسن بن صالح عن هارون بن سعيد عن ابي وائل قال كان عند علي عليه السلام مسك فأوصى ان يحنط به قال وقال علي عليه السلام هو فضل حنوط رسول الله صلى الله عليه وسلم - وروينا في ذلك عن ابن عمر وانس ابن مالك.

٢- الحاكم اخبرنا أبو بكر بن اسحاق انبأ محمد بن ايوب ثنا ابراهيم ابن موسى ثنا حميد بن عبد الرحمن الراسي ثنا الحسن بن صالح عن هارون ابن سعد عن ابي وائل قال كان عند علي عليه السلام مسك فأوصى ان يحنط به قال وقال علي وهو فضل حنوط رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٣- ابن ابي شيبه حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن هارون ابن سعد أن علياً عليه السلام أوصى أن يجعل في حنوطه مسك وقال هو فضل حنوط النبي صلى الله عليه وسلم.

المنابع:

(١) سنن الكبرى: ٤٠٥/٣، (٢) المستدرک: ٣٦١/١.

(١) المصنف: ٤٣٨/٣.

٨- باب النعش

١- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: أتكره القطيفة الصفراء للنعش؟ قال: لم أعلم، قال: فالحمراء؟ قال: قال علي بن أبي طالب عليه السلام: نهاني النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن خاتم الذهب وعن القسي، يعني ثيابا من الحرير، وقطيفة الارجوان والميثرة، هيئة كانت تجعل تحت الرجل بمنزلة الطنفسة كهيئة البرذعة اللطيفة ذات ذباذب حمر وصفر.

(١) المصنف: ٤٣٨/٣.

٩- باب الصلاة على الجنائز

١- عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام قال: إذا كان الرجال والنساء كان الرجال يلون الامام، والنساء من وراء ذلك.

٢- عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام قال: الرجال قبل النساء، والكبار قبل الصغار.

٣- عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن عبد الله بن عبد الرحمن ابن أوزي عن علي عليه السلام أنه كان يقول على الميت: اللهم اغفر لحياتنا وأمواتنا، وألف بين قلوبنا، وأصلح ذات بيننا، واجعل قلوبنا على قلوب أخيارنا، اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، اللهم أرجعه إلى خير مما كان فيه.

اللهم عفوك، وكان إذا جاءه نعي الرجل الغائب قال: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم ارفع درجته في المهتدين، واخلفه في تركته في الغابرين، ونحتسبه عندك يا رب العالمين، اللهم ولا تحرمنا أجره، ولا تفتنا بعده.

٤- عبد الرزاق عن الثوري عن إسماعيل عن رجل قال: جاء رجل إلى علي بن أبي طالب عليه السلام فقال: ألا تقوم فتصلي على هذه الجنازة؟ فقال: إنا لقائمون وما يصلي عليه إلا عمله.

٥- البيهقي اخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبأ عبد الله ابن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى انبأ العلاء ابن صالح

عن الحكم عن حنش قال مات سهل بن حنيف فأتى به الرحبة فصلى عليه علي عليه السلام فلما أتينا الجنازة لحقنا قرظة ابن كعب في ناس من قومه أو في ناس من الانصار فقالوا يا امير المؤمنين لم نشهد الصلاة عليه فقال صلوا عليه فصلى بهم فكان امامهم قرظة بن كعب.

٦- عنه اخبرنا أبو الحسين بن الفضل انبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن رجاء انبأ زائدة عن ابي اسحاق عن علقمة ابن مرثد قال صلى علي عليه السلام علي يزيد بن المكفف النخعي فجاء قرظة بن كعب واصحابه بعد الدفن فامرهم ان يصلوا عليه -.

٧- الهيثمي عن الشعبي قال صلى علي عليه السلام يوم صفين على عمار بن ياسر و هاشم بن عتبة فكان عمار أقربهما إلى علي وكان هاشم أقربهما إلى القبلة. رواه الطبراني في الكبير وفيه سنان بن هرون وفيه كلام وقد وثق.

٨- ابن ابي شيبه حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزي قال كان علي يقول في الصلاة على الميت.

اللهم اغفر لحياتنا وأمواتنا وألف بين قلوبنا واصلح ذات بيتنا واجعل قلوبنا على قلوب خيارنا اللهم اغفر له اللهم ارحمه اللهم ارجعه إلى خير مما كان فيه اللهم عفوك.

٩- عنه حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر عن كاتب لعل عليه السلام أن علياً عليه السلام كبر على جنازة خمسا.

١٠- عنه حدثنا ابن فضيل عن أيوب بن النعمان قال صليت خلف زيد بن أرقم على جنازة فكبر عليها خمسا.

١١- عنه حدثنا حفص عن عبد الاعلى بن سلع عن عبد خير قال:

كان علي عليه السلام يكبر على أهل بدر ستا وعلى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

خمسا وعلى سائر الناس أربعا.

١٢- عنه حدثنا عبد الله بن نمير ووكيع قالوا حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن موسى بن عبد الله بن يزيد قال صلى علي عليه السلام علي أبي قتادة فكبر عليه سبعا.

١٣- عنه حدثنا أبو بكر قال ثنا هشيم قال: أخبرنا حصين عن الشعبي أن علياً عليه السلام صلى على سهل بن حنيف فكبر عليه ستا.

١٤- عنه حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عمير بن سعد قال صلى علي عليه السلام علي يزيد ابن المكف فكبر عليه أربعا وسلم تسليمه خفية عن يمينه.

١٥- عنه حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث قال صليت خلف علي عليه السلام على جنازة فسلم عن يمينه حين فرغ السلام عليكم. ١٦- عنه حدثنا ابن نمير عن الاعمش عن إبراهيم أنه كان يسلم على الجنازة تسليمه.

١٧- عنه حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن علي عليه السلام قال إذا اجتمعت جنائز رجال ونساء جعل الرجال مما يلي الامام والنساء مما يلي القبلة فالحر والعبد يجعل الحر مما يلي الامام والعبد مما يلي القبلة.

١٨- عنه عن وكيع عن سفيان عن منصور قال: حدثت عن عمير بن سعيد أن علياً عليه السلام أدخل ميتا من قبل القبلة.

١٩- عنه حدثنا مصعب بن المقدام حدثنا مندل حدثنا الحسن ابن الحكم عن أسماء بنت عابس عن أبيها عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن السقط ليرغم ربه إذا دخل أبواه النار حتى يقال أيها السقط المرغم ربه إرفع فإني أدخلت أبويك الجنة قال فيجرهما بسرره حتى

يدخلها الجنة.

٢٠- عنه حدثنا ابن غير عن اشعث عن ابي اسحاق ان علياً عليه السلام كان اذا صلى على جناز رجل و نساء جعل الرجال مما يلونه و النساء مما يلي القبلة و اذا دفنهم قدم الرجل و آخر النساء.

٢١- عنه حدثنا عبدالوهاب عن سعيد عن قتادة في الرجل و المرأة يدفنان في قبر واحد قال: يقدم الرجل امامها.

٢٢- عنه حدثنا هشيم أنا اشعث عن الشعبي قال جاء قرظة بن كعب في رهط مصر وقد صلى عليه السلام على علي بن حنيف ودفن فأمره على أن يصلي هو وأصحابه على القبر ففعل.

٢٣- عنه عن جعفر بن سليمان حدثنا عيينة عن يزيد بن أصم قال سمعت علياً عليه السلام يقول مات رجل من أهل الصفة فقالوا يا رسول الله ترك ديناراً أو درهما فقال: كيتان فقال: صلوا على صاحبكم.

٢٤- عنه حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزي قال كان علي عليه السلام يقول في الصلاة على الميت اللهم اغفر لآحيائنا وأمواتنا وألف بين قلوبنا واصلح ذات بيننا واجعل قلوبنا على قلوب خيارنا اللهم اغفر له اللهم ارحمه اللهم ارجعه إلى خير مما كان فيه اللهم عفوك.

المنابع:

(١) المصنف: ٤٦٣/٣ - ٤٨٧ - ٥٢٨،

(٢) سنن الكبرى: ٢٩/٤ - ٤٥، (٣) مجمع الزوائد: ٣٦/٣،

(٤) المصنف: ٢٩٢/٣ - ٣٠٣ - ٣٠٧ - ٣١٥ - ٣٢٨ - ٣٥٤ -

٣٦٠ - ٣٧٣ و ٤١٢/١٠.

١٠- باب التكبير على الجنائز

١- عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن عمير بن سعيد قال: كبر علي عليه السلام على يزيد بن المكفف النخعي أربعاً.

٢- عبد الرزاق عن ابن عيينة عن يزيد بن أبي زياد قال: سمعت عبد الله بن معقل يقول: صلى علي عليه السلام على سهل بن حنيف فكبر عليه ستاً.

٣- عبد الرزاق عن معمر عن حماد عن إبراهيم أن علياً عليه السلام كبر على جنازة خمساً.

٤- عبد الرزاق عن ابن عيينة عن إسماعيل عن الشعبي قال: حدثني عبد الله بن معقل أن علياً عليه السلام صلى على سهل حنيف، فكبر عليه ستاً ثم التفت إلينا فقال: إنه بدري، قال الشعبي: وقدم علقمة من الشام فقال لابن مسعود:

إن إخوانك بالشام يكبرون على جنائزهم خمساً، فلو وقتم لنا وقتان تابعكم عليه، فأطرق عبد الله ساعة ثم قال: انظروا جنائزكم فكبروا عليها ما كبر أمتكم لا وقت ولا عدد.

٥- البيهقي أخبرنا أبو عبد الله المحافظ وأبو بكر بن الحسن قالاً ثنا أبو العباس ثنا محمد بن اسحق أنبأ الفضل بن دكين ثنا مالك ابن مغول عن عمير بن سعيد قال صلى علي عليه السلام على يزيد بن مكفف فكبر أربعاً قال ثم حثا في قبره التراب.

- ٦- عنه قال: اخبرنا أبو نعيم ثنا شريك عن أبي مالك الأشجعي عن عمير بن سعيد انه رأى علياً عليه السلام في قبر ابن مكفف حثاً ثنتين أو ثلاثاً.
- ٧- عنه أخبرنا أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو عبدالله محمد بن علي الصنعاني بمكة ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري أنبأ عبدالرزاق أنبأ ابن عيينة عن اسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عبدالله بن معقل ان علياً عليه السلام صلى على سهل بن حنيف فكبر عليه ستاً ثم التفت اليها فقال انه من اهل بدر و رواه ابن عيينة ايضاً عن ابن الاصبهاني و غيره عن عبدالله بن معقل عن علي عليه السلام.
- ٨- عنه اخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر أنبأ يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى عن اسماعيل بن أبي خالد عن موسى بن عبد الله بن يزيد ان علياً عليه السلام صلى على أبي قتادة فكبر عليه سبعا وكان بدرياً - هكذا روي وهو غلط لان ابا قتادة بقي بعد علي عليه السلام مدة طويلة وروينا عن علي عليه السلام انه كبر على يزيد بن المكفف اربعا -
- ٩- عنه اخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين ابن اسمعيل ثنا أبو هشام ثنا حفص عن عبد الملك بن سلع عن عبد خير عن علي عليه السلام انه كان يكبر على اهل بدرستا وعلى اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم خمسا وعلى سائر الناس اربعا -
- ١٠- عنه اخبرنا ابو حازم الحافظ أنبأ ابو احمد الحافظ أنبأ ابوبكر محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا محمد بن رافع ثنا يزيد بن هارون أنبأ الحجاج ابن ارطاة عن عمير بن سعيد قال صليت خلف علي بن أبي طالب عليه السلام جنازة يزيد بن مكفف فكبر عليه اربعا و سلم واحدة.
- ١١- الهيثمي عن عبدالله بن مغفل أن علياً عليه السلام صلى على سهل بن

حنيف فكبر عليه ستا ثم التفت اليها فقال: انه بدرى. رواه الطبرانى فى الكبيرور.

١٢- الخطيب عن احمد بن رزق أخبرنا عثمان بن احمد الدقاق حدثنا حنبل ابن اسحاق حدثنا غسان بن الربيع مع أبى عبدالله حدثنا أبو اسزائيل عن الحكم عن حنش. قال: صليت خلف علي عليه السلام فى الرحبة و صلى على سهل ابن حنيف، فكبر ستا.

المنايع:

- (١) المصنف: ٤٨٠/٣ - ٤٨١،
- (٢) سنن الكبرى: ٤١٠/٣ و ٣٦/٤ - ٣٧ - ٤٣،
- (٣) مجمع الزوائد: ٣٤/٣، (٤) تاريخ بغداد: ٣٣٠/١٢.

١١- باب تشييع الجنازة

١- عبدالرزاق عن الثوري عن عروة بن الحارث عن زائدة ابن أوس الكندي عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزي عن أبيه قال: كنت مع علي في جنازة، قال: و علي آخذ بيدي و نحن خلفها، و أبوبكر و عمر يمشيان أمامها، فقال:

إن فضل الماشي خلفها على الذي يمشي أمامها، كفضل صلاة الجماعة على صلاة الفرد، و إنها ليعلمان من ذلك ما أعلم و لكنها لا يجبان أن يشقا على الناس.

٢- البخارى حدثنا عثمان قال: حدثني جرير عن منصور عن سعد ابن عبيدة عن أبي عبدالرحمن عن علي عليه السلام قال: كنا في جنازة في بقيع الغرقد فأتانا النبي صلى الله عليه وسلم فقعده و قعدنا حوله و معه مخضره فنكس فجعل ينكت بمخضرتة ثم قال: ما منكم من أحد ما من نفس منقوسة إلا كتب مكانها من الجنة والنار و إلا قد كتب شقية أو سعيدة.

فقال: رجل يا رسول الله أفلا نتكل على كتابنا و ندع العمل فمن كان منا من أهل السعادة فسيصير إلى عمل أهل السعادة فييسرون لعمل السعادة، و أما أهل الشقاوة فييسرون لعمل الشقاوة، ثم قرأ فأما من أعطى و اتقى الآية.

٣- عنه حدثني محمد بن بشار حدثنا عندنا عن شعبة عن

منصور و الأعمش سمعا سعد بن عبيدة عن أبي عبدالرحمن عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان في جنازة فأخذ عودا فجعل ينكت في الأرض فقال: ما منكم من أحد إلا كتب مقعده من النار أو من الجنة قالوا ألا نتكل؟ قال: أعملوا فكل ميسر فأما من أعطى و اتقى الآية.

٤- ابن ماجه حدثنا هناد بن السري ثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق، عن الحارث عن علي عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: للمسلم على المسلم ستة بالمعروف: يسلم عليه إذا لقيه و يجيبه إذا دعاه، و يشمته إذا عطس. و يعودده إذا مرض ز يتبع جنازته إذا مات و يجب له ما يجب لنفسه.

٥- البيهقي اخبرنا أبو عبد الله الحافظ اخبرني محمد بن احمد بن بالويه ثنا محمد بن غالب حدثني عمرو بن مرزوق انبا شعبة عن ابي فروة الجهني قال سمعت زائدة يحدث عن ابن عبد الرحمن بن ابزي عن ابيه ان ابا بكر و عمر كانا يمشيان امام الجنازة وكان علي عليه السلام يمشي خلفها فقبل لعلي عليه السلام انهما يمشيان امامها فقال انهما يعلمان ان المشي خلفها افضل من المشي امامها كفضل صلاة الرجل في جماعة علي صلواته فذا ولكنها سهلان يسهلان للناس -

٦- اهيتمي ابي سعيد الخدري قال: سألت علي بن ابي طالب عليه السلام فقلت يا أبا الحسن أيها أفضل المشي خلف الجنازة أو أمامها فقال: لى يا أبا سعيد و مثلك يسأل عن هذا إلى مثلى إني رأيت أبا بكر و عمر يمشيان أمامها فقال: رحمهما الله و غفر لهما و الله لقد سمعكما سمعنا و لكنها كانا سهلين يجبان السهولة.

يا أبا سعيد إذا مشيت خلف أخيك المسلم فانصت و فكر في نفسك كأنك قد صرت مثله أخوك كان يشاحك على الدنيا خرج منها حزينا

سليبا ليس له إلا ما تزود من عمل صالح فاذا بلغت القبر فجلس الناس فلا تجلس و لكن قم على شفيع قبره فقل.

بسم الله و في سبيل الله و على ملة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اللهم عبدك نزل بك و أنت خير منزول به خلف الدنيا خلف ظهره فاجعل ما قدم عليه خيرا مما خلف فانك قلت و ما عند الله خير للأبرار ثم احث عليه ثلاث حثيات.

٧- ابن ابى شيبه حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: للمسلم على المسلم أن يعودوه إذا مرض ويحضر جنازته.

المنابع:

- (١) المصنف: ٤٤٦/٣ - ٤٤٧،
- (٢) صحيح البخارى: ١٢٠/٢ و ١٩٥/٩،
- (٣) سنن ابن ماجة: ٤٦١/١، (٤) سنن الكبرى: ٢٥/٤،
- (٥) مجمع الزوائد: ٤٤/٣، (٦) المصنف: ٢٣٥/٣.

١٢- باب القيام للجنائز

١- عبدالله حدثني أبي ثنا اسماعيل بن يريم عن محمد بن عمرو قال:

حدثني و معد بن عمرو بن سعد بن معاذ قال: شهدت جنازة في بني سلمة فقامت فقال: لي نافع بن جبير اجلس فاني سأخبرك في هذا بشيت.

حدثني مسعود بن الحكم الرزقي انه سمع علي ابن أبي طالب عليه السلام

برحبة الكوفة و هو يقول كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمرنا بالقيام في الجنازة ثم جلس بعد ذلك و أمرنا بالقيام في الجنازة ثم جلس بعد ذلك و أمرنا بالجلوس.

٢- عبد الرزاق عن الثوري عن ليث عن مجاهد عن أبي معمر قال:

كنا مع علي عليه السلام فمر بجنازة فقام لها ناس. فقال علي: من أفتاكم بهذا؟ فقالوا: أبو موسى، فقال: إنما فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مرة، وكان يتشبه بأهل الكتاب فلما نهي انتهى.

٣- عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني موسى بن عقبة عن

قيس بن مسعود عن أبيه أنه شهد جنازة مع علي بن أبي طالب عليه السلام بالكوفة فرأى ناسا قياما ينتظرون الجنازة أن توضع، فأشار إليهم بدرة معه أو سوط: اجلسوا فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد جلس بعدما كان يقوم.

٤- عبد الرزاق عن الثوري عن يحيى بن سعيد عن نافع ابن جبير

عن مسعود بن الحكم عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قام عند القبر ثم

جلس.

٥- ابن ماجة حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن المكندر عن مسعود بن الحكم عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للجنازة فقمنا حتى جلس فجلسنا.

٦- النسائي أخبرنا قتيبة قال: حدثنا الليث عن يحيى بن واقد عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه ذكر القيام على الجنازة حتى توضع فقال: علي بن أبي طالب عليه السلام قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم قعد.

٧- عنه أخبرنا أسماعيل بن مسعود قال: حدثنا خالد قال: حدثنا شعبة قال: أخبرني محمد بن المنكدر عن مسعود بن الحكم عن علي عليه السلام قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قام فقمنا و رأيناه قعد فقعدنا.

٨- الترمذي حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن واقد و هو ابن عمرو بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه ذكر القيام على الجنازة حتى توضع. فقال علي عليه السلام: قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم قعد.

٩- البيهقي أخبرنا أبو زكريا ابن أبي اسحاق المزكي في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مالك عن يحيى ابن سعيد ح وأخبرنا أبو صالح بن أبي طاهر أنبا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا أحمد بن سلمة.

ثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن واقد بن عبد الله بن سعد بن معاذ وفي حديث مالك واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير عن مسعود ابن الحكم عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه

ذكر القيام على الجنازة حتى توضع.

فقال علي بن ابي طالب عليه السلام قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قعد وفي رواية مالك قال عن علي بن ابي طالب عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم في الجنائز ثم جلس بعد.

١٠- عنه اخبرنا أبو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا شعيب بن الليث عن ابيه فذكر الحديث نحو رواية قتبية وزاد موصولا بالحديث وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى الجنازة قام لها.

ثم ترك القيام فلم يكن يقوم للجنازة إذا رآها ورواه عبد الوهاب الثقفي وابن زائدة وغيرهما عن يحيى بن سعيد وقالوا في الحديث نحو من رواية قتبية عن الليث وفي الاسناد واقد بن عمرو -

١١- عنه اخبرنا أبو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني اسامة ابن زيد الليثي ان محمد بن عمرو بن علقمة حدثه عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم الزرقى عن علي بن ابي طالب عليه السلام قال.

قام رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الجنازة حتى توضع وقام الناس معه ثم قعد بعد ذلك وامرهم بالعود - وبمعناه رواه غيره عن محمد بن عمرو في الامر بالعود -

١٢- عنه اخبرنا أبو الحسن علي بن احمد بن عمر المقرئ ببغداد انبأ احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك يعني ابن محمد ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة عن محمد بن المنكدر عن مسعود بن الحكم عن علي بن ابي طالب عليه السلام قال

قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقمنا وقعد فقعدنا قلت - في جنازة مرت قال في جنازة مرت - أخرجه مسلم في الصحيح من وجهين عن شعبة.

١٣- عنه أخبرنا أبو طاهر الفقيه ثنا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمدي ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أخبرني ابن جريج أخبرني موسى بن عقبة عن قيس بن مسعود عن أبيه أنه شهد مع علي بن أبي طالب عليه السلام بالكوفة فرأى علي بن أبي طالب عليه السلام الناس قياماً ينتظرون الجنازة أن توضع فأشار إليهم بدرجة معه أو سوط أن اجلسوا فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد جلس بعد ما كان يقوم.

١٤- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن نمير عن حجاج عن أبي إسحاق قال كان أصحاب علي عليه السلام وأصحاب عبد الله لا يقومون للجنازة إذا مرت بهم.

١٥- عنه عن وكيع عن شعبة عن محمد بن المكندر عن مسعود بن الحكم قال: قال علي عليه السلام: قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للجنازة فقمنا ثم جلس فجلسنا.

المنايع:

- (١) مسند أحمد: ٨٤/١، (٢) المصنف: ٤٥٩/٣ - ٤٦٠.
- (٣) سنن ابن ماجة: ٤٩٣/١، (٤) سنن النسائي: ٧٨/٤.
- (٥) الجامع الصحيح: ٣٦١/٣، (٦) سنن الكبرى: ٢٧/٤ - ٢٨.
- (٧) المصنف: ٣٥٩/٣.

١٣- باب حمل الجنازة

١- عبد الرزاق عن حسين بن مهران عن المطرح أبي المهلب عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة أن أبا سعيد الخدري قال لعلي عليه السلام: يا أبا حسن، رأيت إن شهدت الجنازة حملها واجب على من شهدها؟ قال:

لا ولكنه خير، فمن شاء أخذ ومن شاء ترك، فإذا أنت شهدت جنازة فقدمها بين يديك، واجعلها نصبا بين عينيك، فإنما هي موعظة، وتذكرة، وعبرة، فإن بدا لك أن تحمل، فانظر إلى مقدم السرير، وانظر إلى جانبه الايسر، فاجعله على منكبك الايمن.

(١) المصنف: ٥١٢/٣.

١٤- باب التعجيل في حمل الجنازة

١- ابن ماجه حدثنا حرملة بن يحيى. ثنا عبد الله بن وهب أخبرني سعيد بن عبد الله الجهني، أن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب حدثه عن أبيه، عن جده علي بن أبي طالب عليه السلام، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: لا تؤخروا الجنازة إذا حضرت.

٢- الترمذي حدثنا قتيبة أخبرنا عبد الله بن وهب عن سعيد بن عبد الله الجهني، عن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال له يا علي ثلاث لا تؤخرها: الصلاة إذا آنت والجنازة إذا حضرت والايام إذا وجدت لها كفواً.

المنابع:

(١) سنن ابن ماجه: ٤٧٦/١، (٢) الجامع الصحيح: ٣٨٧/٣.

١٥- باب النساء في تشييع الجنائز

١- ابن ماجة حدثنا محمد بن المصنف. ثنا أحمد بن خالد. ثنا إسرائيل، عن إسماعيل ابن سلمان، عن دينار أبي عمر، عن ابن الحنفية، عن علي عليه السلام، قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإذا نسوة جلوس فقال ما يجلسكن؟ قلن: نتنظر الجنائز. قال هل تغسلن؟ قلن: لا. قال: هل تحملن؟ قلن: لا. قال هل تدلين فيمن يدلى؟ قلن: لا قال فارجعن مأزورات، غير مأجورات.

٢- البيهقي اخبرنا أبو علي الروذباري انبأ الحسين بن الحسن بن ايوب الطوسي ثنا أبو حاتم الرازي ثنا عبد الله بن رجاء انبأ إسرائيل ح واخبرنا أبو عبد الله الحافظ وابو صادق بن أبي الفوارس ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا العباس بن محمد.

ثنا اسود بن عامر ثنا اسرائيل عن اسمعيل بن سلمان عن دينار ابي عمر عن محمد بن الحنفية عن علي بن ابي طالب عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم خرج في جنازة فرأى نسوة جلوسا.

فقال ما يجلسكن فقلن الجنائز فقال اتحملن فيمن يحمل قلن لا قال افتدلين فيمن يدلى قلن لا قال فتغسلن فيمن يغسل قلن لا قال فارجعن مأزورات غير مأجورات وفي حديث الروذباري موزورات.

٣- عنه اخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا يحيى بن ابي

طالب ثنا اسحاق بن منصور عن اسرائيل فذكره باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فتحتين
مر بنسوة فقال ما لكم قلن ننتظر الجنازة فذكر الحديث الا انه قال فتحتين
فيمن يحثو قلن لا ولم يذكر الغسل -

المنابع:

(١) سنن ابن ماجة: ٥٠٢/١، (٢) سنن الكبرى: ٧٧/٤.

١٦- باب الصلاة على المرحوم

١- عبد الرزاق عن الثوري عن علقمة بن مرثد عن الشعبي قال: لما رجم على شراحة الهمدانية جاء أولياؤها فقالوا: كيف نضع بها؟ فقال لهم: اصنعوا بها ما تصنعون بموتاكم، يعني غسلها، والصلاة عليها، وما أشبه ذلك. قال الثوري: وأخبرني سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: كنت مع علي عليه السلام حين رجم شراحة فقلت: ماتت هذه على شر أحوالها، قال:

فضربني بقضيب كان في يده، فقلت: أوجعتني، قال: وإن أوجعتك، إنها لن تعذب بعدها أبدا، لان الله لم ينزل في القرآن حدا فأقيم على صاحبه إلا كان كفارة له كالدين بالدين.

١٧- باب الشهيد

١- عبد الرزاق عن إسرائيل وغيره عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام قال: ينزع من القتييل خفاه، وسراويله، وكمته أو قال عمامته ويزاد ثوبا، أو ينقض ثوبا حتى يكون وترا.

(١) المصنف: ٥٤٧/٣.

١٨- باب اللحد

١- عبد الرزاق عن ابن جريج عن أبي بكر وعلي عليهما السلام أنه لحد للنبي صلى الله عليه وسلم وعرض عليه اللبن ونصب.

(١) المصنف: ٤٧٩/٣.

١٩- باب الدعاء عند ادلاء الميت

١- عبد الرزاق عن إسرائيل عن إسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي بن أبي طالب أنه كان يقول: إذا أدخل الميت في قبره، بسم الله، وفي سبيل الله، وعلى ملة رسول الله ﷺ، وبه نأخذ.

٢- عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن عمر بن سعد أن علياً بن أبي طالب أخذ يزيد بن المكف من قبل القبلة، وبه نأخذ.

٣- البيهقي اخبرنا أبو عبد الله الحافظ انبأ محمد بن عبد الله الزاهد يعني ابا عبد الله الصفار ثنا البرقي يعني احمد بن محمد بن عيسى ثنا مسلم يعني ابن ابراهيم ثنا شعبة عن الحكم عن عمير بن سعيد النخعي قال:

شهدت علي بن ابي طالب عليه السلام وقد ادخل ميتا في قبره فقال اللهم عبدك ابن عبدك نزل بك وانت خير منزل به ولا نعلم به الا خيرا وانت اعلم به كان يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ﷺ فاغفر له ذنبه ووسع له في مدخله -

٤- ابن ابي شيبه حدثنا ابن نمير عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة قال لما فرغ من قبر عبد الله بن السائب قام ابن عباس على القبر فوقف عليه ثم دعا ثم انصرف.

٥- عنه حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن قيس بن سالم عن عمير

ابن سعيد أن علياً عليه السلام قام على قبر حتى دفن وقال ليكن لاحدكم قيام على قبره حتى يدفن.

٦- عنه حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي عليه السلام قال: كان يقول عند المنام إذا نام: بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ويقوله إذا أدخل الرجل في قبره.

٧- عنه حدثنا عبد الرحيم بن إسماعيل بن أبي خالد عن جبير بن عدي قال: أخبرت أن علي بن أبي طالب عليه السلام كان يقول إذا أدخل الميت في قبره بسم الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتصديق كتابك ورسلك واليقين بالبعث بعد الموت اللهم ارحب عليه قبره وبشره بالجنة.

٨- عنه حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عمير بن سعيد أن علياً عليه السلام كبر على يزيد بن المكفف أربعاً قال اللهم عبدك وابن عبدك نزل بك اليوم وأنت خير منزل به اللهم وسع له مدخله واغفر ذنبه فإننا لا نعلم إلا خيراً وأنت أعلم به.

المنابع:

(١) المصنف: ٤٩٧/٣ - ٤٩٩، (٢) سنن الكبرى: ٥٦/٤،

(٣) المصنف: ٣٣٠/٣ - ٣٣١ - ٣٣٦ - و ٤٢٥/١٠ - ٤٣٦.

٢٠- باب دخول القبر

١- البيهقي اخبرنا أبو علي الروذباري انبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن عامر قال غسل رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب والفضل واسامة بن زيد وهم ادخلوه قبره قال وحدثني مرحب أو ابن ابي مرحب انهم ادخلوا معهم عبد الرحمن بن عوف فلما فرغ علي بن أبي طالب قال انما يلي الرجل اهله -

٢- عنه اخبرنا أبو عبد الله الحافظ انبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال: قال علي بن ابي طالب ﷺ غسلت رسول الله ﷺ فذهيت انظر ما يكون من الميت.

فلم ار شيئاً وكان طيباً حياً وميتاً ﷺ وولى دفنه واجنانه دون الناس اربعة علي والعباس والفضل وصالح مولى رسول الله ﷺ ولحد لرسول الله ﷺ لحدا ونصب عليه اللبن نصبا -

٣- عنه اخبرنا أبو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال: حدثني حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال:

كان الذين نزلوا في قبر رسول الله ﷺ علي بن ابي طالب ﷺ

والفضل بن العباس وقثم بن العباس وشقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قال اوس ابن خولي لعلي بن ابي طالب عليه السلام.

يا علي انشدك الله وحظنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له انزل فنزل مع القوم فكانوا خمسة قال الشيخ وشقران هو صالح مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقبه شقران -

(١) سنن الكبرى: ٥٣/٤.

٢١- باب النياحة على الميت

- ١- ابن أبي شيبة حدثنا وكيع عن ابن أبي خالد عن الشعبي عن الحارث عن علي عليه السلام قال نهى عن النوح.
- ٢- عنه حدثنا ابن نمير عن مجالد عن الشعبي عن عبد الله عن علي عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وآله أنه نهى عن النوح.

(١) المصنف: ٣/٣٩٠.

٢٢- باب الصبر و التعزية

١- ابن قتيبة كان على عليه السلام إذا عزي رجلا يقول: إن تجزع فأهل ذلك الرحم، و إن تصبر ففي الله عوض من كل فائت؛ و صلى الله على محمد، و عظم الله أجركم.

٢- المبرد: أتى علي بن أبي طالب عليه السلام لأشعث يعزيه عن أبنه، فقال: إن تحزن فقد استحقت ذلك منك الرحم، و إن تصبر فإن في الله خلفا من كل هالك، مع أنك إن صبرت جرى عليك القدر و أنت مأجور، و إن جزعت جرى عليك القدر و أنت آثم.

٣- ابن عبد ربه عزي علي بن أبي طالب عليه السلام الأشعث بن قيس عن أبنه فقال: أن تحزن فقد استحقت ذلك منك الرحم، و إن تصبر ففي الله خلف من كل هالك، مع أنك إن صبرت جرى عليك القدر و أنت مأجور، و إن جزعت جرى عليك القدر و أنت موزور، سرك الله و هو بلاء و فتنة، و حزنك و هو ثواب و رحمة.

٤- النوبري وقف على عليه السلام على قبره صلى الله عليه ساعة دفن و قال: إن الصبر لجميل إلا عنك، و إن الجزع لقبيح إلا عليك، و إن المصاب بك لجليل، و أنه قبلك و بعدك لجلل. و قد ألم الشعراء بهذا المعنى؛ فقال إبراهيم بن إسماعيل في علي ابن موسى الرضا عليه السلام:

إن الرزية يابن موسى لم تدع في العين بعدك للمصائب مدمعا

و الصبر يمد في المواطن كلها والصبر أن نبكى عليك و نجزعا.

المنابع:

(١) عيون الاخبار: ٦١/٣، (٢) الكامل: ٢/٤،

(٣) العقد الفريد: ٢٤١/٣،

(٤) نهاية الارب: ١٦٧/٥ - ١٦٩.

٢٣- باب زيارة القبور

١- الرافعي: إسماعيل بن عبد الوهاب أبوسهل، حدث بقزوين عن داؤد بن سليمان الغازي، وحدث عنه أبوبكر بن المعزل قرأت علي والدي ليلة الخميس التاسع عشر من ذي الحجة، سنة خمس و ستين و خمسمائه أخبركم أبو الفضل عبد الملك بن سعد بن عنتر التميمي أنبا أبو عثمان إسماعيل ابن محمد بن أحمد الواعظ.

أنبا الخطيب أبو منصور عبدالرزاق بن أحمد ابن عبدالرحمن ثنا أبوبكر محمد بن علي بن محمد الغزال ثنا أبو الحسن علي ابن محمد بن مهروية، و اسهل إسماعيل بن عبد الوهاب بقزوين، سنة ثلاثين و ثلاثمائة، ثنا داؤد بن سليمان الغازي.

أنبا علي بن موسى الرضا، حدثني أبي موسى بن جعفر عن أبيه جعفر بن محمد عن أبيه محمد بن علي عن أبيه علي بن الحسين عن أبيه الحسين بن علي عن أبيه بن أبي طالب عليه السلام، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من مر على المقابر فقرأ فيها إحدى عشر مرة «قل هو الله أحد» ثم وهب أجره الأموات أعطى من الأجر بعدد الأموات.

٢- ابن أبي شيبه حدثنا محمد بن فضيل عن عبد الملك بن أبي سليمان عن أبي عبد الرحمن عن زاذان قال: كان علي عليه السلام إذا دخل المقابر قال السلام علي من في هذه الديار من المؤمنين والمسلمين أنتم لنا فرط

ونحن لكم تبع وإنا بكم لاحقون وإنا لله وإنا إليه راجعون.

٣- عنه حدثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن ابن أشوع عن حنش الكناني قال دخل علي عليه السلام على صاحب شرطة فقال انطلق فلا تدع زخرفا إلا ألقيته ولا قبراً إلا سويته ثم دعاء فقال هل تدري إلى أين بعثتك إلى ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٤- عنه حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن ربيعة بن النافعة عن أبيه عن علي عليه السلام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيارة القبور.

٥- احمد بن حنبل أنبأنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن ربيعة ابن النابغة عن أبيه عن علي عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن زيارة القبور وعن الاوعية.

وان تحبس لحوم الاضاحي بعد ثلاث ثم قال اني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها تذكركم الآخرة ونهيتكم عن الاوعية فاشربوا فيها واجتنبوا كل ما أسكر ونهيتكم عن لحوم الاضاحي ان تحبسوها بعد ثلاث فاحبسوا ما بدالكم.

٦- عنه حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا عفان ثنا حماد ابن سلمة أخبرنا علي بن زيد عن ربيعة بن النابغة عن أبيه عن علي عليه السلام قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيارة القبور فذكر معناه الا انه قال واياكم وكل مسكر.

المنابع:

(١) التدوين: ٢/٢٩٧، (٢) المصنف: ٣/٣٣٩ - ٣٤٣،

11-11-11

11-11-11

11-11-11

11-11-11

11-11-11

11-11-11

11-11-11

كتاب نسب أمير المؤمنين

عليه السلام

احوال جده، ابيه، امه، اخوانه، اخواته،
اعمامه، عماته، ازواجه و اولاده

١- باب اخبار عبدالمطلب

١- الكليني عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن رفاعة عن أبي عبد الله عليه السلام قال كان عبد المطلب يفرش له بفناء الكعبة لا يفرش لأحد غيره و كان له ولد يقومون على رأسه فيمنعون من دنا منه فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم و هو طفل يدرج حتى جلس على فخذه فأهوى بعضهم إليه لينحيه عنه فقال له عبد المطلب دع ابني فإن الملك قد أتاه.

٢- عنه عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن ابن أبي عمير عن محمد بن حمران و هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال لما أقبل صاحب الحبشة بالفيل يريد هدم الكعبة مروا بإبل لعبد المطلب فاستاقوها فتوجه عبد المطلب إلى صاحبهم يسأله رد إبله عليه فاستأذن عليه فأذن له و قيل له إن هذا شريف قريش أو عظيم قريش و هو رجل له عقل و مروة فأكرمه و أدناه.

ثم قال لترجمانه سله ما حاجتك فقال له إن أصحابك مروا بإبل لي فاستاقوها فأحببت أن تردها علي قال فتعجب من سؤاله إياه رد الإبل و قال هذا الذي زعمتم أنه عظيم قريش و ذكرت عقله يدع أن يسألني أن أنصرف عن بيته الذي يعبده أما لو سألتني أن أنصرف عن هذه لانصرفت له عنه فأخبره الترجمان بمقالة الملك فقال له عبد المطلب:

إن لذلك البيت ربا يمنعُه و إنما سألتك رد إيلي لحاجتي إليها فأمر بردها عليه و مضى عبد المطلب حتى لقي الفيل على طرف الحرم فقال: له محمود فحرك رأسه فقال له أتدري لما جيء بك فقال برأسه لا:

فقال جاءوا بك لتهدم بيت ربك أفتفعل فقال برأسه لا قال فانصرف عنه عبد المطلب و جاءوا بالفيل ليدخل الحرم فلما انتهى إلى طرف الحرم امتنع من الدخول فضربوه فامتنع.

فأداروا به نواحي الحرم كلها كل ذلك يمتنع عليهم فلم يدخل و بعث الله عليهم الطير كالخطاطيف في مناقيرها حجر كالعدسة أو نحوها فكانت تحاذي برأس الرجل ثم ترسلها على رأسه فتخرج من دبره حتى لم يبق منهم أحد إلا رجل هرب.

فجعل يحدث الناس بما رأى إذا طلع عليه طائر منها فرفع رأسه فقال هذا الطير منها و جاء الطير حتى حاذى برأسه ثم ألقاها عليه فخرجت من دبره فمات.

٣- عنه عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد قال سمعت أبا إبراهيم عليه السلام يقول لما احتفر عبد المطلب زمزم و انتهى إلى قعرها خرجت عليه من إحدى جوانب البئر رائحة منتنة أفضعته.

فأبى أن ينثني و خرج ابنه الحارث عنه ثم حفر حتى أمعن فوجد في قعرها عينا تخرج عليه برائحة المسك ثم احتفر فلم يحفر إلا ذراعا حتى تجلاه النوم فرأى رجلا طويل الباع حسن الشعر جميل الوجه جيد الثوب طيب الرائحة و هو يقول:

احفر تغنم و جد تسلم و لا تدخرها للمقسم الأسياف لغيرك و البئر

لك أنت أعظم العرب قدرا و منك يخرج نبيها و وليها و الأسباط النجباء
الحكماء العلماء البصراء و السيوف لهم و ليسوا اليوم منك و لا لك و لكن في
القرن الثاني منك بهم ينير الله الأرض و يخرج الشياطين من أقطارها و
يذلها في عزها و يهلكها بعد قوتها و يذل الأوثان و يقتل عبادها حيث
كانوا.

ثم يبقى بعده نسل من نسلك هو أخوه و وزيره و دونه في السن و قد
كان القادر على الأوثان لا يعصيه حرفا و لا يكتمه شيئا و يشاوره في كل
أمر هجم عليه و استعيا عنها عبد المطلب فوجد ثلاثة عشر سيفا مسندة
إلى جنبه فأخذها و أراد أن يبيت فقال و كيف و لم أبلغ الماء ثم حفر فلم
يجفر شبرا حتى بدا له قرن الغزال و رأسه فاستخرجه و فيه طبع.

لا إله إلا الله محمد رسول الله علي ولي الله فلان خليفة الله فسألته
فقلت فلان متى كان قبله أو بعده قال لم يجئ بعد و لا جاء شيء من
أشراطه فخرج عبد المطلب و قد استخرج الماء و أدرك و هو يصعد فإذا
أسود له ذنب طويل يسبقه مدارا إلى فوق فضربه فقطع أكثر ذنبه.

ثم طلبه فقاته و فلان قاتله إن شاء الله و من رأى عبد المطلب أن
يبطل الرؤيا التي رآها في البئر و يضرب السيوف صفائح البيت فأتاه الله
بالنوم فغشيه و هو في حجر الكعبة فرأى ذلك الرجل بعينه و هو يقول يا
شبية الحمد احمد ربك فإنه سيجعلك لسان الأرض و يتبعك قريش خوفا و
رهبة و طمعا ضع السيوف في مواضعها و استيقظ عبد المطلب فأجابته أنه
يأتيني في النوم.

فإن يكن من ربي فهو أحب إلي و إن يكن من شيطان فأظنه مقطوع
الذنب فلم ير شيئا و لم يسمع كلاما فلما أن كان الليل أتاه في منامه بعدة من

رجال و صبيان فقالوا له نحن أتباع ولدك و نحن من سكان السماء السادسة
السيوف ليست لك تزوج في مخزوم تقو و اضرب بعد في بطون العرب فإن
لم يكن معك مال فلك حسب.

فادفع هذه الثلاثة عشر سيفاً إلى ولد المخزومية و لا يبان لك أكثر من
هذا و سيف لك منها واحد سيقع من يدك فلا تجد له أثراً إلا أن يستجنه
جبل كذا و كذا فيكون من أشراط قائم آل محمد صلى الله عليه و عليهم
فانتبه عبد المطلب و انطلق و السيوف على رقبتة فأتى ناحية من نواحي
مكة ففقد منها سيفاً كان أرقها عنده فيظهر من ثم.

ثم دخل معتمراً و طاف بها على رقبتة و الغزالين أحداً و عشرين
طوافاً و قریش تنظر إليه و هو يقول اللهم صدق وعدك فأثبت لي قولي و
انشر ذكري و شد عضدي و كان هذا ترداد كلامه و ما طاف حول البيت
بعد رؤياه في البئر ببیت شعر حتى مات و لكن قد ارتجز على بنيه يوم أراد
نحر عبد الله.

فدفع الأسياف جميعها إلى بني المخزومية إلى الزبير و إلى أبي طالب و
إلى عبد الله فصار لأبي طالب من ذلك أربعة أسياف سيف لأبي طالب و
سيف لعلي و سيف لجعفر و سيف لطالب و كان للزبير سيفان و كان لعبد
الله سيفان ثم عادت فصارت لعلي الأربعة الباقية اثنين من فاطمة و اثنين
من أولادها فطاح سيف جعفر يوم أصيب فلم يدر في يد من وقع حتى
الساعة و نحن نقول:

لا يقع سيف من أسيافنا في يد غيرنا إلا رجل يعين به معنا إلا صار
فحماً قال و إن منها لواحداً في ناحية يخرج كما تخرج الحية فيبين منه ذراع و
ما يشبهه فتبرق له الأرض مراراً ثم يغيب فإذا كان الليل فعل مثل ذلك

فهذا دأبه حتى يجيء صاحبه و لو شئت أن أسمى مكانه لسميته و لكن أخاف عليكم من أن أسميه فتسموه فينسب إلى غير ما هو عليه.

٤- علي بن إبراهيم في تفسيره «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَلَمْ تَرَ» ألم تعلم يا محمد «كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ» قال نزلت في الحبشة حين جاءوا بالفيل ليهدموا به الكعبة..

الذي جاء بالفيل ليهدم الكعبة هو ابرهة ملك اليمن من قبل النجاشي قال مقاتل بن سليمان السبب الذي جر اصحاب الفيل إلى مكة ان فئة من قريش خرجوا تجارا إلى ارض النجاشي فساروا حتى دنوا من ساحل البحر وفي حقف من احقافها بيعة للنصارى.

تسميها قريش الهيكل ويسميها النجاشي واهل ارضه «ماسرخشان» فنزل القوم فجمعوا حطبا ثم اججوا نارا واشتروا لحما فلما ارتحلوا تركوا النار كما هي في يوم عاصف فذهبت الرياح بالنار فاضطم الهيكل نارا.

فغضب النجاشي لذلك فبعث ابرهة لهدم الكعبة، وكان معهم فيل واحد اسمه محمود وقيل ثمانية وقيل اثنا عشر فيلا وكان في العالم الذي ولد فيه رسول الله ﷺ وكانت الحجارة اكبر من العدسة وأصغر من الحمصة، وقال عبد الله بن مسعود صاحت الطير فرمتهم بالحجارة فبعث الله ريحا فضربت الحجارة فزادتها من باب المسجد قال له عبد المطلب أتدري أين يؤم بك قال برأسه لا..

فقال أتوا بك لتهدم كعبة الله أتفعل ذلك فقال برأسه لا، فجهدت به الحبشة ليدخل المسجد فامتنع فحملوا عليه بالسيوف و قطعوه فأرسل الله عليهم «طَيْراً أَبَايِلَ» قال بعضها على أثر بعض «تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِنْ سِجِّيلٍ».

قال كان مع كل طير ثلاثة أحجار حجر في منقاره و حجران في مخاليبه و كانت ترفرف على رءوسهم و ترمي في دماغهم فيدخل الحجر في دماغهم و يخرج من أدبارهم و تنتقض أبدانهم فكانوا كما قال الله «فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ» قال العصف التين و المأكول هو الذي يبقى من فضله..

٥- الصدوق حدثنا أحمد بن محمد الصائغ قال: حدثنا محمد بن

أيوب، عن صالح بن أسباط عن إسماعيل بن محمد، وعلي بن عبد الله، عن الربيع بن محمد المسلي، عن سعد بن طريف عن الاصبغ بن نباته قال: سمعت أمير المؤمنين صلوات الله عليه يقول:

والله ما عبد أبي ولا جدي عبد المطلب ولا هاشم ولا عبد مناف صنما قط، قيل له: فما كانوا يعبدون؟ قال: كانوا يصلون إلى البيت على دين إبراهيم عليه السلام متمسكين به.

٦- عنه حدثنا علي بن أحمد قال: حدثنا أحمد بن يحيى قال: حدثنا

محمد بن إسماعيل قال: حدثنا عبد الله بن محمد قال: حدثنا أبي، عن سعيد ابن مسلم، عن قمار مولى لبني مخزوم، عن سعيد بن أبي صالح، عن أبيه، عن ابن عباس قال:

سمعت أبي العباس يحدث قال: ولد لابي عبد المطلب عبد الله فرأينا في وجهه نورا يزهر كنور الشمس، فقال أبي: إن لهذا الغلام شأنًا عظيمًا، قال: فرأيت في منامي أنه خرج من منخره طائر أبيض فطار فبلغ المشرق والمغرب.

ثم رجع راجعا حتى سقط على بيت الكعبة، فسجدت له قريش كلها، فبينما الناس يتأملونه إذا صار نورا بين السماء والارض وامتد حتى بلغ المشرق والمغرب،

فلما انتبهت سألت كاهنة بني مخزوم فقالت لي: يا عباس لئن صدقت رؤياك ليخرجن من صلبه ولد يصير أهل المشرق والمغرب تبعاله، قال أبي: فهمني أمر عبد الله إلى أن تزوج بآمنة وكانت من أجمل نساء قريش وأتمها خلقا فلما مات عبد الله ولدت آمنة رسول الله ﷺ أتيت فرأيت النور بين عينيه يزهر فحملته وتفرست في وجهه.

فوجدت منه ريح المسك، وصرت كأني قطعة مسك من شدة ريحي، فحدثني آمنة وقالت لي: إنه لما أخذني الطلق واشتد بي الأمر سمعت جلبة وكلاما لا يشبه كلام الادميين، فرأيت علما من سندس على قضيب من ياقوت قد ضرب بين السماء والارض، ورأيت نورا يسطع من رأسه.

حتى بلغ السماء، ورأيت قصور الشامات كلها شعلة نور، ورأيت حولي من القطة أمرا عظيما قد نشرت من أجنحتها حولي ورأيت تابع شعيرة الاسدية قد مرت وهي تقول: آمنة ما لقيت الكهان والاصنام من ولدك، ورأيت رجلا شابا من أتم الناس طولا وأشدهم بياضا وأحسنهم ثيابا ما ظننته إلا عبد المطلب قد دنامني.

فأخذ المولود فتفل في فيه ومعه طست من ذهب مضروب بالزمرد ومشط من ذهب فشق بطنه شقا ثم أخرج قلبه فشقه فأخرج منه نكتة سوداء فرمى به ثم أخرج صرة من حريرة خضراء ففتحها فإذا فيها كالذريرة البيضاء فحشاه..

ثم رده إلى ما كان، ومسح على بطنه واستنطقه فنطق فلم أفهم ما قال إلا أنه قال: في أمان الله وحفظه وكلاءته، وقد حشوت قلبك إيمانا وعلما وحلما ويقينا وعقلا وحكما فأنت خير البشر، طوبى لمن اتبعك وويل لمن تخلف عنك، ثم أخرج صرة اخرى من حريرة بيضاء ففتحها فإذا فيها خاتم

فضرب به علي كتفيه، ثم قال:.

أمرني ربي أن أنفخ فيك من روح القدس، فنفخ فيه، وألبسه قميصا وقال: هذا أمانك من آفات الدنيا، فهذا ما رأيت يا عباس بعيني، فقال العباس: وأنا يومئذ أقرء فكشفت عن ثوبه فإذا خاتم النبوة بين كتفيه، فلم أزل أكتم شأنه ونسيت الحديث فلم أذكره إلى يوم إسلامي حتى ذكرني رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٧- عنه حدثنا محمد بن علي ماجيلويه قال: حدثني عمي محمد بن أبي القاسم، عن محمد بن علي الكوفي، عن علي بن حكيم، عن عمرو بن بكار العبسي، عن محمد بن السائب، عن أبي صالح، عن ابن عباس، وحدثنا محمد بن علي ابن محمد بن حاتم البوفكي قال: حدثنا أبو منصور محمد بن أحمد بن أزهر بهراة قال:.

حدثنا محمد بن إسحاق البصري قال: أخبرنا علي بن حرب قال: حدثني أحمد بن عثمان ابن حكيم قال: حدثنا عمرو بن بكر، عن أحمد بن القاسم، عن محمد بن السائب، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: لما ظفر سيف بن ذي يزن بالحبشة وذلك بعد مولد النبي صلى الله عليه وسلم بسنتين أتاه وفد العرب وأشرافها وشعراؤها بالتهنئة وتمدحه و تذكر ما كان من بلائه وطلبه بشار قومه.

فأتاه وفد من قريش ومعهم عبد المطلب بن هاشم وامية بن عبد شمس وعبد الله بن جذعان وأسد بن خويلد بن عبد العزى ووهب ابن عبد مناف في اناس من وجوه قريش فقدموا عليه صنعاء فاستأذنوا فإذا هو في رأس قصر يقال له: غمدان، وهو الذي يقول فيه امية بن أبي الصلت: اشرب هنيئا عليك التاج مرتفعا في رأس غمدان دارا منك محلالا

فدخل عليه الآذن فأخبره بمكانهم، فأذن لهم فلما دخلوا عليه دنا عبد المطلب منه فاستأذنه في الكلام فقال له: إن كنت ممن يتكلم بين يدي الملوك فقد أذنا لك، قال: فقال عبد المطلب: إن الله قد أحلك أيها الملك محلا رفيعا صعبا منيعا شامحا باذخا وأنبتك منبتا.

طابت أرومته، وعذبت جرثومته وثبت أصله وبسق فرعه في أكرم موطن وأطيب موضع وأحسن معدن، وأنت أبيت اللعن. ملك العرب وربيعها الذي تخصب به. وأنت أيها الملك رأس العرب الذي له تنقاد، وعمودها الذي عليه العباد ومعقلها الذي يلجأ إليه العباد.

سلفك خير سلف، وأنت لنا منهم خير خلف، فلن يخمل من أنت سلفه، ولن يهلك من أنت خلفه، نحن أيها الملك أهل حرم الله وسدنة بيته أشخصنا إليك الذي أبهجنا من كشف الكرب الذي فدحنا فنحن وقد التهنئة لا وفد المرزئة.

قال: وأيهم أنت أيها المتكلم؟ قال: أنا عبد المطلب بن هاشم، قال: ابن اختنا؟ قال: نعم، قال: ادن، فدنا منه، ثم أقبل على القوم وعليه فقال: مرحبا وأهلا، وناقاة ورحلا، ومستناخا سهلا، وملكا وربحلا، قد سمع الملك مقاتلتكم وعرف قرابتكم وقبل: وسيلتكم.

فأنتم أهل الليل وأهل النهار، ولكم الكرامة ما أقتم، والحباء إذا ظعنتم. قال: ثم انهضوا إلى دار الضيافة والوفود فأقاموا شهرا لا يصلون إليه ولا يأذن لهم بالانصراف، ثم انتبه لهم انتباهة فأرسل إلى عبدا المطلب فأدنى مجلسه وأخلاه، ثم قال له:.

يا عبد المطلب إني مفوض إليك من سر علمي أمرا ما لو كان غيرك لم أبح له به ولكني رأيتك معدنه فاطلعتك طلعة فليكن عندك مطويا حتى

يأذن الله فيه فان الله بالغ أمره، إني أجد في الكتاب المكنون والعلم المخزون الذي اخترناه لانفسنا واحتجنا دون غيرنا خبرا عظيما وخطرا جسيما، فيه شرف الحياة وفضيلة الوفاة، للناس عامة، ولرهطك كافة ولك خاصة..

فقال عبد المطلب: مثلك أيها الملك من سر وبر، فما هو فداك أهل الوبر زمرا بعد زمر، فقال: إذا ولد بتهامة غلام بين كتفيه شامة، كانت له الامامة ولكم به الدعامة إلى يوم القيامة. فقال له عبد المطلب: أبيت اللعن لقد ابت بخبر ما آب بمثله وافد، ولو لا هيبة الملك وإجلاله وإعظامه لسألته عن مساره إياي ما ازداد به سرورا.

فقال ابن ذي يزن: هذا حينه الذي يولد فيه أو قد ولد فيه، اسمه محمد، يموت أبوه وامه ويكلفه جده وعمه، وقد ولد سرارا، والله باعته جهارا، وجاعل له منا أنصارا، ليعزبهم أولياؤه، ويذل بهم أعداءه، يضرب بهم الناس عن عرض، ويستفتح بهم كرائم الارض، يكسر الاوثان، ويخمد النيران، ويعبد الرحمن، ويدحر الشيطان، قوله فصل، وحكمه عدل، يأمر بالمعروف ويفعله، وينهى عن المنكر ويبطله.

فقال عبد المطلب: أيها الملك عز جدك وعلا كعبك، ودام ملكك، و طال عمرك فهل الملك ساري بافصاح فقد أوضح لي بعض الايضاح، فقال ابن ذي يزن: والبيت ذي الحجب والعلامات على النصب إنك يا عبد المطلب لجده غير كذب. قال: فغز عبد المطلب ساجدا فقال له:.

ارفع رأسك ثلج صدرك وعلا أمرك، فهل أحسست شيئا مما ذكرته؟ فقال: كان لي ابن وكنت به معجبا وعليه رفيقا فزوجته بكريمة من كرائم قومي اسمها آمنة بنت وهب فجاءت بغلام سميته محمدا، مات أبوه وامه وكفلته أنا وعمه، فقال ابن ذي يزن:

إن الذي قلت لك كما قلت لك، فاحتفظ بابنك واحذر عليه اليهود فإنهم له أعداء ولن يجعل الله لهم عليه سبيلا، واطو ما ذكرت لك دون هؤلاء الرهط الذين معك، فإني لست آمن أن تدخلهم النفاسة من أن تكون له الرئاسة.

فيطلبون له الغوائل وينصبون له الحبائل، وهم فاعلون أو أبناؤهم، ولو لا علمي بأن الموت محتاجي قبل مبعثه لسرت بخيلي ورجلي حتى صرت بيثرب دار ملكه نصره له، لكني أجد في الكتاب الناطق والعلم السابق.

أن يثرب دار ملكه، وبها استحكام أمره وأهل نصرته وموضع قبره، ولو لا أنني أخاف فيه الافات وأحذر عليه العاهات لاعلنت على حداثة سنه أمره في هذا الوقت ولا وطن أسنان العرب عقبه. ولكني صارف إليك عن غير تقصير مني بمن معك.

قال: ثم أمر لكل رجل من القوم بعشرة أعبد وعشر إماء وحلتين من البرود، ومائة من الابل، وخمسة أرطال ذهب وعشرة أرطال فضة وكرش مملوءة عنبرا. قال: وأمر لعبد المطلب بعشرة أضعاف ذلك، وقال: إذا حال الحول فائتني، فمات ابن ذي يزن قبل أن يحول الحول، قال: فكان عبد المطلب كثيرا ما يقول:.

يا معشر قريش لا يغبطني رجل منكم مجزيل عطاء الملك وإن كثر فإنه إلى نقاد، ولكن يغبطني بما يبقى لي ولعقبى من بعدي ذكره وفخره وشرفه. وإذا قيل متى ذلك؟ قال: ستعلمن نبأ ما أقول ولو بعد حين. وفي ذلك يقول امية بن عبد شمس يذكر مسيرهم إلى ابن ذي يزن:.

جلبنا الضح تحمله المطايا على أكوار أجمال ونوق

مغلغلة مغالقتها تغالى
 يوم بنا ابن ذي يزن ويهدي
 وتزجي من مخائله بروقا
 فلما وافقت صنعاء صارت
 إلى ملك يدر لنا العطايا
 إلى صنعاء من فج عميق
 ذوات بطونها أم الطريق
 مواصلة الوميض إلى بروق
 بدار الملك والحسب العريق.
 بحسن بشاشة الوجه الطليق

٨- أبو جعفر الطوسي في التبيان - بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَلَمْ تَرَ
 كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ (١) أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ (٢)
 وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ (٣) تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِنْ سِجِّيلٍ (٤) فَجَعَلَهُمْ
 كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ (٥) خمس آيات.

هذا خطاب من الله تعالى لنبيه محمد ﷺ ويتوجه إلى جميع
 المكلفين من قومه، يقول لهم على وجه التنبيه على عظم الآية التي اظهرها
 والمعجزة التي فعلها، منها بذلك على توحيده ووجوب إخلاص العبادة له،
 فقال «ألم تر» ومعناه ألم تعلم، فالرؤية - ههنا - بمعنى العلم، لان رؤية
 البصر لا تتعلق بما قد تقضى وعدم، كأنه قال: «ألم تعلم».

كيف فعل ربك بأصحاب الفيل، الذين قصدوا هدم البيت وهلاك
 أهله، فاهلكهم الله تعالى، وكان الذي قصد لهدم البيت ابرهة ابن الصباح.
 وهو المعروف بابرهة الاشرم، ويكنى أبا يكسوم. وقيل: إنه لم يسلم من
 قومه غيره، فولى إلى أهله فكل ما نزل منزلا تساقط منه عضو فلما وصل
 إليهم أخبرهم الخبر ثم هلك..

وكان ابرهة رجلا من اليمن ملكته الحبشة عليهم، وكان سبب قصده
 إياها لتخريبها أنه بنى كنيسة عظيمة أراد ان يحج إليها بدل الكعبة. وقال
 الحسن: كان السبب في ذلك أن العرب هدمت كنيسة للحبشة، وهم

نصارى، فأراد تخريب الكعبة في مقابلة ذلك، فاقبل في جمع كثيف معه أفيلة، فجعل الله كيدهم في تضليل عما قصدوا له من تخريب الكعبة «وأرسل عليهم طيرا أبابيل» فعنى أبابيل جماعات في تفرقة زمرة وزمرة لا واحد لها - في قول أبي عبيدة والفراء - كما لا واحد للعباديد والشمايط. وزعم أبو جعفر الرواسي أنه يسمع في واحدها أبالة.

وقال الكسائي: سمعت النحويين يقولون واحده ابول مثل عجول وقال بعضهم: ابيل.

وقال ابن عباس معنى أبابيل يتبع بعضها بعضا. وقال قتادة: معنى أبابيل كثيرة متتابعة. وقيل: إنها كانت سود الجرية تحمل في مناقيرها واكفها الحجارة - في قول عبيد بن عمير - وقيل: كان مع كل طائر ثلاثة أحجار إثنان في رجله وواحد في منقاره،

وقال موسى بن أبي عائشة: كانت الحجارة اكبر من العدسة وأصغر من الحمصة وقيل كان الحجر يقع على رأس الرجل فيخرج من دبره. وقيل: إن المعروف بأبرهة الاشرم الذي ملكته الحبشة كان يكنى أبا يكسوم.

وقيل: إنه لم يسلم من قومه غيره فولى إلى أهله وكلما نزل منزلا تساقط منه عضو فلما وصل إليهم اخبرهم الخبر ثم هلك. وقيل كان الفيل إذا وجهوه نحو مكة وقف ولم يسر، وإذا وجهوه إلى جهة غيرها سار إنذارا من الله لهم وموعظة، وكان هذا من أعظم المعجزات في ذلك الوقت أظهره الله تعالى ليدل به على وجوب معرفته وإخلاص عبادته.

وقال قوم: إنه كان معجزة لنبي كان في ذلك الزمان، ويجوز أن يكون

ذلك خالد بن سنان. وقيل انه كان ذلك توطيئا لنبوة نبينا ﷺ، لانه كان ولد في عام الفيل. وقوله: «ترميمهم بحجارة» أي تقذفهم بحجارة «من سجيل» قال أبو عبيدة كل شديد سجيل. قال ابن مقبل:.

ضربا توأصى به الأبطال سجيلا

وقيل هي حجارة من الجحيم وهي «سجين» ثم ابدلت النون لاما، كما قالوا في أصيلان اصيلا. وقيل: معنى من «سجيل» أي من طين مطبوخ كالأجر. وقيل: هو سنل وكل بلغة الفرس. فأعرب، وكذلك روي عن ابن عباس.

وقوله «فجعلهم كعصف مأكول» العصف ورق الزرع - في قول أبي عبيدة - وهو عصفية، لان الريح تعصفه أي تذهب به يمينا وشمالا، وقيل: معنى «كعصف مأكول» أي مأكول الثمرة كما يقال: فلان حسن أي حسن الوجه، فاجري مأكول على العصف من أجل اكل ثمرته، لان المعنى معلوم للايجاز.

وقال قتادة: العصف التبن، ومعنى مأكول قد أكلت بعضه المواشي وكسرت بعضه. وقال الزجاج: معنى مأكول وقع فيه الأكال. وقيل العصف التبن بلغة بني حنيفة، وبلسان قريش النحالة.

وقصة أصحاب الفيل من الأدلة الواضحة والحجج اللائحة على الملحددين، ومن أنكر الصانع، لانه لا يمكن نسب ذلك إلى طبيعة ولا موجب كما تأولوا الزلازل والرياح والخسوف وغير ذلك مما أهلك الله به الأمم، لانه ليس في الطبيعة إقبال طير بأحجار وتقصد اقواما دون غيرهم حتى تهلكهم بما ترميهم به، ولا تعدى إلى غيرهم، بل ذلك من أوضح الأدلة على انه من فعل الله تعالى، وليس لاحد أن يضعف ذلك وينكر الخبر به.

لان النبي ﷺ لما قرأ على أهل مكة هذه السورة، كانوا قريبي عهد بالفيل، فلو لم يكن كذلك ولم يكن له اصل لانكروه، فكيف وهم ارخوا به كما أرخوا بنيان الكعبة وموت قصي وغيره، وقد نظم الشعراء في قصة الفيل الشعر ونقلته الرواة، فلا يمكن جحد ذلك، لانه مكابرة.

٩- شاذان بن جبرئيل قال الواقدي فلما أتى على رسول الله ﷺ

في بطن أمه سبعة أشهر جاء سواد بن قارب إلى عبد المطلب فقال له اعلم يا ابا الحارث اني كنت البارحة بين النوم واليقظة فرأيت أبواب السماء مفتحة ورأيت الملائكة ينزلون إلى الارض معهم الوان الثياب يقولون زينوا الارض فقد قرب خروج من اسمه محمد وهو نافلة عبد المطلب رسول الله إلى الارض وإلى الاسود والاحمر والاصفر وإلى الصغير والكبير والذكر والانثى.

صاحب السيف القاطع والسهم النافذ فقلت لبعض الملائكة من هذا الذي تزعمون فقال ويحك هذا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم ابن عبد مناف فهذا ما رأيت فقال له عبد المطلب اكنتم الرؤيا ولا تخبر بها أحدا لتنظر ما يكون.

قال الواقدي فعندها قامت آمنة وفتحت الباب وصاحت صيحة وغشى عليها ثم دعت بامها برة وابيها وهب وقالت ويحكما اين انتما أما رأيتما ما جرى علي انى وضعت ولدي وكان كذا وكذا تصف لهما ما رآته قال فقام وهب ودعا بغلام وقال:

اذهب إلى عبد المطلب وبشره وأهل مكة على المنابر وقد سعدوا الصروح ينظرون إلى الذى رأوا من العجائب ولا يدرون ما الخبر وكذلك عبد المطلب قد سعد مع اولاده فما شعروا بشيء حتى قرع الغلام الباب

ودخل على عبد المطلب وقال:

يا سيدنا ابشر فان آمنة وضعت ذكرا فاستبشر بذلك وقال قد علمت ان هذه براهين ودلائل لمولودي فذهب عبد المطلب إلى آمنة مع أولاده ونظروا إلى وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ووجهه كالقمر ليلة البدر يسبح ويكبر في نفسه فتعجب منه عبد المطلب.

قال الواقدي: واصبح عبد المطلب في يوم الثاني ودعا بآمنة وقال هاتي ولدي وقررة عيني وثمره فوادي فجاءت آمنة ومحمد صلى الله عليه وآله وسلم على ساعدها فقال عبد المطلب اكنميه يا آمنة ولا تبديه لاحد فان قريشا وبني أمية يرصدون في أمره.

قالت له آمنة السمع والطاعة فجاء عبد المطلب ومحمد صلى الله عليه وآله وسلم على ساعده واتي به إلى بيت الحرام واراد ان يمسخ بدنه باللات والعزى لتسكن دمدمه قريش وبني هاشم ودخل عبد المطلب بيت الله الحرام فلما وضع رجله في البيت سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو يقول:

بسم الله وبالله وإذا البيت يقول السلام عليك يا محمد ورحمة الله وبركاته وإذا بهاتف يهتف ويقول جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا فتعجب عبد المطلب من صغر سنه وكلامه ومما قال له البيت فتقدم عبد المطلب لخزنة البيت وأمرهم أن يكتموا ما سمعوا من البيت ومحمد صلى الله عليه وآله وسلم.

قال الواقدي فتقدم عبد المطلب إلى اللات والعزى واراد ان يمسخ بدن النبي صلى الله عليه وآله وسلم باللات والعزى فجذب من ورائه فالتفت إلى ورائه فلم ير أحدا فتقدم ثانيا فجذبه من ورائه الجاذب فنظر إلى ورائه فلم ير أحدا ثم تقدم ثالثا فجذبه الجاذب جذبة شديدة حتى اقعده على عجزه وقال:

مه يا أبا الحارث اتمسح بدنا طاهرا بيدن نجس.

قال الواقدي فعند ذلك وقف عبد المطلب على باب بيت الله الحرام
والنبي ﷺ على ساعده وانشأ يقول:

الحمد لله الذي اعطاني

هذا الغلام الطيب الاردان

قد ساد في المهد على الغلمان

اعينه بالبيت ذي الاركان

حتى أراه مبلغ الفتيان

أعينه من كل ذى شنان

حتى يكون بلغة الغشيان

من حاسد ذي ناظر معين

قال الواقدي وخرج عبد المطلب مفتكرا مما سمع ورد محمد ﷺ إلى

امه وقد وقعت الدمدمة بين قريش وبني هاشم بسبب محمد ﷺ.

قال الواقدي فلما كان اليوم الثالث اشترى عبد المطلب مهذا من

خيزران أسود مشبكات من عاج مرصع بالذهب الاحمر وله بكرتان من

فضة بيضاء ولونه من جزع اصفر وغشاه بجلال ديباج أبيض مكوكب

بالذهب وبعث إليها من الدر واللؤلؤ الكبار الذى تلعب به الصبيان في المهد

وبعث بالوان الفرش وكان النبي ﷺ إذا انتبه من نومه يسبح الله تعالى

بتلك الخرز.

قال الواقدي: فلما كان اليوم الرابع جاء سواد بن قارب إلى عبد

المطلب وكان عبد المطلب قاعدا على باب بيت الله الحرام وقد حف به

قريش وبنو هاشم فدنا سواد بن قارب وقال يا أبا الحارث اعلم اني قد

سمعت انه ولد لعبدالله ذكر وانهم يقولون فيه عجائب.

فاريد ان انظر إلى وجهه هنيئة وكان سواد بن قارب رجلا إذا تكلم سمع وكان رجلا صدوقا فقام عبد المطلب وسواد بن قارب وجاء إلى دار أمّنة عليها السلام ودخلا جميعا والنبي صلى الله عليه وآله وسلم كان نائما فلما دخلا القبة قال عبدالمطلب اسكت يا سواد حتى ينتبه من نومه.

فسكت فدخلا قليلا قليلا حتى دخلا القبة ونظرا إلى وجه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو في مهده نائم وعليه هيبة الانبياء فلما كشف الغطاء عنه برق وجهه برقا شق السقف بنوره والتزق في عنان السماء فالتقى عبد المطلب و سواد اكمامها على وجهها من شدة الضوء فعندها انكب سواد على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال لعبد المطلب.

أشهد على نفسي اني آمنت بهذا الغلام بما يأتي به من عند ربه ثم قبل وجنات النبي صلى الله عليه وآله وسلم وخرجا جميعا ورجع سواد إلى موضعه وبقى عبد المطلب فرحا نشيطا.

قال محمد بن عمر الواقدي: فلما اتى علي النبي صلى الله عليه وآله وسلم شهر كان إذا نظر إليه الناظر يتوهم انه من ابناء سنة لوقارة جسمه وتمام فهمه صلوات الله عليه وآله وكانوا يسمعون من التسبيح والتمجيد والثناء على الله تعالى.

قال الواقدي: فلما اتى علي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شهران مات وهب جده أبو أمه أمّنة وجاء عبد المطلب وجماعة من قريش وبني هاشم وغسلوا وهيا وحنطوه وكفنوه ودفنوه على ذيل الصفا.

قال الواقدي: فلما اتى علي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اربعة اشهر ماتت امه أمّنة عليها السلام فبقي النبي صلى الله عليه وآله وسلم بلا أم ولا أب وهو من ابناء اربعة اشهر فبقي يتيم في حجر جده عبد المطلب ابى أبيه فاشتد على عبد المطلب موت أمّنة ليتم

محمد ﷺ فلم يأكل ولم يشرب ثلاثة أيام.

فبعث عبد المطلب إلى عند بناته عاتكة وصفية وقال لهما خذا
 محمداً ﷺ والنبي لا يزداد إلا بكاء ولا يسكن وكانت عاتكة تلعق
 النبي ﷺ عسلاً صافياً ولا يزداد النبي ﷺ إلا تمادياً في البكاء، قال
 الواقدي فضجر عبد المطلب فصار لا يتها أن ينظر إلى النبي ﷺ وهو في
 تلك الحالة.

فقال لابنته عاتكة احضري نساء قريش فلعله ان يقبل ثدى واحدة
 منهن ويرضعن ولدى وقرة عيني محمداً فقالت ابنته عاتكة السمع والطاعة
 يا أبتى فبعثت عاتكة بالجوارى والعبيد نحو نساء بني هاشم وقريش
 ودعتهم إلى ارضاع النبي ﷺ فجئن إلى عاتكة واجتمعن عندها في
 اربعمائة وستين جارية من بنات صناديد قريش واصل بني هاشم.

فتقدمت كل واحدة ودفعن اردأنهن عن رسول الله ﷺ ووضعن
 ثديهن في فم رسول الله ﷺ فما قبل واحدة وبقين متحيرات.

وكان عبد المطلب جالساً فامر باخراجهن فخرجن والنبي ﷺ لا
 يزداد إلا بكاءً وحزناً لغيبة اللبن عنه ﷺ فخرج عبد المطلب من الدار
 مهموماً مغموماً إلى الكعبة وقعد عند استارها ورأسه بين ركبتيه كأنه امرأة
 ثكلى وإذا بعقيل ابن أبي وقاص قد اقبل وهو شيخ من قريش وأسنهم.

فلما رأى عبد المطلب مغموماً قال له يا أبا الحارث مالي اراك مغموماً
 فقال له عبد المطلب يا سيد قريش اعلم ان نافلتى يبكي ولا يسكن شوقاً
 إلى اللبن من حين ماتت أمه وانا لا اتنها بطعام ولا بشراب.

محزون على ولدي محمد ﷺ وعرضت عليه نساء قريش وبني
 هاشم فلم يقبل ثدى واحدة منهن وذلك انه ما من امرأة إلا وبها عيب وان

محمدًا لا يقبل ثدى من بها عيب فلهذا امتنع فتحيرت وانقطعت حيلتى.
 فقال عقيل يا ابا الحارث انى لاعرف في اربعة واربعين صنديد من
 صناديد العرب امرأة عاقلة افصح لسانا واصبح وجها وارفع حسبا ونسبا
 وهي حليلة بنت ابي ذويب ابن عبد الله بن الحارث بن سخنة بن ناصر بن
 سعد بن بكير بن زهر بن منصور بن عكرمة بن قيس ابن مضر بن نزار بن
 معد بن عدنان بن اكرد بن سخيبي بن يعرب بن اسماعيل بن ابراهيم خليل
 الرحمن.

قال الواقدي: فقال عبد المطلب يا سيدي وسيد قريش لقد نهيتني
 بامر عظيم وفرجت عني ثم دعا عبد المطلب بغلام اسمه شمر دل وقال له قم
 يا غلام واركب ناقتك واخرج نحو حي بني سعد بن ابي بكر وادع لي ابا
 ذويب بن عبد الله بن الحارث السعداوي فذهب الغلام واستوى على ظهر
 ناقته وكان حي بني سعد من مكة على ثمانية عشر ميلا في طريق جدة.

قال فذهب الغلام نحو حي بني سعد فلحق بهم وإذا خيمتهم من
 مسح وخصوص وكذلك خيم الاعراب في البوادي فدخل شمر دل الحي
 وسأل عن خيمة عبد الله بن الحارث فاعطوه الاثر فذهب شمر دل إلى
 الخيمة فإذا بخيمة عظيمة رضية زاجة في الهواء من خصوص وإذا على باب
 الخيمة غلام اسود.

فاستأذن شمر دل في الدخول فدخل الغلام وقال انعم صباحا يا
 ابا ذويب قال فحياه عبد الله وقال له ما الخبر يا شمر دل فقال اعلم يا سيدي
 ان مولاي ابا الحارث عبد المطلب قد وجهني نحوك وهو يدعوك فان رأيت
 يا سيدي ان تجيبه فافعل قال عبد الله السمع والطاعة.

وقام عبد الله من ساعته ودعا بمفتاح الخزانة وعطى التاج ففتح باب

المخزاة واخرج منها جوشنة فافرغه على نفسه فاخرج بعد ذلك درعا فاصلا فافرغه على نفسه فوق جوشنه استخرج بيضة عادية فقلبها على رأسه وتقلد بسيفين واعتل رحا ودعا بنجيب فركبه كالدكة وجاء نحو عبد المطلب.

فلما دخل تقدم شمر دل واخبر عبد المطلب وكان جالسا مع رؤساء مكة مثل عتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وعقبة بن ابي معيط وجماعة من قريش فلما رأى عبد المطلب عبد الله قام على قدميه واستقبله وعانقه وصافحه واقعه على جنبه والزق ركبتيه بركبتيه ولم يتكلم حتى استراح ثم قال له عبد المطلب يا ابا ذؤيب اتدرى بماذا دعوتك قال.

يا سيدي وسيد قريش ورئيس بني هاشم حتى تقول فاسمع منك واعمل باحسنه قال اعلم يا باذؤيب ان نافلتي محمد بن عبد الله مات ابوه ولم يكن عليه اثر ثم ماتت امه وهو ابن اربعة اشهر وهو لا يسكن من البكاء إلى اللبن.

وقد عرضت عليه اربعة وستين جارية من اشرف واجل بني هاشم فلم يقبل لواحدة منهن لبنا والان سمعنا ان لك بنتا ذات لبن. فان رأيت ان تنفذها لترضع ولدى محمد ﷺ فان قبل لبنا فقد جاءتك باسرها وعلى غناك وغنى اهلك وعشيرتك وان كان غير ذلك ترى مما رأيت من النساء غيرها فافعل ففرح عبد الله فرحا شديدا ثم قال يا ابا الحارث ان لي بنتين فايها تريد قال عبد المطلب اريد اكملها عقلا واكثر لبنا واصون عرضا.

فقال عبد الله هاتيكي حليلة لم تكن كاخواتها بل خلقها الله تعالى اكمل عقلا واتم فهما وافصح لسانا واثج لبنا واصدق لهجة وارحم قلبا منهن

جميعاً.

قال الواقدي: فقال عبد المطلب اني ورب السماء ما رأيت إلا تلك فقال عبد الله السمع والطاعة فقام من ساعته واستوى على متن جواده واخذ نحو بني سعد بعد ان اضافه فلما أن وصل إلى منزله دخل على ابنته حليلة وقال لها ابشري فقد جاءتك الدنيا باسرها فقالت حليلة ما الخبر قال عبد الله اعلمي ان عبد المطلب رئيس قريش وسيد بني هاشم سألتني انفاذك إليه لترضعي ولده وتبشري بالعطاء الجزيل والسير الجميل.

قال ففرحت حليلة بذلك وقامت من وقتها وساعتها واغتسلت وتطيبت وتبخرت وفرغت من زينتها فلما ذهب من الليل نصفه قام عبد الله وزين ناقته وكانت مشرفة فركبت عليها حليلة وركب عبد الله فرسه وكذلك زوجها بكر بن سعد السعدي وخرجوا من دارهم في داج من الليل. فلما اصبحوا كانوا على باب مكة ودخلوها وذهبت حليلة إلى دار عاتكة وكانت تلاطف محمداً صلوات الله وسلامه عليه وتلعه العسل والزبد الطري فلما دخلت الدار وسمع عبد المطلب بمجيئها جاء من ساعته ودخل الدار ووقف بين يدي حليلة ففتحت حليلة جيبها وأخرجت ثديها الايسر واخذت رسول الله صلوات الله وسلامه عليه.

فوضعت في حجرها ووضعت ثديها في فمه والنبي صلوات الله وسلامه عليه يترك ثديها الايسر ويضطرب إلى ثديها الايمن، فاخذت حليلة ثديها الايمن من النبي صلوات الله وسلامه عليه ووضعت ثديها الايسر في فمه، وذلك ان ثديها الايمن كان جها ما لم يكن فيه لبن، وخافت حليلة ان النبي صلوات الله وسلامه عليه إذا مص الثدي الايمن ولم يجد فيه شيئاً لا يأخذ بعده الايسر، فيأمر عبد المطلب باخراجها من الدار.

فلما الحت على النبي ان يأخذ الايسر والنبي يميل إلى الايمن صاحت

عليه يا ولدي مص الايمن حتى تعلم انه سيكون جهاما يابسا لا شيء فيه، قال فضبط النبي على ثديها واخرج خلف الايمن حتى امتلات فانفتح باللبن حتى ملا شدقيه كغم رأس الزق بأمر الله تعالى وببركته صلى الله عليه وسلم فضجت حليلة وقالت واعجبا منك يا ولدي وحق رب السماء ربيت بثدي الايسر اثني عشر ولدا وما ذاقوا من ثدي الايمن شيئا والآن قد انفتح ببركتك، واخبرت بذلك عبد الله فأمرها بكتان ذلك فلما شبع النبي صلى الله عليه وسلم ترك الخلف من ساعته.

فقال عبد المطلب تكونين عندي نأمر لك بافراغ دار بجانب داري واعطيك كل شهر الف درهم بيض ودست ثياب رومية وكل يوم عشرة امان خبز حوارى ولحما مشويا، فلما سمع أبوها عبد الله ذلك أوحى لها ان لا تقيمي عنده قالت.

يا أبا الحارث لو جعلت لي مال الدنيا ما اقلت عندك وتركت الزوج والاولاد قال عبد المطلب فان كان هكذا فادفع اليك محمدا على شرطين قالت وما الشرطان قال عبد المطلب ان تحسني إليه وتنوميه إلى جنبك وتدثريه يمينك وتوسديه بيسارك ولا تنبذيه وراء ظهرك.

قالت حليلة وحق رب السماء اني منذ وقع نظري عليه قد ثبت حبه في فؤادي فلك السمع والطاعة يا أبا الحارث ثم قال واما الشرط الثاني ان تحمليه إلي في كل جمعة حتى اتمتع برويته فاني لا اقدر على مفارقتة قالت افعل ذلك ان شاء الله تعالى فأمر عبد المطلب ان تغسل رأس محمد صلى الله عليه وسلم فغسلت رأسه وزرقت جبينه ولفته في خرق السندس.

ثم ان عبد المطلب دفعه إليها واخذ اربعة آلاف درهم وقال لها تعالى يا حليلة نمضي إلى بيت الله الحرام حتى اسلمه اليك فيه فحملة على ساعده

ودخل وطاف بالنبي ﷺ سبعا وهو على ساعده ملفوف بخرق السندس ثم انه دفعه إليها ومعه اربعة آلاف درهم بيض واربعون ثوبا من خواص كسوته ووهب لها اربع جوار رومية وحلل سندس.

ثم ان عبد الله بن الحارث أتى بالناقة فركبتها حليلة واخذت حليلة رسول الله ﷺ في حجرها وشيعه عبد المطلب إلى خارج مكة ثم اخذت حليلة رسول الله إلى جنبها من داخل خمارها فلما بلغت حليلة إلى حي بنى سعد كشفت عن وجه رسول الله ﷺ فابرق من وجناته نور فارتفع في الهواء طولا وعرضا حتى الترق إلى عنان السماء).

قال الواقدي فلما رأى الخلق ذلك لم يبق في حي بنى سعد صغير ولا كبير ولا شيخ ولا شاب إلا استقبلوا حليلة وهنأوها بما رزقها الله تعالى من الكرامة الكبرى، فذهبت حليلة إلى باب خيمتها وبركت الناقة والنبي ﷺ في حجرها فما وضعت عند الصغير إلا وحمله الكبير وما وضعت عند الكبير الا واخذه الصغير وذلك كله لمحبة النبي ﷺ.

١٠- الكراجكي اخبرني شيخي أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله بن

علي الواسطي قال: أخبرني أبو محمد هارون بن موسى التلعكبري قال: أخبرني محمد بن همام وأحمد بن هوذة جميعا عن أبي محمد الحسن بن محمد ابن جمهور القمي.

قال: حدثنا ابي عن الحسن بن محبوب الزراد عن عبد الرحمن بن الحجاج عن هارون بن خارجة عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال.

لما ظهرت الحبشة باليمن وجه يكسوم ملك الحبشة بقائدين من قواده يقال لاحدهما ابرهة والاخر ارباط في عشرة من القبيلة كل في عشرة

آلاف لهدم بيت الله الحرام فلما صاروا ببعض الطريق وقع باسمهم بينهم
واختلفوا فقتل ابرهة ارباط واستولى على الحبش.

فلما قارب مكة طرد اصحابه عيرا لعبد المطلب بن هاشم فصار عبد
المطلب الى ابرهة وكان ترجمان ابرهة والمستولي عليه ابن داية لعبد المطلب
فقال الترجمان لابرهة.

هذا سيد العرب وديانها فاجله واعظمه ثم قال لكاتبه سله ما حاجته
فسئله فقال ان اصحاب الملك طردوا لي نعما فامر بردها ثم اقبل على
الترجمان فقال قل له عجباً لقوم سودوك وراسوك عليهم حيث تسألني في
عير لك وقد جئت لاهدم شرفك ومجدك ولو سألتني الرجوع عنه لفعلت.
فقال ايها الملك ان هذه العير لي وانا ربها فسألتك اطلاقها وان لهذه
البيت ربا يدفع عنها قال فاني غاد لهدمها حتى انظر ماذا يفعل فلما انصرف
عبد المطلب حل ابرهة بجيشه فإذا هاتف يهتف في السحر الاكبر يا أهل
مكة اتاكم أهل عكة بجحفل جرار يملاه لاندار ملاً الجفار فعليهم لعنة
الجبار فانشا عبد المطلب يقول:

كلما قلت وما بي من صم
من يرده باثام يسطلم
حمير والحى من آل ارم
بعد طسم وجديس وجثم
ليس أمر الله بالامر الامم
لم يزل ذاك على عهد ابرهم
صلة الرحم ونوفى بالذمم
يدفع الله بها عنها النقم

ايها الداعي لقد اسمعتني
ان للبيت لربا مانعا
رامه تبع في اجناده
هلكت بالبغي فيهم جرهم
وكذاك الامر فيمن كاده
نحن آل الله فيما قد خلا
نعرف الله وفينا شيمة
لم يزل لله فينا حجة

ولنا في كل دور كرة
فإذا ما بلغ الدور الى
بكتاب فصلت آياته
نعرف الدين وطورا في العجم
منتهى الوقت اتى الطين قدم
فيه تبيان احاديث الامم.

فلما اصبح عبد المطلب جمع بنيه وارسل الحرث ابنه الاكبر الى اعلى
جبل أبي قبيس فقال انظر يا بني ماذا ياتيك من قبل البحر فرجع فلم ير
شيئا فارسل واحدا بعد آخر من ولده فلم ياته أحد منهم عن البحر بخبر
فدعا ولده عبد الله وانه لغلام حين ايفع وعليه ذؤابه تضرب الى عجزه.
فقال له: اذهب فداك أبي وامى فاعل أبا قبيس وانظر ماذا ترى يجيئ
من البحر فنزل مسرعا فقال.

يا سيد النادي رايت سحابا من قبل البحر مقبلا يسفل تارة ويرتفع
اخرى ان قلت غيا قلته وان قلت جهاما خلته يرتفع تارة وينحدر اخرى،
فنادى عبد المطلب يا معشر قريش ادخلوا منازلكم فقد اتاكم الله بالنصر
من عنده.

فاقبلت الطير الابابيل في منقار كل طير حجر وفي رجليه حجران
فكان الطائر الواحد يقتل ثلاثة من اصحاب ابرهة كان يلقي الحجر في قمة
راس الرجل فيخرج من دبره وقد قص الله تبارك وتعالى نباهم فقال
سبحانه.

أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ (١) أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ (٢)
وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ (٣) تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِنْ سِجِّيلٍ (٤) فَجَعَلَهُمْ
كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ (٥).

السجيل الصلب من الحجارة والعصف ورق الزرع وماكول يعنى كانه
قد اخذ ما فيه من الحب فاكل وبقي لا حب فيه.

وقيل ان الحجارة كانت إذا وقعت على رؤسهم وخرجت من ادبارهم بقيت اجوافهم فارغة خالية حتى يكون الجسم كقشر الحنظلة.

١١- عنه روى انه قيل لاکثم بن صيفي وكان حكيم العرب انك لا علم اهل زمانك واحكمهم واعقلهم واحلمهم فقال وكيف لا اكون كذلك وقد جالست أبا طالب بن عبد المطلب دهره وهاشما دهره وعبد مناف دهره وقصيا دهره وكل هؤلاء سادات ابنا سادات فتخلقت باخلاقهم وتعلمت من حلمهم واقتفيت سوءدهم واتبعت آثارهم وكان اکثم بن صيفي من المعمرين.

١٢- عنه جاء في الحديث ان الله تعالى بعث الى عبد المطلب في منامه ملكا فقال له يا عبد المطلب احفر زمزم قال وما زمزم قال تراث ابيك آدم عليه السلام وجدك الاقدم عند الفرت والدم عند الغراب الاعصم وان عبد المطلب رأى ذلك في منامه ثلاث ليال متواليات واصبح اليوم الرابع فقعد عند البيت الحرام.

فبينما هو قاعد إذا بقرة قد افلتت من بعض الجزارين في اعلا الابطح من وثاقها حتى جاءت الى موضع زمزم فوقفت هناك فجزرت مكانها وسقط غراب اعصم على الفرت والدم.

فقال عبد المطلب هذا تأويل رؤياي فحفرها في موضعها فصعب عليه الحفر فقال اللهم ان لك على نذرا ان اتقرب ببعض ولدي ان انبسط الماء.

فلما نبع الماء عزم على ان يقرب بعض ولده فجاء بنو مخزوم وسائر قريش فقالوا له اقرع بين ولدك فخرجت القرعة على عبد الله فقال بنو مخزوم له افد ولدك بمالك فاقرع بينه وبين عشرة من الابل فخرجت القرعة

على عبد الله فجعلها عشرين وقرع بينه وبينها فخرجت القرعة على عبد الله
فما زال كذلك حتى صارت الابل مائة.

١٣- عنه في حديث آخر انها بلغت الفا وهي دية الملوك فعند ذلك
وقعت القرعة على الابل فقربها فجعلها هديا.

١٤- عنه اخبرني شيخي أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله قال:
أخبرني أبو محمد بن هارون بن موسى قال: أخبرني محمد بن همام عن أبي
محمد الحسن بن جمهور قال: حدثني أبي قال: حدثني الحسن بن محبوب عن
علي بن رباب عن مالك بن عطية قال لما حفر عبد المطلب بن هاشم زمزم
وانبط منها الماء اخرج منها غزالين من ذهب وسيوفا وادراعا فجعل
الغزالين زينة للكعبة واخذ السيوف والدروع وقال هذه وديعة كان اودعها
مضاض الجرهمي بن الحرث بن عمرو بن مضاض.
والحارث الذي يقول:

كأن لم يكن بين الحجون الى الصفا

انيس ولم يسمر بمكة سامر

بلى نحن كنا اهلها فابادنا

صروف الليالي والجدود العوائر

ويمنعنا من كل فج نريده

اقب كسرحان الاباءة ضامر

وكل لجوج في الجراء طمره

كعجزاء فتحاء الجناحين كاسر

والقصيدة طويلة فحسدته قريش بذلك فقالوا نحن شركاؤك فيها

فقال هذه فضيلة نبئت بها دونكم رأيتها في منامي ثلاث ليال تباعا.

فقالوا: فحاكمنا الى من شئت من حكام العرب فخرجوا الى الشام يريدون أحد كهانها وعلماؤها فأصابهم عطش شديد فأوصى بعضهم الى بعض فبينما هم على تلك الحال إذ بركت ناقة عبد المطلب فنبع الماء من بين اخفافها فشربوا وتزودوا وقالوا يا عبد المطلب ان الذي سقاك في هذه الاودية القفر هو الذي سقاك بمكة فرجعوا وسلموا له هذه الماثرة.

١٥- الزمخشري في تفسير قوله تعالى:

أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ (١) أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ (٢) وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ (٣) تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِّن سِجِّيلٍ (٤) فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّا كُولٍ (٥)

روى أن أبرهة بن الصباح الأشرم ملك اليمن من قبل أصحابه النجاشي بنى كنيسة بصنعاء و سماها القليس، و أراد أن يصرف إليها الحاج، فخرج رجل من كنانة فقعده فيها ليلا، فأغضبه ذلك. و قيل: أجمت رفقة من العرب نارا فحملتها الريح فأحرقتها، فحلف ليهدهم الكعبة فخرج بالحبشة و معه قيل له اسمه محمود، و كان قويا عظيما، و اثنا عشر فيلا غيره. و قيل: ثمانية.

و قيل: كان معه ألف فيل، و كان وحده، فلما بلغ المغمس خرج إليه عبد المطلب و عرض عليه ثلث أموال تهامة ليرجع، فأبى و عبأ جيشه و قدّم الفيل، فكانوا كلما وجهوه إلى الحرم برك و لم يبرح، و إذا وجهوه إلى اليمن أو إلى غيره من الجهات هرول، فأرسل الله طيرا سودا. و قيل خضرا و قيل: بيضا. مع كل طائر حجر في منقاره، و حجران في رجليه أكبر من العدسة و أصغر من الحمصة.

١٦- عنه عن ابن عباس أنه رأى منها عند أم هانئ نحو قفيز مخططة

بجمرة كالجزع الظفاري، فكان الحجر يقع على رأس الرجل فيخرج من دبره، و على كل حجر اسم من يقع عليه، ففروا فهلكوا في كل طريق و منهل، و دوى أبرهة فتساقطت أنامله و آراه، و ما مات حتى انصدع صدره عن قلبه. و انفلت وزيره أبو يكسوم و طائرته يحلق فوقه، حتى بلغ النجاشي فقص عليه القصة،

فلما أتمها وقع عليه الحجر فخر ميتا بين يديه. و قيل: كان أبرهة جدّ النجاشي الذي كان في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربعين سنة، و قيل: بثلاث و عشرين سنة. و عن عائشة: رأيت قائد الفيل و سأسه أعميين مقعدين يستطعمان. و فيه أن أبرهة أخذ لعبد المطلب مائتي بعير، فخرج إليه فيها. فجهره و كان رجلا جسيما و سيبا و قيل: هذا سيد قريش و صاحب غير مكة الذي يطعم الناس في السهل و الوحوش في رؤوس الجبال، فلما ذكر حاجته قال: سقطت من عيني، جئت لأهدم البيت الذي هو دينك و دين ابائك و عصمتكم و شرفكم في قديم الدهر، فأهلك عنه ذود أخذ لك، فقال: أنارب الإيل، و للبيت رب سيمنعه، ثم رجع و أتى باب البيت فأخذ بحلقته و هو يقول:

لأهم إن المرء يمنع	أهله فامنع حلالك
لا يغلبن صليهم	و محالهم عدوا محالك
إن كنت تاركهم و كعبتنا	فأمر ما بدالك
يا رب لا أرجو لهم سواكا	يا رب فأمنع منهم حماكا.

فالتفت و هو يدعو فإذا هو بطير من نحو اليمن فقال: و الله إنها لطير غريبة ما هي ببحرية ولا تهامية. وفيه: أن أهل مكة قد احتوا على أموالهم، و جمع عبدالمطلب من جواهرهم و ذهبهم الجور، و كان سبب يساره.

١٧- عنه عن أبي سعيد الخدري أنه سئل عن الطير فقال: حمام مكة منها و قيل جاءت عشة ثم صحبتهم و عن عكرمة: من أصابته جدرته و هو أول جدرى ظهر. و قرئ: ألم تر، بسمون الرء للجدفي إظهار أثر المجازم: و المعنى: أنك رأيت آثار فعل الله بالحبشة، و سمعت الأخبار به متواترة، فقامت لك مقام المشاهدة.

و كيف في موضع نصب بفعل ربك، لا بالمتر، لما في كيف من معنى الاستفهام في تضليل في تضييع و إبطال. يقال: ضلل كيده، إذا جعله ضالا ضائعا. و مشه قوله تعالى و ما كيد الكافرين إلا في ضلال و قبل لامرئ القيس: الملك الضليل، لأنه ضلل ملك أبيه، أى ضيعه، يعنى: أنهم كادوا البيت أولا بيناه القليس، و أرادوا أن ينسخوا أمره بصرف وجوه الحاج إليه. فضلل كيدهم بإيقاع الحريق فيه، و كادوه ثانيا بإرادة هدمه، فضلل بإرسال الطير عليهم أبابيل حزائق، الواحدة: إبالة و فى أمثالهم: ضغت على إبالة، و هى: الحزمة الكبيرة، شبهت الحزقة من الطير فى تضامتها بالإبالة. و قيل: أبابيل مثل عباديد، و شاطيط لا واحد لها. و قرأ أبو حنيفة يرميهم، أى الله تعالى أو الطير، لأنه اسم جمع مذكر، وإنما يؤنث على المعنى.

و سجيل: كأنه علم للديوان الذى كتب فيه عذاب الكفار، كما أن سجيننا علم للديوان أعماهم، كأنه قيل: بجارة من جملة العذاب المكتوب المدون، و اشتقاقه من الإسجال و هو الإرسال، لأن العذاب موصوف بذلك، و أرسل عليهم طيرا، فأرسلنا عليهم الطوفان. و عن ابن عباس من طين مطبوخ كما يطبخ الآجر. و قيل: هو معرب من «سنگ گل». و قيل: من شديد عذابه، و رووا بيت ابن مقبل:

ضربا توأست به الأبطال سجيلا.

وإنما هو سجيناً، والقصيدة نونية مشهورة في ديوانه، و شبهوا بورق
الزرع إذا أكل، أى: وقع فيه الأكال: وهو أن يأكله الدود. أو بتبن أكلته
الدواب وراثته، ولكنه جاء على ما عليه آداب القرآن، كقوله: «كانا يأكلان
الطعام» أو أريد: أكل حبه فبقى صفراً منه.

١٨- عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قرأ سورة الفيل أعفاه الله أيام

حياته من الخسف والمسوخ.

١٩- القرطبي في تفسير قوله تعالى: «أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ

الْفِيلِ» فيه خمس مسائل: الأولى: قوله تعالى: ألم تر أي ألم تخبر. وقيل ألم
تعلم. وقال ابن عباس: ألم تسمع؟ واللفظ استفهام، والمعنى تقرير. والخطاب
للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولكنه عام،

أي ألم تروا ما فعلت بأصحاب الفيل، أي قد رأيت ذلك، وعرفتم
موضع منتي عليكم، فما لكم لا تؤمنون؟ وكيف في موضع نصب بفعل ربك
لا بآلم تر كيف في معنى الاستفهام.

الثانية: قوله تعالى: بأصحاب الفيل الفيل معروف، والجمع أفيال:

وفيول، وفيلة. قال ابن السكيت: ولا تقل أفيلة. والانثى فيلة وصاحبه
فيال. قال سيوبه: يجوز أن يكون أصل فيل فعلا، فكسر من أجل الياء، كما
قالوا: أبيض وبيض. وقال الاخفش:

هذا لا يكون في الواحد، إنما يكون في الجمع. ورجل فيل الرأي، أي
ضعيف الرأي. والجمع أفيال. ورجل فال، أي ضعيف الرأي، مخطئ الفراسة.
وقد فال الرأي يفيل فيولة، وفيل رأيه تفييلا: أي ضعفه، فهو فيل الرأي.

الثالثة: في قصة أصحاب الفيل، وذلك أن أبرهة بنى القليس بصنعاء،

وهي كنيسة لم ير مثلها في زمانها بشيء من الأرض، وكان نصرانيا، ثم

كتب إلى النجاشي: إني قد بنيت لك أيها الملك كنيسة لم يبن مثلها لملك كان قبلك، ولست بمنته حتى أصرف إليها حج العرب.

فلما تحدثت العرب بكتاب أبرهة ذلك إلى النجاشي، غضب رجل من النساء، فخرج حتى أتى الكنيسة، فقعدها فيها - أي أحدث - ثم خرج فلحق بأرضه، فأخبر بذلك أبرهة، فقال: من صنع هذا؟ فقيل: صنعه رجل من أهل هذا البيت، الذي تحج إليه العرب بمكة، لما سمع قولك: (أصرف إليها حج العرب غضب،

فجاء فقعده فيها. أي أنها ليست لذلك بأهل. فغضب عند ذلك أبرهة، وحلف ليسيرن إلى البيت حتى يهدمه، وبعث رجلا كان عنده إلى بني كنانة يدعوهم إلى حج تلك الكنيسة، فقتلت بنو كنانة ذلك الرجل، فزاد أبرهة ذلك غضبا وحنقا، ثم أمر الحبشة فتهيأت وتجهزت، ثم سار وخرج معه بالفيل، وسمعت بذلك العرب.

فأعظموه وفضعوا به، ورأوا جهاده حقا عليهم، حين سمعوا أنه يريد هدم الكعبة بيت الله الحرام. فخرج إليه رجل من أشرف أهل اليمن وملوكهم، يقال له ذو نفر، فدعا قومه ومن أجابه من سائر العرب إلى حرب أبرهة، وجهاده عن بيت الله الحرام، وما يريد من هدمه وإخراجه،

فأجابه من أجابه إلى ذلك، ثم عرض له فقاتله، فهزم ذو نفر وأصحابه، وأخذ له ذو نفر فأتى به أسيرا، فلما أراد قتله قال له ذو نفر: أيها الملك لا تقتلني، فإنه عسى أن يكون بقائي معك خيرا لك من قتلي، فتركه من القتل، وحبسه عنده في وثاق، وكان أبرهة رجلا حليما.

ثم مضى أبرهة على وجهه ذلك، يريد ما خرج له، حتى إذا كان بأرض خثعم عرض له نفيل ابن حبيب الخثعمي في قبيلتي خثعم: شهران

وناهس، ومن تبعه من قبائل العرب، فقاتله فهزمه أبرهة، وأخذ له نفيل أسيرا، فأتي به، فلما هم بقتله قال له نفيل: أيها الملك لا تقتلني فإني دليلك بأرض العرب، وهاتان يداي لك على قبيلتي خثعم: شهران وناهس، بالسمع والطاعة،

فخلى سبيله. وخرج به معه يده، حتى إذا مر بالطائف خرج إليه مسعود بن معتب في رجال من ثقيف، فقالوا له: أيها الملك، إنما نحن عبيدك، سامعون لك مطيعون، ليس عندنا لك خلاف، وليس بيتنا هذا البيت الذي تريد - يعنون اللات - إنما تريد البيت الذي بمكة..

نحن نبعث معك من يدلك عليه، فتجاوز عنهم. وبعثوا معه أبا رغال، حتى أنزله المغمس فلما أنزله به مات أبو رغال هناك، فرجمت قبره العرب، فهو القبر الذي يرمم الناس بالمغمس، وفيه يقول الشاعر:

وارجم قبره في كل عام كرجم الناس قبر أبي رغال

فلما نزل أبرهة بالمغمس، بعث رجلا من الحبشة يقال له الاسود بن مقصود على خيل له، حتى انتهى إلى مكة فساق إليه أموال أهل تهامة من قريش وغيرهم، وأصاب فيها مائتي بعير لعبد المطلب بن هاشم، وهو يومئذ كبير قريش وسيدها، فهتمت قريش وكنانة وهذيل ومن كان بذلك الحرم بقتاله، ثم عرفوا أنهم لا طاقة لهم به، فتركوا ذلك. وبعث أبرهة حناطة الحميري إلى مكة، وقال له:

سل عن سيد هذا البلد وشريفهم، ثم قل له: إن الملك يقول: إني لم آت لحربكم، إنما جئت لهدم هذا البيت، فإن لم تعرضوا لي بحرب، فلا حاجة لي بدمائكم، فإن هو لم يرد حربي فأنتي به. فلما دخل حناطة مكة، سأل عن سيد قريش وشريفها، فقبل له: عبد المطلب بن هاشم..

فجاءه فقال له ما أمره به أبرهة، فقال له عبد المطلب: والله ما نريد حربه، وما لنا بذلك منه طاقة، هذا بيت الله الحرام، وبيت خليله إبراهيم عليه السلام، أو كما قال، فإن يمنعه منه فهو حرمه وبيته، وإن يحل بينه وبينه، فوالله ما عندنا دفع عنه. فقال له حناطة:.

فانطلق إليه، فإنه قد أمرني أن آتية بك، فانطلق معه عبد المطلب، ومعه بعض بنيه، حتى أتى العسكر، فسأل عن ذي نفر، وكان صديقا له، حتى دخل عليه وهو في محبسه، فقال له: يا ذا نفر، هل عندك من غناء فيما نزل بنا؟ فقال له ذو نفر، وما غناء رجل أسير بيدي ملك، ينتظر أن يقتله غدوا وعشيا.

ما عندي غناء في شيء مما نزل بك، إلا أن أنيسا سائس الفيل صديق لي، فسأرسل إليه، وأوصيه بك، وأعظم عليه حقا، وأسأله أن يستأذن لك على الملك، فتكلمه بما بدا لك، ويشفع لك عنده بخير إن قدر على ذلك، فقال حسبي. فبعث ذو نفر إلى أنيس، فقال له:.

إن عبد المطلب سيد قريش، وصاحب عين مكة، ويطعم الناس بالسهل، والوحوش في رءوس الجبال، وقد أصاب له الملك مائتي بعير، فاستأذن له عليه، وانفعه عنده بما أستطعت، فقال: أفعل. فكلم أنيس أبرهة، فقال له: أيها الملك، هذا سيد قريش ببابك، يستأذن عليك، وهو صاحب عين مكة، يطعم الناس بالسهل، والوحوش في رءوس الجبال، فأذن له عليك، فيكلمك في حاجته. قال: فأذن له أبرهة.

وكان عبد المطلب أوسم الناس، وأعظمهم وأجملهم، فلما رآه أبرهة أجله، وأعظمه عن أن يجلسه تحته، فنزل أبرهة عن سريره، فجلس على بساطه وأجلسه معه عليه إلى جنبه. ثم قال لترجمانه: قل له: حاجتك؟ فقال

له ذلك الترجمان، فقال: حاجتي أن يرد علي الملك مائتي بعير أصابها لي.
فلما قال له ذلك، قال أبرهة لترجمانه: قل له لقد كنت أعجبتني حين
رأيتك، ثم قد زهدت فيك حين كلمتني، أتكلمني في مائتي بعير أصبتها لك،
وتترك بيتا هو دينك ودين آبائك، قد جئت لهدمه؟ لا تكلمني فيه، قال له
عبد المطلب:.

إني أنا رب الابل، وإن للبيت ربا سيمنعه. قال: ما كان ليتمنع مني، قال
أنت وذاك. فرد عليه إبله. وانصرف عبد المطلب إلى قريش، فأخبرهم
الخبر، وأمرهم بالخروج من مكة والتحرز في شعف الجبال والشعاب، تخوفا
عليهم معرفة الجيش.

ثم قام عبد المطلب فأخذ بحلقة باب الكعبة: وقام معه نفر من قريش،
يدعون الله ويستنصرونه على أبرهة وجنده، فقال عبد المطلب وهو آخذ
بحلقة باب الكعبة:.

لا هم إن العبد يم

لا يغلبن صليهم

إن يدخلوا البلد الحرا

يقول: أي: شيء ما بدا لك، لم تكن تفعله بنا. والحلال: جمع حل.

والمحال: القوة وقيل: إن عبد المطلب لما أخذ بحلقة باب الكعبة قال:.

يا رب لا أرجو لهم سواكا

إن عدو البيت من عاداكا

وقال عكرمة بن عامر بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار بن

قصي:

لا هم أخز الاسود بن مقصود

الاخذ الهجمة فيها التقليد

بين حراء وثبير فالبيد يحبسها وهي أولات التطريد
 فـضمها إلى طهاطم سود قد أجمعوا ألا يكون معبود
 ويهدموا البيت الحرام المعمود والمزوتين والمشاعر السود
 أخفره يا رب وأنت محمود

٢٠- عنه قال ابن إسحاق: ثم أرسل عبد المطلب حلقة باب الكعبة،

ثم أنطلق هو ومن معه من قريش إلى شعف الجبال، فتحرزوا فيها، ينتظرون ما أبرهة فاعل بمكة إذا دخلها. فلما أصبح أبرهة تهباً لدخول مكة، وهياً فيله، وعباً جيشه، وكان اسم الفيل محموداً، وأبرهة مجمع لهدم البيت، ثم الانصراف إلى اليمن..

فلما وجهوا الفيل إلى مكة، أقبل نفيل بن حبيب، حتى قام إلى جنب الفيل، ثم أخذ بأذنه فقال له: ابرك محمود، وارجع راشداً من حيث جئت، فإنك في بلد الله الحرام. ثم أرسل أذنه، فبرك الفيل. وخرج نفيل بن حبيب يشتد، حتى أصعد في الجبل. و ضربوا الفيل ليقوم فأبى..

فضربوا في رأسه بالطبرزين ليقوم فأبى، فأدخلوا محاجن لهم في مراقه، فبرغوه بها ليقوم، فأبى، فوجهوه راجعاً إلى اليمن، فقام يهرول ووجهوه إلى الشام، ففعل مثل ذلك، ووجهوه إلى المشرق، ففعل مثل ذلك، ووجهوه إلى مكة فبرك. وأرسل الله عليهم طيراً من البحر، أمثال الخطاطيف والبلسان، مع كل طائر منها ثلاثة أحجار..

حجر في منقاره، وحجران في رجليه، أمثال الحمص والعدس، لا تصيب منهم أحداً إلا هلك، وليس كلهم أصابت. وخرجوا هاربين يبتدرون الطريق التي جاءوا منها، ويسألون عن نفيل ابن حبيب، ليدلهم على الطريق إلى اليمن. فقال نفيل بن حبيب حين رأى ما أنزل الله بهم من نعمته..

أين المفر والاله الطالب والاشرم. المغلوب ليس الغالب
وقال أيضا:

حمدت الله إذ أبصرت طيرا وخفت حجارة تلقى علينا
فكل القوم يسأل عن نفيل كأن علي للحبشان ديننا
فخرجوا يتساقطون بكل طريق، ويهلكون بكل مهلك على كل
سهل، وأصيب أبرهة في جسده، وخرجوا به معهم يسقط أثلة أثلة، كلما
سقطت منه أثلة أتبعها منه مدة تمث قيحا ودما، حتى قدموا به صنعاء وهو
مثل فرخ الطائر، فما مات حتى أنصدع صدره عن قلبه، فيما يزعمون.

٢١- عنه قال الكلبي ومقاتل بن سليمان - يزيد أحدهما وينقص :-
سبب الفيل ما روي أن فتية من قريش خرجوا تجارا إلى أرض النجاشي،
فنزلوا على ساحل البحر إلى بيعة للنصارى، تسميها النصارى الهيكل،
فأوقدوا نارا لطعامهم وتركوها وارتحلوا، فهبت ريح عاصف على النار
فأضرمت البيعة نارا، فاحترقت.

فأتى الصريح إلى النجاشي فأخبره، فاستشاط غضبا. فأتاه أبرهة بن
الصباح وحجر بن شرحبيل وأبو يكسوم الكنديون، وضمنوا له إحراق
الكعبة وسبي مكة. وكان النجاشي هو الملك، وأبرهة صاحب الجيش، وأبو
يكسوم نديم الملك، وقيل وزير، وحجر بن شرحبيل من قواده، وقال
مجاهد: أبو يكسوم هو أبرهة ابن الصباح.

فساروا ومعهم الفيل. قال الاكثرون: هو فيل واحد. وقال الضحاك:
هي ثمانية فيلة. ونزلوا بذي المجاز، واستاقوا سرح مكة، وفيها إبل عبد
المطلب. وأتى الراعي نذيرا، فصعد الصفا، فصاح: واصباحاه، ثم أخبر الناس
بمجيئ الجيش والفيل. فخرج عبد المطلب، وتوجه إلى أبرهة، وسأله في إبله.

واختلف في النجاشي، هل كان معهم.

فقال قوم كان معهم. وقال الاكثرون: لم يكن معهم. ونظر أهل مكة بالطير قد أقبلت من ناحية البحر، فقال عبد المطلب: إن هذه الطير غريبة بأرضنا، وما هي بنجدية ولا تهامية ولا حجازية وإنما أشباه اليعاسيب. وكان في مناقيرها وأرجلها حجارة، فلما أطلت على القوم ألقتها عليهم، حتى هلكوا.

قال عطاء بن أبي رباح: جاءت الطير عشية، فباتت ثم صبحتهم بالغداة فرمتهم. وقال الكلبي: في مناقيرها حصى كحصى الخذف، أمام كل فرقة طائر يقودها، أحمر المنقار، أسود الرأس، طويل العنق. فلما جاءت عسكر القوم وتوافت،

أهالت ما في مناقيرها على من تحتها، مكتوب على كل حجر اسم صاحبه المقتول به. وقيل: كان كل حجر مكتوب: من أطاع الله نجا، ومن عصاه غوى. ثم انصاعت. راجعة من حيث جاءت.

٢٢- عنه قال العوفي: سألت عنها أبا سعيد الخدري، فقال: حمام مكة منها. وقيل: كان يقع الحجر على بيضة أحدهم فيخرقها، ويقع في دماغه، ويخرق الفيل والدابة. ويغيب الحجر في الأرض من شدة وقعته. وكان أصحاب الفيل ستين ألفاً، لم يرجع منهم أحد إلا أميرهم، رجع ومعه شزيمة لطيفة. فلما أخبروا بما رأوا هلكوا.

٢٣- عنه قال الواقدي: أبرهة جد النجاشي الذي كان في زمان رسول الله ﷺ، وأبرهة هو الاشم، سمي بذلك لأنه تفاتن مع أرباط، حتى تراحفا.

ثم اتفقا على أن يلتقيا بشخصيهما، فمن غلب فله الامر. فتبارزا -

وكان أرباط جسيما عظيما، في يده حربة، وأبرهة قصيرا حادرا حلما ذا دين في النصرانية، ومع أبرهة وزير له يقال له عتودة -.

فلما دنوا ضرب أرباط بحرته رأس أبرهة، فوقعت على جبينه، فشرمت عينه وأنفه وجبينه وشفته، فلذلك سمي الاشرم. وحمل عتودة على أرباط فقتله. فاجتمعت الحبشة لابرهة، فغضب النجاشي، وحلف ليجزن ناصية أبرهة، ويطأن بلاده. فجز أبرهة ناصيته وملا مزودا من تراب أرضه، وبعث بهما إلى النجاشي، وقال:.

إنما كان عبدك، وأنا عبدك، وأنا أقوم بأمر الحبشة، وقد جززت ناصيتي، وبعثت إليك بتراب أرضي، لتطأه وتبر في يمينك، فرضى عنه النجاشي. ثم بنى أبرهة كنيسة بصنعاء، ليصرف إليها حج العرب، على ما تقدم.

٢٤- عنه قال علماؤنا: كانت قصة الفيل فيما بعد من معجزات النبي ﷺ وإن كانت قبله وقبل التحدي، لأنها كانت توكيدا لامره، وتمهيدا لشأنه. ولما تلا عليهم رسول الله ﷺ هذه السورة، كان بمكة عدد كثير ممن شهد تلك الواقعة، ولهذا قال:

ألم تر ولم يكن بمكة أحد إلا وقد رأى قائد الفيل وسائقه أعميين يتكفبان الناس. وقالت عائشة مع حداثة سنها: لقد رأيت قائد الفيل وسائقه أعميين يستطعمان الناس. وقال أبو صالح: رأيت في بيت أم هانئ بنت أبي طالب نحو من قفيزين من تلك الحجارة، سودا مخططة بحمرة.

قوله تعالى: «ألم يجعل كيدهم في تضليل» أي في إبطال وتضييع، لانهم أرادوا أن يكيدوا قريشا بالقتل والسبي، والبيت بالتخريب والهدم.

٢٥- عنه فحكى عن عبد المطلب أنه بعث ابنه عبد الله على فرس له،

ينظر ما لقوا من تلك الطير، فإذا القوم مشدخين جميعا، فرجع يركض فرسه، كاشفا عن فخذة، فلما رأى ذلك أبوه قال: إن ابني هذا أفرس العرب. وما كشف عن فخذة إلا بشيرا أو نذيرا. فلما دنا من ناديتهم بحيث يسمعهم الصوت، قالوا: ما وراءك؟ قال:..

هلكوا جميعا. فخرج عبد المطلب وأصحابه، فأخذوا أموالهم. وكانت أموال بني عبد المطلب منها، وبها تكاملت رياسة عبد المطلب، لانه احتمل ما شاء من صفراء وبيضاء، ثم خرج أهل مكة بعده ونهبوا. وقيل: إن عبد المطلب حفر حفرتين.

فلاهما من الذهب والجوهر، ثم قال لابي مسعود الثقفي - وكان خليلا لعبد المطلب - : اختر أيهما شئت. ثم أصاب الناس من أموالهم حتى ضاقوا ذرعا، فقال عبد المطلب عند ذلك:

أنت منعت الحبش والافياالا وقد رعوا بمكة الا جبالا
وقد خشينا منهم القتالا وكل أمر لهم معضالا
شكرا وحمدا لك ذا الجلالا

٢٦- قال ابن إسحاق: ولما رد الله الحبشة عن مكة عظمت العرب قريشا، وقالوا: هم أهل الله، قاتل الله عنهم وكفاهم مئونة عدوهم. وقال عبد الله ابن عمرو بن مخزوم، في قصة أصحاب الفيل:

أنت الجليل ربنا لم تدنس أنت حبست الفيل بالمغمس
من بعد ما هم بشر مبلس حبسته في هيئة المكرس
وما لهم من فرج ومنفس

قوله تعالى: وأرسل عليهم طيرا أبابيل قال سعيد بن جبير: كانت طيرا من السماء لم ير قبلها، ولا بعدها مثلها. وروى جويبر عن الضحاك

٢٧- عنه عن ابن عباس، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنها طير بين السماء والأرض تعشش وتفرخ.

وعن ابن عباس: كانت لها خراطيم كخراطيم الطير، وأكف كأكف الكلاب. وقال عكرمة: كانت طيرا خضرا، خرجت من البحر، لها رءوس كراءوس السباع. ولم تر قبل ذلك ولا بعده. وقالت عائشة: هي أشبه شيء بالخطاطيف.

وقيل: بل كانت أشباه الوطاويط، حمراء وسوداء.

٢٨- عنه عن سعيد بن جبير أيضا: هي طير خضر لها مناقير صفراء. وقيل: كانت بيضا. وقال محمد ابن كعب: هي طير سود بحرية، في مناقيرها وأظفارها الحجارة. وقيل: إنها العنقاء المغرب التي تضرب بها الأمثال، قال عكرمة: أبابيل أي مجتمعة. وقيل: متتابعة، بعضها في إثر بعض، قاله ابن عباس ومجاهد. وقيل مختلفة متفرقة، تجيء من كل ناحية من هنا وها هنا، قاله ابن مسعود وابن زيد والاختفش. قال النحاس: وهذه الأقوال متفقة، وحقيقة المعنى: أنها جماعات عظام. يقال:.

فلان يؤبل على فلان، أي يعظم عليه ويكثر، وهو مشتق من الأبل. واختلف في واحد أبابيل، فقال الجوهري: قال الاختفش يقال: جاءت إبلك أبابيل، أي فرقا، وطيرا أبابيل. قال: وهذا يجيء في معنى التكثر، وهو من الجمع الذي لا واحد له.

قال بعضهم: واحده أبول. مثل عجول. وقال بعضهم - وهو المبرد -: إبل مثل سكين. قال: ولم أجد العرب تعرف له واحدا في غير الصحاح. وقيل في واحده إبال. وقال رؤبة بن العجاج في الجمع:

ولعبت طير بهم أبابيل فصيروا مثل كعصف مأكول

وقال الاعشى:

طريق وجباررواء أصوله عليه أباييل من الطير تنعب

وقال آخر:

كادت تهد من الاصوات راحلتي

إذ سالت الارض بالجرد الاباييل

وقال آخر:

تراهم إلى الداعي سراعا كأنهم

أباييل طير تحت دجن مسخن

قال الفراء: لا واحد له من لفظه. وزعم الرؤاسي - وكان ثقة - أنه

سمع في واحدتها إبالة مشددة. وحكى الفراء إبالة مخففا. قال: سمعت بعض العرب يقول: ضغت على إبالة. يريد: خصبا على خصب.

قال: ولو قال قائل إيبال كان صوابا، مثل دينار ودنانير. وقال

إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن نوفل: الاباييل: مأخوذ من الابل المؤبلة، وهي الاقاطيع.

قوله تعالى: ترميهم بحجارة من سجيل.

في الصحاح: حجارة من سجيل قالوا: حجارة من طين، طبخت بنار

جهنم، مكتوب فيها أسماء القوم، لقوله تعالى: لنرسل عليهم حجارة من طين. مسومة. وقال عبد الرحمن ابن أبزي: من سجيل: من السماء، وهي

الحجارة التي نزلت على قوم لوط. وقيل من الجحيم. وهي سجين ثم أبدلت اللام نونا، كما قالوا في أصيلان أصيلال. قال ابن مقبل:

ضربا توأمت به الابطال سجيننا

وإنما هو سجيلا. وقال الزجاج: من سجيل أي مما كتب عليهم أن

يعذبوا به، مشتق من السجل. وقد مضى القول في سجيل في هود. مستوفى.
قال عكرمة: كانت ترميهم بحجارة معها، فإذا أصاب أحدهم حجر منها
خرج به الجدرى لم ير قبل ذلك اليوم. وكان الحجر كالحمصة وفوق
العدسة.

وقال ابن عباس: كان الحجر إذا وقع على أحدهم نفض جلده، فكان
ذلك أول الجدرى. وقراءة العامة ترميهم بالتاء، لتأنيث جماعة الطير. وقرأ
الاعرج وطلحة يرميهم بالياء، أي يرميهم الله، دليله قوله تعالى: ولكن الله
رمى الانفال: ويجوز أن يكون راجعا إلى الطير، لخلوها من علامات
التأنيث، ولأن تأنيثها غير حقيقي.

قوله تعالى: فجعلهم كعصف مأكول.

أي جعل الله أصحاب الفيل كورق الزرع إذا أكلته الدواب، فرمت به
من أسفل. شبه تقطع أوصالهم بتفرق أجزائه. روى معناه عن ابن زيد
وغيره. وقد مضى القول في العصف في سورة الرحمن. ومما يدل على أنه
ورق الزرع قول علقمة:

تسقي مذائب قد مالت عصيفتها حدورها من أتى الماء مطموم

وقال رؤبة بن العجاج:

ومسهم ما مس أصحاب الفيل

ترميهم حجارة من سجيل

ولعبت طير بهم أبابيل

فصيروا مثل كعصف مأكول

العصف: جمع، واحده عصفة وعصافة، وعصيفة. وأدخل الكاف في

كعصف للتشبيه مع مثل، نحو قوله تعالى: ليس كمثله شيء الشورى: ومعنى

مأكول مأكول حبه. كما يقال: فلان حسن، أي حسن وجهه. وقال ابن عباس: فجعلهم كعصف مأكول أن المراد به قشر البر، يعني الغلاف الذي تكون فيه حبة القمح.

ويروى أن الحجر كان يقع على أحدهم فيخرج كل ما في جوفه، فيبقى كقشر الحنطة إذا خرجت منه الحبة. وقال ابن مسعود: لما رمت الطير بالحجارة، بعث الله ريحا فضربت الحجارة فزادتها شدة، فكانت لا تقع على أحد إلا هلك، ولم يسلم منهم إلا رجل. من كندة، فقال:

فإنك لو رأيت ولم تريبه	لدى جنب المغمس ما لقينا
خشيت الله إذ قد بث طيرا	وظل سحابة مرت علينا
وباتت كلها تدعو بحق	كأن لها على الحبشان دينا

ويروى أنها لم تصبهم كلهم، لكنها أصابت من شاء الله منهم. وقد تقدم أن أميرهم رجع وشر ذمة لطيفة معه، فلما أخبروا بما رأوا هلكوا. فالله أعلم. وقال ابن إسحاق: لما رد الله الحبشة عن مكة، عظمت العرب قريشا وقالوا: أهل الله، قاتل عنهم، وكفاهم مئونة عدوهم، فكان ذلك نعمة من الله عليهم.

٢٩- السيوطي في الدر المنثور: أخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال

أنزل ألم تر كيف فعل ربك بمكة.

٣٠- عنه أخرج ابن أبي حاتم وأبو نعيم في الدلائل عن عثمان بن

المغيرة بن الاخنس قال كان من حديث أصحاب الفيل ان أبرهة الاشرم الحبشى كان ملك اليمن وان ابن ابنته أكسوم بن الصباح الحميرى خرج حاجا فلما انصرف من مكة نزل في كنيسة بنجران فغدا عليها ناس من أهل مكة.

فاخذوا ما فيها من الحلى وأخذوا متاع أكسوم فانصرف إلى جده

مغضبا فبعث رجلا من أصحابه يقال له شهر بن معقود على عشرين ألفا من خولان والاشعريين فساروا حتى نزلوا بارض خثعم فتنجت خثعم عن طريقهم فلما دنا من الطائف.

خرج إليه ناس من بني خثعم ونصر وثقيف فقالوا ما حاجتك إلى طائفنا وإنما هي قرية صغيرة ولكننا ندلك على بيت بمكة يعبد و حرز من لجأ إليه من ملكه تم له ملك العرب فعليك به ودعنا منك فاتاه حتى إذا بلغ المغمس وجد ابلا لعبد المطلب مائة ناقة مقلدة فاتهبها بين أصحابه فلما بلغ ذلك عبد المطلب جاءه وكان جميلا وكان له صديق من أهل اليمن يقال له ذو عمرو.

فسأله أن يرد عليه ابله فقال انى لا أطيق ذلك ولكن ان شئت أدخلتك على الملك فقال عبد المطلب افعل فادخله عليه فقال له ان لى اليك حاجة قال قضيت كل حاجة تطلبها قال:

انا في بلد حرام وفي سبيل بين أرض العرب وارض العجم وكانت مائة ناقة لى مقلدة ترعى بهذا الوادي بين مكة وتهامة عليها غير أهلها وتخرج إلى تجارتنا وتتحمل من عدونا عدا عليها جيشك فاخذوها وليس مثلك يظلم من جاوره.

فالتفت إلى ذى عمرو ثم ضرب باحدى يديه على الاخرى عجا فقال لو سألتني كل شيء أحوزه أعطيته اياه أما ابلك فقد رددنا اليك ومثلها معها فما يمنعك ان تكلمني في بنيتكم هذه وبلدكم هذه فقال له عبد المطلب. أما بنيتنا هذه وبلدنا هذه فان لها ربا ان شاء أن يمنعها منعها ولكني انما أكلمك في مالى فامر عند ذلك بالرحيل وقال لتهدمن الكعبة ولتنهبن مكة فانصرف عبد المطلب وهو يقول:

لاهم ان المرء يمنع رحله فامنع حلالك
لا يغلبن صليهم ومحالم عدوا محالك
فإذا فعلت فرما تحمى فامر ما بدا لك
فإذا فعلت فانه أمر تتم به فعالك
وغدوا غدا بجموعهم والفيل كى يسبوا عيالك

فإذا تركتهم وكعبتا فوا حربا هنالك
فلما توجه شهر وأصحاب الفيل وقد أجمعوا ما أجمعوا طفق كلما
وجهوه أناخ وبرك فإذا صرفوه عنها من حيث أتى أسرع السير فلم يزل
كذلك حتى غشيهم الليل وخرجت عليهم طير من البحر لها خراطيم كأنها
البلس شبيهة بالوطواط حمر وسود.

فلما رأوها أشفقوا منها وسقط في أيديهم فرمتهم بجارة مد حرجة
كالبنادق تقع على رأس الرجل فتخرج من جوفه فلما أصبحوا من الغد
أصبح عبد المطلب ومن معه على جبالهم فلم يروا أحدا غشيهم فبعث ابنه
على فرس له سريع ينظر ما لقوا فإذا هم مشدخين جميعا فرجع يرفع رأسه
كاشفا عن فخذة فلما رأى ذلك أبوه قال:

ان ابني أفرس العرب وما كشف عن فخذة الا بشيرا أو نذيرا فلما دننا
من ناديم قالوا ما وراءك قال هلكوا جميعا فخرج عبد المطلب وأصحابه
فاخذوا أمواهم وقال عبد المطلب شعرا في المعنى:

أنت منعت الجيش والافياء وقد رعوا بمكة الافياء
وقد خشينا منهم القتالا وكل أمر منهم معضالا

شكرا وحمدا لك ذا الجلالا

فانصرف شهر هاربا وحده فاول منزل نزله سقطت يده اليمنى ثم نزل

منزلا آخر فسقطت رجله اليمنى فأتى منزله وقومه وهو جسد لا أعضاء له
فاخبرهم الخبر ثم فاضت نفسه وهم ينظرون.

٣١- عنه أخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه وأبو نعيم
والبيهقي معا في الدلائل عن ابن عباس قال جاء أصحاب الفيل حتى نزلوا
الصفاح فأتاهم عبد المطلب فقال أن هذا بيت الله لم يسلط عليه أحد قالوا:
لا نرجع حتى نهدمه وكانوا لا يقدمون فيلهم الا تأخر فدعا الله الطير
الابابيل فاعطاها حجارة سودا عليهم الطين فلما حاذتهم رمتهم فما بقي منهم
أحد الا أخذته الحكمة فكان لا يحك انسان منهم جلده الا تساقط لحمه

٣٢- عنه أخرج ابن المنذر والحاكم وصححه وأبو نعيم والبيهقي عن
ابن عباس قال أقبل أصحاب الفيل حتى إذا دنوا من مكة استقبلهم عبد
المطلب فقال لملكهم ما جاء بك الينا ألا بعثت فنأتيك بكل شيء أردت
فقال:

أخبرت بهذا البيت الذي لا يدخله أحد الا أمن فجئت أخيف أهله
فقال انا نأتيك بكل شيء تريد فارجع فإني أن يرجع الا ان يدخله وانطلق
يسير نحوه وتخلف عبد المطلب فقام على جبل فقال لا أشهد مهلك هذا
البيت وأهله ثم قال:

اللهم ان لكل اله حلالا فامنع حلالك

لا يغلبن محالهم أبدا محالك

اللهم فان فعلت فامر ما بدا لك فاقبلت مثل السحابة من نحو البحر
حتى أظلمتهم طيرا أبابيل التي قال الله ترميهم بحجارة من سجيل فجعل
الفيل يعج عجا فجعلهم كعصف ماكول.

٣٣- عنه أخرج عبد بن حميد عن قتادة في قوله ألم تركيب فعل ربك

باصحاب الفيل قال أقبل ابرهة الاشرم بالحبشة ومن تبعه من غواة أهل اليمن إلى بيت الله ليهدموه من أجل بيعة لهم أصابها العرب بارض اليمن فاقبلوا بفيلهم حتى إذا كانوا بالصفاح فكانوا إذا وجهوه إلى بيت الله ألقى يجرانه إلى الارض.

فإذا وجهوه قبل بلادهم انطلق وله هرولة حتى إذا كانوا ببجلة اليمانية بعث الله عليهم طيرا أبايل بيضا وهى الكبيرة فجعلت ترميهم بها حتى جعلهم الله كعصف مأكول فنجا أبو يكسوم فجعل كلما نزل أرضا تساقط بعض لحمه حتى إذا أتى قومه فاخبرهم الخير ثم هلك.

٣٤- عنه أخرج ابن المنذر عن ابن جريج في قوله ألم تر كيف فعل ربك باصحاب الفيل قال أبو يكسوم جبار من الجبابرة جاء بالفيل يسوقه معه الحبش ليهدم - زعم - بيت الله من أجل بيعة كانت هدمت باليمن فلما دنا الفيل من الحرم ضرب بجرانه فإذا أرادوا به الرجعة عن الحرم أسرع الهرولة.

٣٥- عنه أخرج ابن أبي شيبة عن سعيد بن جبير قال أقبل أبو يكسوم صاحب الحبشة ومعه الفيل فلما انتهى إلى الحرم برك الفيل فابى أن يدخل الحرم فإذا وجه راجعا أسرع راجعا وإذا ارتد على الحرم أبى فارسل الله عليهم طيرا صغارا بيضا في أفواها حجارة أمثال الحمص لا تقع على أحد الا هلك.

٣٦- عنه أخرج عبد بن حميد عن ابن عباس قال جاء أصحاب الفيل حتى نزلوا الصفاح فأتاهم عبد المطلب فقال ان هذا بيت لم يسلط عليه أحد قالوا لا نرجع حتى نهدمه وكانوا لا يقدمون فيلهم الا تأخر فدعا الله الطير الابايل فاعطاها حجارة سودا عليها الطين فلما حاذت بهم صفت عليهم ثم

رمتهم فما بقي منهم أحد الا أصابته الحكمة وكانوا لا يحك انسان منهم جلده الا تساقط جلده.

٣٧- عنه أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وأبو نعيم في الدلائل عن ابن عباس قال لما أرسل الله الحجارة على أصحاب الفيل جعل لا يقع منها حجر الا سقط وذلك أول ما كان الجدرى ثم أرسل الله سيلا فذهب بهم فلقاهم في البحر قيل فما الأبايل قال الفرق.

٣٨- عنه أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل عن ابن مسعود طيرا أبايل قال هي الفرق.

٣٩- عنه أخرج الفريابي وعبد بن حميد عن ابن عباس طيرا أبايل قال فوجا بعد فوج كانت تخرج عليهم من البحر.

٤٠- عنه أخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس في قوله طيرا أبايل قال خضر لها خراطيم كخراطيم الابل وأنف كانف الكلاب.

٤١- عنه أخرج عبد بن حميد عن ابن عباس طيرا أبايل قال لها أكف كأكف الرجل وأنياب كانياب السباع.

٤٢- عنه أخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو نعيم والبيهقي معا في الدلائل عن عبيد بن عمير الليثي قال لما أراد الله أن يهلك أصحاب الفيل بعث الله عليهم طيرا نشأت من البحر كأنها الخطاطيف بكف كل طير منها ثلاثة أحجار مجزعة في منقاره حجر وحجران في رجله.

ثم جاءت حتى صفت على رؤسهم ثم صاحت وألقت ما في أرجلها ومناقيرها فما من حجر وقع منها على رجل الا خرج من الجانب الآخر ان

وقع على رأسه خرج من دبره وان وقع على شيء من بدنه خرج من الجانب الآخر وبعث الله ريحا شديدا فضربت أرجلها فزادها شدة فاهلكوا جميعا.

٤٣- عنه أخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل عن عكرمة طيرا أبابيل قال طير بيض وفي لفظ خضر جاءت من قبل البحر كان وجوهها وجوه السباع لم تر قبل ذلك ولا بعده فاثرت في جلودهم مثل الجدرى فانه أول ما رؤى الجدرى.

٤٤- عنه أخرج ابن مردويه عن ابن عباس ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل لما أقبل أصحاب الفيل يريدون مكة ورأسهم أبو يكسوم الحبشى حتى أتوا المغمس أتتهم طير في منقار كل طير حجر وفي رجله حجران فرمتهم بها فذلك قوله وأرسل عليهم طيرا أبابيل يقول يتبع بعضها بعضا ترميهم بحجارة من سجيل يقول من طين.

قال وكانت من جزع أظفار مثل بعير الغتم فرمتهم بها فجعلهم كعصف مأكول وهو ورق الزرع البالى المأكول يقول خرقتهم الحجارة كما يتخرق ورق الزرع البالى المأكول قال وكان اقبال هؤلاء إلى مكة قبل ان يولد النبي ﷺ بثلاث وعشرين سنة.

٤٥- عنه أخرج ابن المنذر عن أبي الكنود ترميهم بحجارة من سجيل قال دون الحمصة وفوق العدسة.

٤٦- عنه أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن عمر ان طيرا أبابيل قال طير كثيرة جاءت بحجارة كثيرة أكبرها مثل الحمصة وأصغرها مثل العدسة.

٤٧- عنه أخرج أبو نعيم في الدلائل من طريق عكرمة عن ابن

عباس في قوله ترميهم بحجارة من سجيل قال بحجارة مثل البندق وبها نضح حمرة مختمة مع كل طائر ثلاثة أحجار حجران في رجله وحجر في منقاره حلقت عليهم من السماء ثم أرسلت تلك الحجارة عليهم فلم تعد عسكرهم.

٤٨- عنه أخرج أبو نعيم عن نوفل بن معاوية الديلمي قال رأيت الحصى التى رمى بها أصحاب الفيل حصى مثل الحمص وأكبر من العدس حمر مختمة كأنها جزع ظفار.

٤٩- عنه أخرج أبو نعيم عن حكيم بن حزام قال كانت في المقدار من الحمصة والعدسة حصى به نضح أحمر مختمة كالجزع فلولا انه عذب به قوم أخذت منه ما اتخذته لى مسجدا وهى بمكة كثير.

٥٠- عنه أخرج أبو نعيم عن أم كرز الخزاعية قالت رأيت الحجارة التى رمى بها أصحاب الفيل حمرا مختمة كأنها جرع ظفار فمن قال غير ذلك فلم ير منها شيئا ولم يصبهم كلهم وقد أفلت منهم.

٥١- عنه أخرج أبو نعيم عن محمد بن كعب القرظى قال جاؤا بفيلين فاما محمود فربض وأما الآخر فشجع فحصب.

٥٢- عنه أخرج أبو نعيم عن عطاء بن يسار قال: حدثنى من كلم قائد الفيل وسائسه قال لهما أخبرانى خبر الفيل قالا أقبلنا به وهو فيل الملك النجاشي الاكبر لم يسر به قط إلى جمع الا هزمهم فلما دنا من الحرم جعلنا كلما نوجهه إلى الحرم يربض فتارة نضربه فيهب وتارة نضربه حتى نمل ثم نتركه.

فلما انتهى إلى المغمس ربض فلم يقم فطلع العذاب فقلنا نجا غيركما قالا نعم ليس كلهم أصابه العذاب وولى أبرهة ومن تبعه يريد بلاده كلما

دخلوا أرضا وقع منهم عضو حتى انتهوا إلى بلاد خثعم وليس عليه غير رأسه فمات.

٥٣- عنه أخرج أبو نعيم من طريق عطاء والضحاك عن ابن عباس ان أبرهة الاشرم قدم من اليمن يريد هدم الكعبة فارسل الله عليهم طيرا أباييل يريد مجتمعة لها خراطيم تحمل حصاة في منقارها وحصاتين في رجليها ترسل واحدة على رأس الرجل فيسيل لحمه ودمه وتبقى عظاما خاوية لا لحم عليها ولا جلد ولا دم.

٥٤- عنه أخرج أبو نعيم عن عثمان بن عفان انه سأل رجلا من هذيل قال: أخبرني عن يوم الفيل فقال بعثت يوم الفيل طليعة على فرس لي أنثى فرأيت طيرا خرجت من الحرم في كل منقار طير منها حجر و في رجل كل طير منها حجر و هاجت ريح و ظلمة حتى قعدت بي فرسي مرتين فمسحتهم مسحة كلفته كرداك و انجلت الظلمة و سكنت الريح قال فنظرت إلى القوم خامدين.

٥٥- عنه أخرج ابن مردويه و أبو نعيم عن أبي صالح انه رأى عند أم هاني بنت أبي طالب من تلك الحجارة نحو من قفيز مخططة بحمرة كأنها جزع ظفار مكتوب في الحجر اسمه و اسم أبيه.

٥٦- عنه أخرج ابن جرير و ابن المنذر و البيهقي في الدلائل عن ابن عباس فجعلهم كعصف يقول كالتبن.

٥٧- عنه أخرج عبد الرزاق و عبد بن حميد و ابن المنذر و البيهقي في الدلائل عن ابن عباس فجعلهم كعصف مأكول قال هو التبن.

٥٨- عنه أخرج الفريابي و عبد بن حميد و ابن جرير و ابن المنذر عن مجاهد كعصف مأكول قال ورق الحنطة.

- ٥٩- عنه أخرج الفريابي و عبد بن حميد و ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير قال العصف المأكول ورق الحنطة.
- ٦٠- عنه أخرج عبد بن حميد عن طاوس كعصف مأكول قال ورق الحنطة فيها النقب.
- ٦١- عنه أخرج عبد بن حميد عن عكرمة كعصف مأكول قال إذا أكل فصار أجوف.
- ٦٢- عنه أخرج ابن المنذر و ابن أبي حاتم و أبو نعيم في الدلائل عن ابن عباس كعصف مأكول قال هو الطيور عصافه الزرع
- ٦٣- عنه أخرج ابن اسحاق في السيرة و الواقدي و ابن مردويه و أبو نعيم و البيهقي عن عائشة قالت لقد رأيت سائس الفيل و قائده بمكة أعميين مقعدين يستطعمان.
- ٦٤- عنه أخرج عبد بن حميد و البيهقي في الدلائل عن ابن أزي قال ولد النبي صلى الله عليه وسلم عام الفيل.
- ٦٥- عنه أخرج ابن اسحق و أبو نعيم و البيهقي عن قيس بن مخزومة قال ولدت أنا و رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفيل و أخرج البيهقي عن محمد بن جبير بن مطعم قال ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفيل و كانت عكاظ بعد الفيل بخمس عشرة سنة و بني البيت على رأس خمس و عشرين سنة من الفيل و تنبأ رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأس أربعين من الفيل.
- ٦٦- عنه حدثنا ابن حميد قال: حدثنا سلمة عن ابن إسحاق عن العباس بن عبد الله بن معبد بن العباس عن بعض أهله أن عبد المطلب توفي ورسول الله صلى الله عليه وسلم ابن ثمانى سنين وكان بعضهم يقول توفي عبد المطلب ورسول الله ابن عشر سنين.

المنايع:

- (١) الكافي: ٤٤٨/١ و ٢١٦، (٢) تفسير القمي: ٤٤٢/٢،
- (٣) كمال الدين: ١٧٤، إلى ١٨١، (٤) فضائل ابن شاذان: ١٨،
- (٥) كنز الفوائد: ١٨٤/١ - ٢٣٣، (٦) التبيان: ٤٠٩/١٠،
- (٧) الكشاف: ٧١٧/٤، (٨) الجامع لاحكام القرآن: ١٨٧/١٠،
- (٩) الدر المنثور: ٥٧٢/٨.

٢- باب اخبار أبي طالب

١- الكليني عن محمد بن يحيى، عن سعد بن عبد الله، عن جماعة من أصحابنا، عن أحمد بن هلال، عن أمية بن علي القيسي قال: حدثني درست ابن أبي منصور أنه سأل أبا الحسن الأول عليه السلام أكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم محجوجا بأبي طالب؟ فقال: لا ولكنه كان مستودعا للوصايا فدفعها إليه صلى الله عليه وآله وسلم.

قال: قلت: فدفع إليه الوصايا على أنه محجوج به؟ فقال لو كان محجوجا به ما دفع إليه الوصية، قال: فقلت: فما كان حال أبي طالب؟ قال أقر بالنبي وبما جاء به ودفع إليه الوصايا ومات من يومه.

٢- عنه عن محمد بن يحيى، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن محمد الثقفي، عن علي بن المعلی، عن أخيه محمد، عن درست بن أبي منصور، عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما ولد النبي صلى الله عليه وآله وسلم مكث أياما ليس له لبن، فألقاه أبو طالب على ثدي نفسه، فأنزل الله فيه لبنا فوضع منه أياما حتى وقع أبو طالب على حليلة السعدية فدفعه إليها.

٣- عنه عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام ابن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن مثل أبي طالب مثل أصحاب الكهف أسروا الايمان وأظهروا الشرك فآتاهم الله أجرهم مرتين.

٤- عنه عن الحسين بن محمد ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن إسحاق، عن بكر بن محمد الأزدي، عن إسحاق بن جعفر، عن أبيه عليه السلام قال: قيل له: إنهم يزعمون أن أبا طالب كان كافراً؟ فقال: كذبوا كيف يكون كافراً وهو يقول:

ألم تعلموا أننا وجدنا محمداً نبيا كموسى خط في أول الكتب
وفي حديث آخر كيف يكون أبو طالب كافراً وهو يقول:
لقد علموا أن ابننا لا مكذب

لدينا ولا يعبأ بقليل إلا باطل
وأبيض يستسقى الغمام بوجهه

ثم اليتامى عصمة للارامل

٥- عنه عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: بينا النبي صلى الله عليه وآله في المسجد الحرام وعليه ثياب له جدد فألقى المشركون عليه سلا ناقة فملؤوا ثيابه بها، فدخله من ذلك ما شاء الله فذهب إلى أبي طالب فقال له: يا عم كيف ترى حسبي فيكم؟ فقال له:

وما ذا يا ابن أخي؟ فأخبره الخبر، فدعا أبو طالب حمزة وأخذ السيف وقال لحمزة: خذ السلا ثم توجه إلى القوم والنبي معه فأتى قريشا وهم حول الكعبة، فلما رأوه عرفوا الشر في وجهه، ثم قال لحمزة: أمر السلا على سباهم ففعل ذلك حتى أتى على آخرهم، ثم التفت أبو طالب إلى النبي صلى الله عليه وآله فقال: يا ابن أخي هذا حسبك فينا.

٦- عنه عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي نصر، عن إبراهيم بن محمد الأشعري، عن عبيد بن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما توفي أبو طالب

نزل جبرئيل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا محمد اخرج من مكة، فليس لك فيها ناصر، وثار قريش بالنبي صلى الله عليه وسلم، فخرج هاربا حتى جاء إلى جبل بمكة يقال له الحجون فصار إليه.

٧- عنه عن علي بن محمد بن عبد الله، ومحمد بن يحيى، عن محمد ابن عبد الله رفعه، عن ابي عبد الله عليه السلام، قال: إن أبا طالب أسلم بحساب الجمل؟ قال: بكل لسان.

٨- عنه عن محمد بن يحيى، عن أحمد وعبد الله ابني محمد بن عيسى، عن أبيهما، عن عبد الله بن المغيرة، عن إسماعيل بن ابي زياد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أسلم أبو طالب بحساب الجمل وعقد بيده ثلاثا وستين.

٩- الصدوق حدثنا محمد بن موسى بن المتوكل رحمه الله، قال: حدثنا محمد بن يحيى العطار، قال: حدثنا سهل بن زياد الأدمي، عن محمد ابن سنان، عن عمرو بن ثابت، عن حبيب بن أبي ثابت، رفعه، قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عمه أبي طالب وهو مسجى، فقال: يا عم، كفلت يتيما، وربيت صغيرا، ونصرت كبيرا، فحزاك الله عني خيرا. ثم أمر عليا عليه السلام بغسله.

١٠- عنه عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار قال: حدثنا أبي عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن علي بن جعفر عن محمد ابن عمر الجرجاني، قال: قال الصادق جعفر بن محمد عليه السلام: أوّل جماعة كانت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى و امير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام به و جعفر معه.

فقال: يا بني صل جناح ابن عمك فلما أحسه رسول الله صلى الله عليه وسلم تقدمهما و انصرف أبو طالب مسروراً و هو يقول:

ان علياً و جعفرأ ثقتي عند ملم الزمان و الكرب
 والله لا اخذل النبي ولا يخذله من نبي ذو حسب
 لا تتخذ لا وانصراً ابن عمكما أخى لامى من بينهم و أبى
 قال: فكانت اول جماعة جمعت ذلك اليوم.

١١- عنه حدثنا أبي، قال: حدثنا سعد بن عبد الله، قال: حدثنا أحمد ابن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن خلف بن حماد الاسدي، عن أبي الحسن العبدى، عن الاعمش، عن عباية بن ربعي، عن عبد الله بن عباس، عن أبيه، قال:

قال أبو طالب للنبي ﷺ: يا بن أخي، الله أرسلك؟ قال: نعم. قال: فأرني آية. قال: ادع لي تلك الشجرة. فدعاها فأقبلت حتى سجدت بين يديه، ثم انصرفت. فقال أبو طالب: أشهد أنك صادق، يا علي صل جناح ابن عمك.

١٢- عنه حدثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد، قال: حدثني الحسن بن متيل الدقاق، قال: حدثني الحسن بن علي بن فضال، عن مروان ابن مسلم، عن ثابت بن دينار الثمالي، عن سعيد بن جبير، عن عبد الله بن عباس، أنه سأله، رجل فقال له: يا بن عم رسول الله، أخبرني عن أبي طالب.

هل كان مسلماً؟ فقال: وكيف لم يكن مسلماً، وهو القائل:

وقد علموا أن ابننا لا مكذب لدينا ولا يعبأ بقليل الا باطل
 إن أبا طالب كان مثله كمثل أصحاب الكهف حين أسروا الايمان وأظهروا الشرك، فآتاهم الله أجرهم مرتين.

١٣- عنه حدثنا أبو الفرج محمد بن المظفر بن نفيس المصري الفقيه

قال: حدثنا أبو الحسن محمد بن أحمد الداودي، عن أبيه قال: كنت عند أبي القاسم الحسين ابن روح - قدس الله روحه - فسأله رجل ما معنى قول العباس للنبي صلى الله عليه وآله وسلم: إن عمك أبا طالب قد أسلم بحساب الجمل - وعقد بيده ثلاثة وستين - فقال:

عنى بذلك إله أحد جواد. وتفسير ذلك أن الالف واحد، واللام ثلاثون، والهاء خمسة، والالف واحد، والحاء ثمانية، والdal أربعة، والجيم ثلاثة، والواو ستة، والالف واحد، والdal أربعة. فذلك ثلاثة وستون.

١٤- عنه حدثنا أحمد بن الحسن القطان، وعلي بن أحمد بن محمد، ومحمد بن أحمد الشيباني قالوا: حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن يحيى بن زكريا القطان قال: حدثنا محمد بن إسماعيل البرمكي قال: حدثنا عبد الله ابن محمد قال: حدثنا أبي، عن الهيثم، عن محمد بن السائب، عن أبي صالح، عن ابن عباس، عن أبيه العباس بن - عبد المطلب، عن أبي طالب قال:

خرجت إلي الشام تاجرا سنة ثمان من مولد النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وكان في أشد ما يكون من الحر، فلما أجمعت على السير قال لي رجال من قومي: ما تريد أن تفعل بمحمد وعلي من تخلفه؟

فقلت: لا أريد أن أخلفه على أحد من الناس أريد أن يكون معي، فقيل: غلام صغير في حر مثل هذا تخرجه معك؟ فقلت: والله لا يفارقني حيثما توجهت أبدا فاني لا وطيئ له الرحل.

فذهبت فحشوت له حشية كساء وكتانا وكنا ركباننا كثيرا فكان والله البعير الذي عليه محمد أمامي لا يفارقني وكان يسبق الركب كلهم، فكان إذا اشتد الحر جاءت سحابة بيضاء مثل قطعة ثلج فتسلم عليه فتقف على رأسه لا تفارقه، وكانت ربما أمطرت علينا السحابة بأنواع الفواكه وهي

تسير معنا وضاق الماء بنا في طريقنا.

حتى كنا لا نصيب قربة إلا بدينارين، وكنا حيث ما نزلنا تمتلئ الحياض ويكثر الماء وتخضر الارض، فكنا في كل خصب وطيب من الخير، وكان معنا قوم قد وقفت جماهم فشى إليها رسول الله ﷺ ومسح يده عليها فسارت، فلما قربنا من بصرى الشام إذا نحن بصومعة قد أقبلت تمشي كما تمشي الدابة السريعة.

حتى إذا قربت منا وقفت وإذا فيها راهب وكانت السحابة لا تفارق رسول الله ﷺ ساعة واحدة وكان الراهب لا يكلم الناس ولا يدري ما الركب ولا ما فيه من التجارة، فلما نظر إلى النبي ﷺ عرفه فسمعته يقول: إن كان أحد فأنت أنت قال: فنزلنا تحت شجرة عظيمة قريبة من الراهب قليلة الا غصان ليس لها حمل، وكانت الركبان نزلون تحتها.

فلما نزلها رسول الله ﷺ اهتزت الشجرة وألقت أغصانها على رسول الله ﷺ وحملت من ثلاثة أنواع من الفاكهة فاكهتان للصيف وفاكهة للشتاء، فتعجب جميع من معنا من ذلك، فلما رأى بحيرى الراهب ذلك ذهب فاتخذ لرسول الله ﷺ طعاما بقدر ما يكفيه.

ثم جاء وقال: من يتولى أمر هذا الغلام؟ فقلت: أنا، فقال: أي شيء تكون منه؟ فقلت: أنا عمه فقال: يا هذا إن له أعمام فأى الاعمام أنت؟ فقلت: أنا أخو أبيه من أم واحدة، فقال: أشهد أنه هو وإلا فلست بحيرى، ثم قال لي: يا هذا تأذن لي أن أقرب هذا الطعام منه لياأكله؟ فقلت له: قربه إليه، ورأيته كارها لذلك، والتفت إلى النبي ﷺ فقلت:

يا بني رجل أحب أن يكرمك فكل فقال: هو لي دون أصحابي؟ فقال

بحيرى: نعم هو لك خاصة فقال النبي ﷺ فإني لا آكل دون هؤلاء، فقال

بحيرى: إنه لم يكن عندي أكثر من هذا؟ فقال: أفتأذن يا بحيرى إلى أن يأكلوا معي؟ فقال: بلى، فقال: كلوا بسم الله.

فأكل وأكلنا معه فوالله لقد كنا مائة وسبعين رجلا وأكل كل واحد منا حتى شبع وتجشأ، وبحيرى: قائم على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم يذب عنه ويتعجب من كثرة الرجال وقلة الطعام، وفي كل ساعة يقبل رأسه و يافوخه، ويقول: هو هو ورب المسيح، والناس لا يفقهون فقال له رجل من الركب: إن لك لشأنا قد كنا نمر بك قبل اليوم فلا تفعل بنا هذا البر؟ فقال بحيرى:

والله إن لي لشأنا وشأنا، وإني لارى ما لا ترون وأعلم ما لا تعلمون وإن تحت هذه الشجرة لغلاما لو أنتم تعلمون منه ما أعلم لحملتموه على أعناقكم حتى تردوه إلى وطنه، والله ما أكرمتكم إلا له، ولقد رأيت له - وقد أقبل - نورا أضاء له ما بين السماء والارض، ولقد رأيت رجالا في أيديهم مراوح الياقوت والزبر جدير وحونه، وآخرين ينثرون عليه أنواع الفواكه ثم هذه السحابة لا تفارقه.

ثم صومعتي مشت إليه كما تمشي الدابة على رجلها، ثم هذه الشجرة لم تزل يابسة قليلة الاغصان ولقد كثرت أغصانها واهتزت وحملت ثلاثة أنواع من الفواكه، فاكهتان للصيف وفاكهة للشتاء، ثم هذه الحياض التي غارت و ذهب ماؤها أيام تخرج بني إسرائيل بعد الحواريين حين وردوا عليهم.

فوجدنا في كتاب شمعون الصفا أنه دعا عليهم فغارت وذهب ماؤها، ثم قال: متى ما رأيتم قد ظهر في هذه الحياض الماء فاعلموا أنه لاجل نبي يخرج في أرض تهامة مهاجرا إلى المدينة اسمه في قومه الامين وفي السماء

أحمد وهو من عترة إسماعيل بن إبراهيم لصلبه. فوالله إنه هو.
 ثم قال بحيرى: يا غلام أسألك عن ثلاث خصال بحق اللات والعزى
 إلا ما أخبرتنها، فغضب رسول الله ﷺ عند ذكر اللات والعزى وقال: لا
 تسألني بهما فوالله ما أبغضت شيئا كبغضهما، وإنما هما صنان من حجارة
 لقومي، فقال بحيرى: هذه واحدة، ثم قال: فبالله إلا ما أخبرتني، فقال:
 سل عما بدا لك فإنك قد سألتني بالهي وإلهك الذي ليس كمثلته شيء،
 فقال: أسألك عن نومك ويقظتك، فأخبره عن نومه ويقظته وأموره وجميع
 شأنه، فوافق ذلك ما عند بحيرى من صفته التي عنده، فانكب عليه بحيرى،
 فقبل رجله وقال:

يا بني ما أطيبك وأطيب ريحك، يا أكثر النبيين أتباعا، يا من بهاء نور
 الدنيا من نوره، يا من بذكره تعمر المساجد، كأني بك قد قدت الاجناد
 والخيل وقد تبعدك العرب والعجم طوعا وكرها وكأني باللات والعزى وقد
 كسرتهما وقد صار البيت العتيق لا يملكه غيرك تضع مفاتيحه حيث تريد،
 كم من بطل من قريش والعرب تصرعه.

معك مفاتيح الجنان والنيران، معك الذبح الأكبر وهلاك الاصنام،
 أنت الذي لا تقوم الساعة حتى تدخل الملوك كلها في دينك صاغرة قسيئة
 فلم يزل يقبل يديه مرة ورجليه مرة ويقول: لئن أدركت زمانك لا ضربن
 بين يديك بالسيف ضرب الزند بالزند.

أنت سيد ولد آدم وسيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين، والله
 لقد ضحكت الارض يوم ولدت فهي ضاحكة إلى يوم القيامة فرحا بك،
 والله لقد بكت البيع والاصنام والشياطين فهي باكية إلى يوم القيامة، أنت
 دعوة إبراهيم وبشرى عيسى، أنت المقدس المطهر من أنجاس الجاهلية.

ثم التفت إلى أبي طالب وقال: ما يكون هذا الغلام منك؟ فإني أراك لا تفارقه، فقال أبو طالب: هو ابني، فقال: ما هو بابنك وما ينبغي لهذا الغلام أن يكون والده الذي ولده حيا ولا أمه فقال: إنه ابن أخي وقد مات أبوه وأمّه حامله به، وماتت أمه وهو ابن ست سنين، فقال:

صدقت هكذا هو، ولكن أرى لك أن ترده إلى بلده عن هذا الوجه فإنه ما بقي على ظهر الأرض يهودي ولا نصراني ولا صاحب كتاب إلا وقد علم بولادة هذا الغلام، ولئن رأوه وعرفوا منه ما قد عرفت أنا منه ليبغينه شرا وأكثر ذلك هؤلاء اليهود، فقال أبو طالب:

ولم ذلك؟ قال: لأنه كائن لابن أخيك هذه النبوة والرسالة ويأتيه الناموس الأكبر الذي كان يأتي موسى وعيسى، فقال أبو طالب: كلا إن شاء الله لم يكن الله ليضيعه.

ثم خرجنا به إلى الشام فلما قربنا من الشام رأيت والله قصور الشامات كلها قد اهتزت وعلا منها نور أعظم من نور الشمس، فلما توسطنا الشام ما قدرنا أن نجوز سوق الشام من كثرة ما ازدحموا الناس وينظرون إلى وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وذهب الخبر في جميع الشامات حتى ما بقي فيها حبر ولا راهب إلا اجتمع عليه.

فجاء حبر عظيم كان اسمه نسطورا فجلس حذاه ينظر إليه ولا يكلمه بشيء حتى فعل ذلك ثلاثة أيام متوالية فلما كانت الليلة الثالثة لم يصبر حتى قام إليه فدار خلفه كأنه يلتمس منه شيئا فقلت له: يا راهب كأنك تريد منه شيئا؟ فقال:

أجل إني أريد منه شيئا ما اسمه؟ قلت: محمد بن عبد الله فتغير والله لونه، ثم قال: فترى أن تأمره أن يكشف لي عن ظهره لانظر إليه، فكشف

عن ظهره، فلما رأى الخاتم انكب عليه يقبله ويبكي، ثم قال: يا هذا اسرع
برد هذا الغلام إلى موضعه الذي ولد فيه فإنك لو تدري كم عدو له في
أرضنا لم تكن بالذي تقدمه معك،

فلم يزل يتعاهده في كل يوم ويحمل إليه الطعام، فلما خرجنا منها أتاه
بقميص من عنده فقال لي: أترى أن يلبس هذا القميص ليذكرني به، فلم
يقبله ورأيته كارها لذلك، فأخذت أنا القميص مخافة أن يغتم وقلت: أنا
البسه وعجلت به حتى رددته إلى مكة،

فوالله ما بقي بمكة يومئذ امرأة ولا كهل ولا شاب ولا صغير ولا كبير
إلا استقبلوه شوقا إليه ما خلا أبو جهل - لعنه الله - فإنه كان فاتكا ماجنا
قد ثمل من السكر.

١٥- عنه بهذا الاسناد، عن عبد الله بن محمد قال: حدثني أبي.
وحدثني عبد الرحمن ابن محمد، عن محمد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد
ابن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده أن أبا طالب قال: لما فارقه بحيرى
بكى بكاء شديدا وأخذ يقول: يا ابن آمنة كأني بك وقد رمتك العرب
بوترها، وقد قطعك الاقارب ولو علموا لكنت لهم بمنزلة الاولاد ثم التفت
إلى وقال:

أما أنت يا عم فارع فيه قرابتك الموصولة واحتفظ فيه وصية أبيك
فإن قريشا ستهجرك فيه فلا تبال، وإني أعلم أنك لا تؤمن به ظاهرا ولكن
ستؤمن به باطنا، ولكن سيؤمن به ولد تلده وسينصره نصرا عزيزا اسمه في
السموات البطل الهاصر، وفي الارض الشجاع الانزع.

منه الفرخان المستشهدان وهو سيد العرب ورئيسها وذو قرنيها وهو
في الكتب أعرف من أصحاب عيسى عليه السلام، فقال أبو طالب: والله قد رأيت

كل الذي وصفه بحيرى وأكثر.

١٦- عنه حدثنا أبي رحمه الله قال: حدثنا علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبان بن عثمان يرفعه قال: لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أراد أبو طالب أن يخرج إلى الشام في غير قريش، فجاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتشبث بالزمام وقال: يا عم علي من تخلفني لا على أم ولا على أب، وقد كانت أمه توفيت.

فرق له أبو طالب ورحمه وأخرجه معه وكانوا إذا ساروا تسير إلى رأس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غمامة تظله من الشمس فمروا في طريقهم برجل يقال له: بحيرى فلما رأى الغمامة تسير معهم نزل من صومعته واتخذ لقريش طعاما وبعث إليهم يسألهم أن يأتوه، وقد كانوا نزلوا تحت شجرة فبعث إليهم يدعوهم إلى طعامه فقالوا له:

يا بحيرى والله ما كنا نعهد هذا منك، قال قد أحببت أن تأتوني، فأتوه وخلفوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الرحل، فنظر بحيرى إلى الغمامة قائمة، فقال لهم: هل بقي منكم أحد لم يأتني؟ فقالوا: ما بقي منا إلا غلام حدث خلفناه في الرحل، فقال: لا ينبغي أن يتخلف عن طعامي أحد منكم، فبعثوا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما أقبلت الغمامة، فلما نظر إليه بحيرى قال: من هذا الغلام؟ قالوا:

ابن هذا وأشاروا إلى أبي طالب، فقال له بحيرى: هذا ابنك؟ قال أبو طالب: هذا ابن أخي قال: ما فعل أبوه؟ قال: توفي، وهو حمل، فقال بحيرى لابي طالب: رد هذا الغلام إلى بلاده فإنه إن علمت به اليهود ما أعلم منه قتلوه، فإن لهذا شأنًا من الشأن، هذا نبي هذه الأمة، هذا نبي السيف.

١٧- أبو جعفر الطوسي أخبرنا أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان،

قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن بلال المهلبي، قال: حدثنا النعمان بن أحمد القاضي الواسطي ببغداد، قال: وأخبرنا إبراهيم بن عرفة النحوي، قال: حدثنا أحمد بن رشيد بن خثيم الهلالي، قال:

حدثنا عمي سعيد، قال: حدثنا مسلم الملائي، قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: والله يا رسول الله، لقد أتيناك وما لنا بغير يئط ولا غنم تغط، ثم أنشأ يقول:

أتيناك يا خير البرية كلها

لترحمنا مما لقينا من الازل

أتيناك والعذراء يدمى لبانها

وقد شغلت أم البنين عن الطفل

وألقى بكفيه الفتى استكاته

من الجوع ضعفا ما يبرولايجلي

ولا شيء مما يأكل الناس عندنا

سوى الحنظل العاقي والعلهن الغسل

وليس لنا إلا إليك فرارنا

وأين فرار الناس إلا إلى الرسل

فقال رسول الله ﷺ للصحابة: إن هذا الاعرابي يشكو قلة المطر

وقحطاً شديداً. ثم قام يجر رداءه حتى صعد المنبر، فحمد الله وأثنى عليه،

وكان فيما حمده به أن قال: الحمد لله الذي علا في السماء وكان عالياً، وفي

الارض قريباً دانياً أقرب إلينا من حبل الوريد؟ ورفع يديه إلى السماء وقال:

اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً، مريئاً، مريعاً، غدقاً، طبقاً، عاجلاً غير راث،

نافعاً غير ضار، تملأ به الزرع، وتنبت الزرع، وتحيي به الارض بعد موتها.

فما رد يده إلى نحره حتى أهدق السحاب بالمدينة كالأكليل، والتقت السماء بأرواقها، وجاء أهل البطاح يضحجون: يا رسول الله، الغرق الغرق. فقال رسول الله ﷺ:

اللهم حوالينا ولا علينا، فانجاب السحاب عن السماء، فضحك رسول الله ﷺ، وقال: لله در أبي طالب لو كان حيا لقرت عيناه، من ينشدنا قوله؟ فقام عمر بن الخطاب، فقال: عسى أردت، يا رسول الله: وما حملت من ناقة فوق ظهرها

أبر وأوفى ذمة من محمد

فقال رسول الله ﷺ: ليس هذا من قول أبي طالب، هذا من قول حسان بن ثابت. فقام علي بن أبي طالب عليه السلام وقال: كأنك أردت، يا رسول الله:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه
تلوذ به الهلاك من آل هاشم
كذبتهم وببيت الله يبزى محمد
ونسلمه حتى نصرع حوله
فقال رسول الله ﷺ: أجل. فقام رجل من بني كنانة، فقال:

لك الحمد والحمد ممن شكر
دعا الله خالقه دعوة
فلم يك إلا كالقا الردا
دفاق العزالي جم البعاق
فكان كما قاله عمه
به الله يسقي صيوب الغمام
ربيع اليتامى عصمة للارامل
فهم عنده في نعمة وفواضل
ولما نطاعن دونه ونقاتل
ونذهل عن أبنائنا والحلائل
سقينابوجه النبي المطر
وأشخص منه إليه البصر
وأسرع حتى أتانا الدرر
أغاث به الله عليا مضر
أبو طالب ذارواء غزر
فهذا العيان وذاك الخبر

فقال رسول الله ﷺ: يا كناني بوأك الله بكل بيت قلته بيتا في الجنة.

١٨- قال الطبرسي اسري برسول الله ﷺ إلى بيت المقدس، حملة

جبرئيل على البراق فأتى به بيت المقدس وعرض عليه محاريب الأنبياء

وصلى بهم وورده، فر رسول الله ﷺ في رجوعه بعير لقريش وإذا لهم ماء

في آنية فشرب منه واكفا ما بقي، وقد كانوا أضلوا بعيرا لهم وكانوا يطلبونه.

فلما أصبح قال لقريش: إن الله قد أسرى بي إلى بيت المقدس فاراني

آيات الأنبياء ومنازلهم وإني مررت بعير لقريش في موضع كذا وكذا وقد

أضلوا بعيرا لهم فشربت من مائهم وأهرقت باقي ذلك. فقال أبو جهل:

قد امكنتكم الفرصة منه، فسألوه كم فيها من الاساطين وا لقنا ديل؟

فقالوا: يا محمد، إن ههنا من قد دخل بيت المقدس، فصف لنا كم أساطينه

وقناديله ومحاريبه. فجاء جبرئيل عليه السلام فعلق صورة بيت المقدس

تجاه وجهه، فجعل يخبرهم بما سألوه عنه.

فلما أخبرهم قالوا: حتى يجئ العير نسألهم عما قلت. فقال لهم رسول

الله ﷺ: تصديق ذلك أن العير يطلع عليكم عند طلوع الشمس يقدمها

جمل أحمر عليه عزارتان. فلما كان من الغد أقبلوا ينظرون إلى العقبه

ويقولون: هذه الشمس تطلع الساعة، فبينما هم كذلك إذ طلع عليهم العير

حين طلوع القرص يقدمها جمل أحمر.

فسألوهم عما قال رسول الله ﷺ، قالوا: لقد كان هذا، ضل جمل لنا،

في موضع كذا وكذا، ووضعنا ماء فاصبحنا وقد اريق الماء. فلم يزدهم ذلك

إلا عتوا. فاجتمعوا في دار الندوة وكتبوا بينهم صحيفة أن لا يواكلوا بني

هاشم ولا يكلموهم ولا يباعوهم ولا يزوجهم ولا يتزوجوا إليهم ولا

يحضروا معهم حتى يدفعوا محمدا إليهم فيقتلونه، وأنهم يد واحدة على

محمد صلى الله عليه وسلم ليقتلوه غيلة أو صراحا.

فلما بلغ ذلك أبا طالب جمع بني هاشم ودخل الشعب، وكانوا أربعين رجلا، فحلف لهم أبو طالب بالكعبة والحرم والركن والمقام لئن شاكت محمدا شوكة لآتين عليكم يا بني هاشم. وحصن الشعب، وكان يجرسه بالليل والنهار،

فإذا جاء الليل يقوم بالسيف عليه ورسول الله مضطجع ثم يقيمه ويضعه في موضع، فلا يزال الليل كله هكذا، ويوكل ولده وولد أخيه به يحرسونه بالنهار، وأصابهم الجهد، وكان من دخل من العرب مكة لا يجسر أن يبيع من بني هاشم شيئا،

ومن باع منهم شيئا انتهبوا ماله. وكان أبو جهل، والعاص بن وائل السهمي، والنضر بن الحارث بن كلدة، وعقبة بن أبي معيط يخرجون إلى الطرقات التي تدخل مكة.

فمن رأوه معه ميرة نهوه أن يبيع من بني هاشم شيئا، ويحذروه إن باع شيئا منهم أن ينهبوا ماله. وكانت خديجة لها مال كثير فانفقته على رسول الله صلى الله عليه وسلم الشعب. ولم يدخل في حلف الصحيفة مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد المطلب بن عبد مناف، وقال:

هذا ظلم. وختموا الصحيفة بأربعين خاتما ختمه كل رجل من رؤساء قريش بخاتمه وعلقوها في الكعبة، وتابعهم أبو لهب على ذلك. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج في كل موسم فيدور على قبائل العرب فيقول لهم: تمنعون لي جانبي حتى أتلو عليكم كتاب ربي وثوابكم على الله الجنة وأبو لهب في أثره فيقول:

لا تقبلوا منه فإنه ابن أخي وهو كذاب ساحر. فلم تزل هذه حاله

فبقوا في الشعب أربع سنين لا يأمنون إلا من موسم إلى موسم، ولا يشترون ولا يبايعون إلا في الموسم، وكان يقوم بمكة موسمان في كل سنة: موسم للعمرة في رجب، وموسم للحج في ذي الحجة، وكان إذا اجتمعت المواسم تخرج بنو هاشم من الشعب فيشترون ويبيعون.

ثم لا يجسر أحد منهم أن يخرج إلى الموسم الثاني، فأصابهم الجهد وجاعوا، وبعثت قريش إلى أبي طالب: ادفع إلينا محمدا حتى نقتله ونملكك علينا، فقال: أبو طالب قصيدته الطويلة اللامية التي يقول فيها:

فلما رأيت القوم لا ودفهم	وقد قطعوا كل العرى والوسائل
ألم تعلموا أن ابننا لا مكذب	لدينا ولا يعنى بقول الأباطل
وأبيض يستسقى الغمام بوجهه	ثال اليتامى عصمة للأرامل.
يطوف به الهلاك من آل هاشم	فهم عنده في نعمة وفواضل
كذبتكم - وبيت الله - يبرى محمدا	ولما نطاعن دونه ونقاتل.
ونسلمه حتى نصرع دونه	ونذهل عن أبنائنا والحلائل
لعمري لقد كلفت وجدا بأحمد	وأحبيته حب الحبيب الموائل
وجدت بنفسي دونه وحميته	ودارات عنه بالذرى والكلاكل
فلا زال في الدنيا جمالا لأهلها	وشينا لمن عادى وزين المحافل
حلياً رشيداً حازماً غير طائش	يوالي إله الحق ليس بما حل
فأيده رب العباد بنصره	وأظهر دينا حقه غير باطل

فلما سمعوا هذه القصيدة آيسوا منه، وكان أبو العاص بن الربيع -

وهو ختن رسول الله ﷺ - يجئ بالعيير بالليل عليها البر والتمر إلى باب الشعب، ثم يصيح بها فتدخل الشعب فيأكله بنو هاشم، وقال

رسول الله ﷺ:

لقد صاهرنا أبو العاص فأحمدنا صهره، لقد كان يعمد إلى العير ونحن في الحصار فیرسلها في الشعب ليلا. فلما أتى لرسول الله صلی اللہ علیہ وسلم في الشعب أربع سنين بعث الله على صحيفتهم القاطعة دابة الأرض.

فلحست جميع ما فيها من قطيعة رحم وظلم وجور وتركت اسم الله، ونزل جبرئيل عليه السلام على رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم فأخبره بذلك، فأخبر رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم أبا طالب. فقام أبو طالب ولبس ثيابه ثم مشى حتى دخل المسجد على قريش وهم مجتمعون فيه،

فلما بصروا به قالوا: قد ضجر أبو طالب وجاء الان ليسلم ابن أخيه. فدنا منهم وسلم عليهم فقاموا إليه وعظموه وقالوا: يا أبا طالب قد علمنا أنك أردت مواصلتنا والرجوع إلى جماعتنا وأن تسلم ابن أخيك إلينا.

قال: والله ما جئت لهذا، ولكن ابن أخي أخبرني - ولم يكذبني - أن الله أخبره أنه بعث على صحيفتكم القاطعة دابة الأرض فلحست جميع ما فيها من قطيعة رحم وظلم وجور وتركت اسم الله،

فابعثوا إلى صحيفتكم فإن كان حقا فاتقوا الله وارجعوا عما أنتم عليه من الظلم والجور وقطيعة الرحم، وإن كان باطلا دفعته إليكم فإن شئتم قتلتموه وإن شئتم استحبيبتموه. فبعثوا إلى الصحيفة فأنزلوها من الكعبة - وعليها أربعون خاتما - فلما أتوا بها نظر كل رجل منهم إلى خاتمه ثم فكوها.

فإذا ليس فيها حرف واحد إلا: باسمك اللهم. فقال لهم أبو طالب: يا قوم اتقوا الله وكفوا عما أنتم عليه. فتفرق القوم ولم يتكلم أحد. ورجع أبو طالب إلى الشعب وقال في ذلك قصيدته البائية التي أولها؟

ألا من لهم آخر الليل منصب

وشعب العصا من قومك المتشعب

و قد كان في امر الصحيفة عبرة

متى ما يخبر غائب القوم يعجب

حما الله منها كفرهم وعقوقهم

وما نقموا من ناطق الحق معرب

وأصبح ما قالوا من الأمر باطلا

ومن يخلق ما ليس بالحق يكذب

وأسمى ابن عبد الله فينا مصدقا

على سخط من قومنا غير معتب

فلا تحسبونا مسلمين محمدا

لذي عزة منا ولا متعزب

سـتمنعه مـنايد هـاشمية

مركبها في الناس خير مركب

وقال عند ذلك نفر من بني عبد مناف، وبني قصي، ورجال من

قريش، ولدتهم نساء بني هاشم منهم: مطعم بن عدي بن عامر بن لؤي -

وكان شيخا كبيرا كثير المال له أولاد - وأبو البخترى ابن هاشم، وزهير بن

امية المخزومي في رجال من أشرافهم: نحن براء مما في هذه الصحيفة، وقال

أبو جهل:

هذا أمر قضي بليل. وخرج النبي من الشعب ورهطه وخالطوا الناس،

ومات أبو طالب بعد ذلك بشهرين وماتت خديجة بعد ذلك. وورد على

رسول الله ﷺ أمران عظيمان وجزع جزعا شديدا. ودخل على أبي طالب

وهو يجود بنفسه، فقال:

يا عم ريبت صغيرا، ونصرت كبيرا، وكفلت يتيما، فجزاك الله عني

خيرا، أعطني كلمة اشفع بها لك عند ربي. فقال: يا بن أخ لولا أني أكره أن يعيروا بعدي لأقررت عينك ثم مات.

١٩- روى ابن شهر آشوب عن تاريخ الطبري والبلاذري: انه لما نزل «فاصدع بما تؤمر» صدع النبي ونادى قومه بالاسلام، فلما نزل «انكم وما تعبدون من دون الله» الآيات، أجمعوا على خلافه فحذب عليه أبو طالب ومنعه، فقام عتبة والوليد وابو جهل والعاص الى أبي طالب.

فقالوا: ان ابن أخيك قد سب آلهتنا وعاب ديننا و تسفه أحلامنا وضلل آباءنا فأما ان تكفه عنا واما ان تخلي بيننا وبينه، فقال لهم أبو طالب قولوا رقيقا وردهم ردا جميلا، فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما هو عليه يظهر دين الله ويدعو إليه وأسلم بعض الناس فانهمشوا الى أبي طالب مرة اخرى.

فقالوا: ان لك سنا وشرفا ومنزلة وانا قد اشتميناك ان تنهى ابن أخيك فلم ينته، وانا والله لا نصبر على هذا من شتم آباءنا وتسفيه أحلامنا وعيب آلهتنا حتى تكفه عنا أو ننازله في ذلك حتى يهلك احد الفريقين، فقال أبو طالب للنبي صلى الله عليه وسلم: ما بال أقوامك بشكونك؟ فقال صلى الله عليه وسلم: اني أريدهم على كلمة واحدة يقولونها تدين لهم بها العرب وتؤدي إليهم بها العجم الجزية، فقالوا: كلمة واحدة؟ قال: نعم وأبيك - عشرا.

قال أبو طالب: وأي كلمة هي يا بن أخي؟ قال: لا إله إلا الله، فقاموا ينفضون ثيابهم ويقولون: «أجعل الآلهة إلهها واحدا ان هذا لشيء عجاب». قال ابن اسحاق: ان أبا طالب قال له في السر: لا تحملني مالا اطيق، فظن رسول الله انه قد بدا لعمه وانه خاذله وانه قد ضعف عن نصرته،

فقال: يا عماء لو وضعت الشمس في يميني والقمر في شمالي ما تركت

هذا القول حتى أنفذه أو اقتل دونه، ثم استعبر فبكى ثم قام يولي فقال أبو طالب: امض لامرك فوالله ما أخذلك ابدا. وفي رواية انه قال صلى الله عليه وسلم: ان الله تعالى امرني ان ادعو الى دينه الحنيفية، وخرج من عنده مغضبا، فدعاه أبو طالب وطيب قلبه ووعدته بالنصر ثم أنشأ يقول:

والله لن يصلوا اليك. بجمعهم

حتى اوسد في التراب دفينا

فاصدع بأمرك ما عليك غضاضة

وانشر بذاك وقر منك عيونا

ودعوتني وزعمت انك ناصح

فلقد صدقت وكنت قبل أمينا

وعرضت دينا قد عرفت بأنه

من خير أديان البرية دينا

لو لا المخافة ان يكون معرة

لوجدتني سمحا بذاك مبينا

٢٠- عنه عن الطبري والواحدي باسنادهما عن السدي، وروى ابن

بابويه في كتاب النبوة عن زين العابدين عليه السلام انه اجتمعت قريش الى ابي

طالب ورسول الله صلى الله عليه وسلم عنده فقالوا نسألك من ابن اخيك النصف، قال:

وما النصف منه؟

قالوا: يكف عنا ونكف عنه فلا يكلمنا ولا نكلمه ولا يقاتلنا ولا

نقاتله إلا ان هذه الدعوة قد باعدت بين القلوب وزرعت الشحناء وأبنت

البغضاء، فقال: يا ابن اخي أسمعت؟.

قال: يا عم لو أنصفتي بنو عمي لاجابوا دعوتي وقبلوا نصيحتي ان الله

تعالى أمرني ان ادعوا الى دينه الحنيفية ملة ابراهيم، فمن أجايني فله عند الله
الرضوان والمخلود في الجنان، ومن عصائي قاتلته حتى يحكم الله بيننا وهو
خير الحاكمين.

فقالوا: قل له يكف عن شتم آهتنا فلا يذكرها بسوء، فنزل «قل
أفغير الله تأمروني أعبد»، قالوا: ان كان صادقا فليخبرنا من يؤمن منا ومن
يكفر فان وجدناه صادقا آمننا به، فنزل «وما كان الله ليجزر المؤمنين» قالوا:
والله لنشتمنك وإلهك، فنزل «وانطلق الملا منهم،

قالوا: قل له فليعبد ما نعبد ونعبد ما يعبد فنزلت سورة الكافرين،
فقالوا: قل له أرسله الله الينا خاصة أم الى الناس كافة؟ قال: بل ارسلت الى
الناس كافة الى الابيض والاسود ومن على رؤس الجبال ومن في لجج
البحار ولادعون السنة فارس والروم.

يا أيها الناس اني رسول الله اليكم جميعا، فتجبرت قريش
واستكبرت وقالت: والله لو سمعت بهذا فارس والروم لاخطفتنا من أرضنا
ولقلعت الكعبة حجرا حجرا، فنزل. وقالوا ان نتبع الهدى معك.

وقوله: «ألم تر كيف فعل ربك»، فقال مطعم بن عدى: والله يا أبا
طالب لقد أنصفك قومك وجهدوا على أن يتخلصوا مما تكرهه فما أراك تريد
أن تقبل منهم شيئا، فقال أبو طالب: والله ما أنصفوني ولكنك قد اجتمعت
على خذلاني ومظاهرة القوم علي فاصنع ما بدالك،

فوثبت كل قبيلة على ما فيها من المسلمين يعذبونهم ويفتنونهم عن
دينهم والاستهزاء بالنبي صلى الله عليه وسلم، ومنع الله رسوله بعمه أبي طالب منهم، وقد
قام أبو طالب حين رأى قريشا تصنع ما تصنع في بني هاشم.

فدعاهم الى ما هو عليه من منع رسول الله والقيام دونه إلا أبا لهب

كما قال الله: «ولينصرن الله من ينصره»، وقدم قوم من قريش من الطائف وأنكروا ذلك ووقعت فتنة فأمر النبي المسلمون أن يخرجوا الى أرض الحبشة.

٢١- عنه عن ابن عباس: دخل النبي ﷺ الكعبة وافتتح الصلاة فقال أبو جهل: من يقوم الى هذا الرجل فيفسد عليه صلاته؟ فقام ابن الزبيرى وتناول فرثا ودما وألقى ذلك عليه، فجاء أبو طالب وقد سل سيفه فلما رآوه جعلوا ينهضون فقال: والله لئن قام أحد جللته بسيفي، ثم قال: يابن أخي من الفاعل بك هذا؟ قال: عبد الله، فأخذ أبو طالب فرثا ودما وألقى عليه.

٢٢- عنه في روايات متواترة انه أمر عبيده ان يلقوا السلا عن ظهره ويغسلوه ثم أمرهم أن يأخذوه فيمروا على أسبلة القوم بذلك.

٢٣- عنه في رواية البخاري ان فاطمة أماطته ثم أوسعتهم شتا وهم يضحكون، فلما سلم النبي قال: اللهم عليك الملا من قريش اللهم عليك أبا جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وعقبة بن أبي معيط وأميه ابن خلف،

فوالله الذى لا إله إلا هو ما سقى النبي يومئذ أحدا إلا وقد رأيت يوم بدر وقد أخذ برجله تجر الى القلب مقتولا إلا أمية فانه كان متنفخا في درعة فتزاييل من جره فأقروه والقوا عليه الحجر.

٢٤- عنه عن محمد بن اسحاق: وقف النبي ﷺ على قليب بدر فقال: بئس عشيرة الرجل كنتم لنبيكم كذبتموني وصدقني الناس وأخرجتموني وآواني الناس وقاتلتموني ونصرني الناس، ثم قال: هل وجدت ما وعدكم ربكم حقا؟ فقد وجدت ما وعدني ربي حقا، ثم قال: انهم

يسمعون ما أقول، فقال حسان:

يسناديهم رسول الله لما قذفناهم كمألب في القلب
ألم تجدوا حديثي كان حقا وأمر الله يأخذ بالقلوب

٢٥- عنه عن الطبري والبلاذري والضحاك قال: لما رأت قريش حمية قومه وذب عمه أبو طالب عنه جاؤا إليه وقالوا: جئناك بفتى قريش جمالا وجودا وشهامة عمارة بن الوليد تدفعه اليك بكون نصره وميراثه لك ومع ذلك من عندنا مال وتدفع الينا ابن أخيك الذي فرق جماعتنا وسفه أحلامنا فنقتله،

فقال: والله ما أنصفتموني أعطوني ابنكم أغذوه لكم وتأخذون ابني تقتلوناه؟، هذا والله ما لا يكون أبدا تعلمون ان الناقة إذا فقدت ولدها لا تحن الى غيره، ثم نهرهم فهموا باغتياله فمنعهم أبو طالب من ذلك وقال فيه:

حميت الرسول رسول الاله ببيض تلالا مثل البروق
أذب وأحمي رسول الاله حماية عم عليه شفيق
وأنشد:

يقولون لي دع نصر من جاء بالهدى

وغالب لنا غلاب كل مغالب

وسلم الينا أحمدا واكفلن لنا

بنيا ولا تحفل بقول المعاتب

فقلت لهم الله ربي وناصري

على كل باغ من لوي بن غالب.

٢٦- عنه عن مقاتل: لما رأت قريش يعلو أمره قالوا: لا نرى محمدا

يزداد إلا كبرا وتكبرا وان هو إلا ساحر أو مجنون، وتوعدوه وتعاقدوا لئن

مات أبو طالب ليجمعن قبائل قريش كلها على قتله، وبلغ ذلك أبا طالب فجمع بني هاشم وأحلافهم من قريش فوصاهم برسول الله. وقال:

ان ابن اخي كما يقول اخبرنا بذلك آباؤنا وعلماؤنا ان محمدا نبي صادق وأمين ناطق وان شأنه اعظم شأن ومكان من ربه أعلى مكان فأجيبوا دعوته واجتمعوا على نصرته وارموا عدوه من وراء حوزته فانه الشرف الباقي لكم مدى الدهر وأنشأ يقول:

اوصي بنصر النبي الخير مشهده

عليا ابني وعم الخير عباسا

وحمزة الاسد المخشي صولته

وجعفرأ أن تذودوا دونه الباسا

وهاشما كلها أوصي بنصرته

ان يأخذوا دون حرب القوم امراسا

كونوا فداء لكم نفسي وما ولدت

من دون احمد عند الروع اتراسا

بكل ابيض مصقول عوارضه

تخاله في سواد الليل مقباسا

٢٧- عنه خص أخاه حمزة على اتباعه إذ اقبل حمزة متوشحا بقوسه

راجعا من قنص له فوجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم في دار اخته محموما وهي باكية فقال:

ما شأنك؟ قالت: ذل الحمى يا أبا عمارة لو لقيت ما لقي ابن اخيك محمد أنفا

من ابى الحكم بن هشام وجده ههنا جالسا فأذاه وسبه وبلغ منه ما يكره،

فانصرف ودخل المسجد وشج رأسه شجة منكرة فهم اقرباؤه بضربه.

فقال أبو جهل: دعوا ابا عمارة لكيلا يسلم، ثم عاد حمزة الى النبي

وقال: عز بما صنع بك، ثم أخبره بصنيعه فلم يهش النبي وقال: يا عم لانت منهم، فأسلم حمزة فعرفت قريش ان رسول الله قد عزوان حمزة سيمنعه، قال ابن عباس: فنزل «أو من كان ميتا فأحييناه» وسر أبو طالب وأنشأ يقول:

صبرا أبا يعلى على دين احمد

وكن مظهرا للدين وفقت صابرا

وحط من أتى بالدين من عند ربه

بصدق وحق لانكن حمز كافرا

فقد سرنى إذ قلت انك مؤمن

فكن لرسول الله في الله ناصرا

فناد قريشا بالذي قد أتيته

جهارا وقل ما كان احمد ساحرا

وقال لابنه طالب:

أبني طالب ان شيخك ناصح

فما يقول مسدد لك رائق

فاضرب بسيفك من اراد مساءة

حتى تكون لدى المنية ذائق

هذا رجائي فيك بعد منيتي

لا زلت فيك بكل رشد واثق

فاعضد قواه يا بني وكن له

انى بحمدك لا محالة لاحق

آها اردد حسرة لفراقه

إذ لم أراه قد تطاول باسق.

أتري أراه واللواء أمامه

وعلي ابني للواء معانق

أتراه يشفع لي ويرحم عبرتي

هيهات اني لا محالة زاهق

٢٨- عنه كتب الى النجاشي: «تعلم أبيت اللعن ان محمدا»، الايات،

فأسلم النجاشي وكان قد سمع مذاكرة جعفر وعمرو بن العاص ونزل فيه
وإذا «سمعوا ما انزل الى الرسول» الى قوله: «أجر المحسنين».

٢٩- عنه عن عكرمة وعروة بن الزبير وحديثهما لما رأت قريش انه

يفشو أمره في القبائل وان حمزة أسلم وان عمرو بن العاص رد في حاجته
عند النجاشي، فأجمعوا امرهم ومكرهم على ان يقتلوا رسول الله علانية،

فلما رأى ذلك أبو طالب جمع بني عبد المطلب فأجمع لهم امرهم على

ان يدخلوا رسول الله شعبهم فاجتمع قريش في دار الندوة وكتبوا صحيفة
على بني هاشم ان لا يكلموهم ولا يزوجهم ولا يتزوجوا إليهم ولا
يباعوهم أو يسلموا إليهم رسول الله وختم عليها اربعون خاتما وعلقوها في
جوف الكعبة.

٣٠- عنه قال: في رواية عند زمعة بن الاسود فجمع أبو طالب بني

هاشم وبني عبد المطلب في شعبه وكانوا اربعين رجلا مؤمنهم وكافرهم
ماخلا أبا هلب وأبا سفيان فظاهراهم عليه فحلف أبو طالب لئن شاكت
محمدا شوكة لآتين عليكم يا بني هاشم وحصن الشعب وكان يحرسه بالليل
والنهار، وفي ذلك يقول:

ألم تعلموا أنا وجدنا محمدا

نبيا كموسى خط في اول الكتب

اليس ابونا هاشم شد ازره

واوصى بنيه بالطعان وبالضرب

وان الذي علقتم من كتابكم

يكون لكم يوما كراعية السقب

افيقوا افيقوا قبل ان يحفر الثرى

ويصبح من لم يجن ذنبا كذي الذنب

وله ايضا:

وبعض القول أبلج مستقيم

وقالوا خطة جورا وحمقا

بلاقع بطن مكة والحطيم

لتخرج هاشم فيصير منها

بمظلمة لها أمر وخيم

فهلأ قومنا لا تركبونا

وليس بمفلح ابدا ظلوم

فيندم بعضكم ويذل بعض

الى معمر مكة لا يريم

فلا والراقصات بكل خرق

ونقتلكم وتلتقي الخصوم

طوال الدهر حتى تقتلونا

بأنهم هم الجلد الظليم

ويعلم معشر قطعوا وعقوا

وليس لقتله فيهم زعيم

ارادوا قتل احمد ظالموه

هم العرنين والعضو الصميم

ودون محمد فتیان قوم

٣١- عنه كان أبو جهل والعاص بن وائل والنضر بن الحرث بن كلدة

وعقبة بن أبي معيط يخرجون الى الطرقات فمن رأوا معه ميرة نهوه ان يبيع

من بني هاشم شيئا ويحذرونه من النهب فأنفقت خديجة على النبي فيه ما لا

كثيرا، ومن قصيدة لابي طالب:

فأمسى ابن عبد الله فينا مصدقا
فلا تحسبونا خاذلين محمدا
ستمعنه منا يد هاشمية
فلا والذي تخذى له كل نضوة
يمينا صدقنا الله فيها ولم نكن
نفارقه حتى نصرع حوله

٣٢- عنه كان النبي ﷺ إذا اخذ مضجعه ونامت العيون جاءه أبو طالب فأنهضه عن مضجعه واضجع عليا مكانه ووكل عليه ولده وولد اخيه، فقال علي عليه السلام: يا ابتاه اني مقتول ذات ليلة، فقال أبو طالب:

اصبرن يا بني فالصبر احجى
قد بلوناك والبلاء شديد
لفداء الاعزذي الحسب الثاقب
ان تصبك المتون بالنبل تبرئ
كل حي وان تطاول عمرا
فقال علي عليه السلام:

أتأمرني بالصبر في نصر أحمد
ولكنني أحببت أن ترتضونني
وسعيي لوجه الله في نصر أحمد
ووالله ما قلت الذي قلت جازعا
وتعلم اني لم أزل لك طائعا
نبي الهدى المحمود طفلا ويافعا

٣٣- عنه كانوا لا يأمنون إلا في موسم العمرة في رجب وموسم الحج في ذى الحجة فيشترون ويبيعون فيها. وكان النبي ﷺ في كل موسم يدور على قبائل العرب فيقول لهم: تمنعون لي جانبي حتى أتلو عليكم كتاب ربي وثوابكم على الله الجنة، وأبو لهب في اثره يقول: انه ابن أخي وهو

كذاب ساحر، فأصابهم الجهد.

٣٤- عنه قال: بعثت قريش إلى أبي طالب: ادفع إلينا محمدا حتى نقتله ونملكك علينا، فأنشأ أبو طالب اللامية التي يقول فيها: وابيض يستسقي الغمام بوجهه.

فلما سمعوا هذه القصيدة أيسوا منه. فكان أبو العاص بن الربيع وهو ختن رسول الله صلى الله عليه وسلم يجيء بالعرير بالليل عليها البر والتمر إلى باب الشعب ثم تصيح بها فحمد النبي فعله فمكثوا بذلك أربع سنين. وقال ابن سيرين ثلاث سنين.

٣٥- عنه في كتاب شرف المصطفى: فبعث الله على صحيفتهم الأرضة فلحستها فنزل جبرئيل فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فأخبر النبي أبا طالب، فدخل أبو طالب على قريش في المسجد فعظموه وقالوا: أردت مواصلتنا وأن تسلم ابن أخيك إلينا؟ قال: لا والله ما جئت لهذا ولكن ابن أخي أخبرني ولم يكذبني إن الله قد أخبره بحال صحيفتكم فابعثوا إلى صحيفتكم، فإن كان حقا فاتقوا الله وارجعوا عما أنتم عليه من الظلم وقطيعة الرحم، وإن كان باطلا دفعته إليكم. فأتوا بها وفكوا الخواتيم فإذا فيها باسمك اللهم واسم محمد فقط، فقال لهم أبو طالب: اتقوا الله وكفوا عما أنتم عليه، فسكتوا وتفرقوا فنزل «ادع إلى سبيل ربك»

قال: كيف أدعوهم وقد صالحوا على ترك الدعوة؟ فنزل «يمحو الله ما يشاء ويثبت»، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم نوفل بن عبد مناف الذي أجار النبي لما انصرف من الطائف، وزهير بن أمية المخزومي ختن أبي طالب على ابنته عاتكة، وهشام بن عمرو بن لوي بن غالب، وأبو البختری بن هشام، وزمعة بن الأسود بن المطلب وقال:

هؤلاء السبعة: أخرجها الله، وعزموا أن يقطعوا يمين كانها وهو منصور
بن عكرمة بن هاشم بن عبد مناف بن عبدالدار فوجدوها شلاه؟ فقالوا:
قطعها الله، فأخذ النبي ﷺ في الدعوة، وفي ذلك يقول أبو طالب:

ألا هل أتى نجدينا صنع ربنا على نأيهم والله بالناس أروء
فيخبرهم ان الصحيفة مزقت وان كل ما لم يرضه الله يفسد
يرأوحها إفاك وسحر مجمع ولم تلق سحرا آخر الدهر يصعد
وله أيضا:

وقد كان من أمر الصحيفة عبرة

متى ما يخبر غائب القوم يعجب مح الله منها كفرهم وعقوقهم
وما نقموا من ناطق الحق معرب وأصبح ما قالوا من الامر باطلا
ومن يختاق ما ليس بالحق يكذب وأمسى ابن عبد الله فينا مصدقا

على سخط من قومنا غير معتب

وله أيضا:

تطاول ليلى بهم نصب ودمعي كسح السقاء السرب
ولعب قصي بأحلامها وهل يرجع الحلم بعد اللعب
ونفي قصي بني هاشم كني الطهارة لطاف الحطب
وقول لاحمد أنت امرؤ خلوق الحديث ضعيف النسب
ألا ان أحمد قد جاءهم بحق ولم يأتهم بالكذب
على ان اخواننا وازروا بني هاشم وبني المطلب

هما اخوان كعظم اليمين أمرا علينا لعقد الكرب
 فـياقصي ألم تخبروا بما قد خلا من شؤون العرب
 فلا تمسكن بأيديكم بعيد الانوق لعجب الذنب
 ورمتم بأحمد ما رمتم على الاصرات وقرب النسب
 فاني وما حج من راكب وكعبة مكة ذات الحجب
 تنالون أحمد أو تصطلوا ظبات الرماح وحد القضب
 وتفترقوا بين أبنائكم صدور العوالي وخيلا عصب.

٣٦- القتال النيسابورى قال أبو عبد الله الصادق عليه السلام: لما حضرت
 ابا طالب عليه السلام الوفاة جمع وجوه قريش فأوصاهم، فقال: يا معشر قريش
 انتم صفوة الله من خلقه، وقلب العرب وانتم خزنة الله في ارضه، وأهل
 حرمه فيكم السيد المطاع الطويل الذراع، وفيكم المقدم الشجاع الواسع
 الباع،

اعلموا انكم لم تتركوا للعرب في المفاخرة نصيبا إلا حزتموه ولا شرفا
 إلا ادركتموه فلکم على الناس بذلك الفضيلة، وهم به اليكم الوسيلة
 والناس لكم حرب وعلى حربكم الب، انى موصيتكم بوصية
 فاحفظوها.

اوصيكم بتعظيم هذه البنية فان فيها مرضاة الرب، وقواما للمعاش
 وثبوتا للوطأة، وصلوا ارحامكم فى صلتها منساة فى الاجل وزيادة فى
 العدد، واتركوا العقوق والبغى ففيها هلكت القرون قبلکم اجيبوا الداعي
 واعطوا السائل.

فان فيها شرفا للحياة والمات، عليكم بصدق الحديث واداء الامانة
 فان فيها نفيا للتهمة، وجلالة فى الاعين أقلوا الخلاف على الناس، وتفضلوا

عليهم بالمعروف فان فيها محبة للخاصة، ومكرمة للعامة وقوة لاهل البيت،
وانى اوصيكم بمحمد خيرا فانه الامير في قريش، والصديق في العرب وهو
جامع لهذه الخصال.

التي اوصيكم بها وقد جائكم بأمر قبله الجنان، وانكره اللسان مخافة
الشنآن، وايم الله لكأنى انظر إلى صعاليك العرب، واهل العز في الاطراف
والمستضعفين من الناس قد أجابوا دعوته وصدقوا كلمته، وعظمو
أمره.

فخاض بهم غمرات الموت فصارت رؤس قريش وصناديدها اذنايا،
ودورها خرابا وضعفاؤها اربابا وإذا اعظمهم عليه احوجهم إليه وابعدهم
منه احظاهم لديه قد محضته العرب ودادها، وصفت له بلادها واعطته
قيادها.

فدونكم يا معاشر قريش ابن أبيكم وأمكم له ولاية، ولحزبه حماة والله
لا يسلك احد سبيله الا رشد، ولا يأخذ أحد يديه الا سعد، ولو كان
لنفسى مدة وفي اجلى تأخيرا لكفيته الكوافى ولدفعت عنه الدواهي غير انى
أشهد شهادته واعظم مقالته.

٣٧- عنه قال ابن عباس: مر أبو طالب ومعه جعفر ابنه برسول
الله ﷺ وهو في المسجد الحرام يصلى صلاة الظهر، وعلي عليه السلام عن
يمينه فقال أبو طالب لجعفر: صل جناح ابن عمك فتقدم جعفر، وتأخر علي
واصطفا خلف رسول الله ﷺ حتى قضى الصلاة وفي ذلك يقول أبو
طالب:

ان عليا وجعفرًا ثقتي عند ملم الزمان والنوب
اجعلها عرضة العداء إذا اترك ميتا وانتمى إلى حسب

لا تخذلا وانصرا ابن عمكما
والله لا اخذل النبي ولا
ان ابا معتب قد اسلمنا
قال أيضاً:

ليعلم خير الناس ان محمدا رسول كموسى والمسيح بن مريم
أتى بالهدى مثل الذى اتيا به فكل بحمد الله يهدى ويعصم
وانكم تتلونونه في كتابكم بصدق حديث لا حديث المجمع
فلا تجعلوا لله ندا واسلموا فان طريق الحق ليس بمظلم
ومما يدل على توحيدة قوله:

ملكك الناس ليس له شريك
ومن فوق السماء له بحق
هو الوهاب والمبدي المعيد
ومن تحت السماء له عبيد
فاقر بالتوحيد وخلع الانداد من دونه وانه بعيد بعد الابتداء وينشأ
خلقه نشأة اخرى وبهذا المعنى فارق المسلمون أهل الجاهلية. وقال عليه السلام وقد
حضرته الوفاة:

اوصى بنصر النبي الخير مشهده

عليا ابني وشيخ القوم عباسا
وحمزة الاسد الحامى حقيقته

وجعفران يذودوا دونه الباسا
كونوا فداء لكم امى وما ولدت

في نصر أحمد دون الناس اتراسا
ألم تعلموا ان ابننا لا مكذب

لدينا ولا يعنى بقول الا باطل

وابيض يستسقى الانام بوجهه

ثم اليتامى عصمة للارامل

يلوذ به الهلاك من آل هاشم

فهم عنده في نعمة وفواضل

كذبتهم وبیت الله نبزی محمدا

ولما نطأ عن دونه ونقاتل

ونسلمه حتى نصرع دونه

ونذهل عن ابنائنا والحلائل

يقولون لی دع نصر من جاء بالهدی

وغالب لنا غلاب كل مغالب

وسلم الينا أحمد وأكفلن لنا

بنينا ولا تحفل بقول المعاتب

فقلت لهم الله ربي وناصري

على كل باغ من لوى بن غالب

وكل هذه الابيات تدل على إيمانه عليه السلام فمن تأملها، وكل من تفكر فيها

علم ما قلناه.

٣٨- عنه قال المجلسي ألف السيد الفاضل السعيد شمس الدين أبو علي

فخار بن معد الموسوي كتابا في إثبات إيمان أبي طالب وأورد فيه أخبارا

كثيرة من طرق الخاصة والعامة، وهو من أعظم محدثينا، وداخل في أكثر

طرقنا إلى الكتب المعتمدة.

٣٩- عنه قال: أخبرني شيخنا أبو عبد الله محمد بن إدريس، عن أبي

الحسن علي بن إبراهيم عن الحسن بن طحان، عن أبي علي الحسن بن

محمد، عن والده محمد بن الحسن، عن رجاله، عن الحسن بن جمهور، عن أبيه، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن مسمع كردين، عن أبي عبد الله عن آبائه، عن علي عليهم السلام قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: هبط علي جبرئيل فقال لي: يا محمد إن الله عزوجل شفّعك في ستة: بطن حملتك آمنة بنت وهب، وصلب أنزلك عبد الله ابن عبد المطلب، وحجر كفلك أبو طالب، وبيت آواك عبد المطلب، وأخ كان لك في الجاهلية - قيل: يا رسول الله وما كان فعله؟ قال: كان سخيا يطعم الطعام، ويجود بالنوال - وتدي أرضعتك حليلة بنت أبي ذؤيب.

٤٠- عنه عن الشيخ أبي عبد الله بهذا الاسناد عن محمد بن الحسن، عن رجاله يرفعونه إلى إدريس وعلي بن أسباط جميعا قالا: إن أبا عبد الله عليه السلام قال: أوحى الله تعالى إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم: إني حرمت النار على صلب أنزلك، وبطن حملك، وحجر كفلك، وأهل بيت آووك،

فعبده بن عبد المطلب: الصلب الذي أخرجه، والبطن الذي حمّله آمنة بنت وهب، والحجر الذي كفله فاطمة بنت أسد، وأما أهل البيت الذين آووه فأبو طالب.

٤١- عنه عنه الشيخ أبي الفضل بن الحسين، عن محمد بن محمد بن الجعفرية؟ عن محمد بن الحسن بن أحمد، عن محمد بن أحمد بن شهريار، عن والده أحمد، عن محمد بن شاذان، عن أبي جعفر محمد بن علي، عن أبي علي، عن الحسين بن أحمد،

عن أحمد بن هلال، عن علي بن حسان عن عمه عبد الرحمن بن كثير قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: نزل جبرئيل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا محمد ربك يقرؤك السلام ويقول لك:

إني قد حرمت النار على صلب أنزلك، وعلى بطن حملك، وحجر كفلك، فقال جبرئيل : أما الصلب الذي أنزلك فصلب عبد الله بن عبد المطلب، وأما البطن الذي حملك فأمنة بنت وهب، وأما الحجر الذي كفلك فعبد مناف ابن عبد المطلب وفاطمة بنت أسد.

٤٢- عنه عن الشيخ شاذان بن جبرئيل، عن عبد الله بن عمر الطرابلسي، عن القاضي عبد العزيز، عن محمد بن علي بن عثمان الكراجكي، عن الحسن بن محمد بن علي، عن منصور بن جعفر بن ملاعب، عن محمد بن داود بن جندل، عن علي بن الحرب،

عن زيد بن الحباب، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن إسحاق بن عبد الله، عن العباس بن عبد المطلب أنه سأل رسول الله ﷺ فقال: ما ترجو لأبي طالب؟ فقال كل خير أرجو من ربي عزوجل.

٤٣- عنه بالاسناد عن الكراجكي، عن محمد بن أحمد بن علي، عن محمد بن عثمان بن عبد الله، عن جعفر بن محمد، عن عبيد الله بن أحمد، عن محمد بن زياد، عن مفضل بن عمر، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن الحسين، عن أبيه، عن أمير المؤمنين عليهم السلام أنه كان جالسا في الرحبة والناس حوله،

فقام إليه رجل فقال: يا أمير المؤمنين إنك بالمكان الذي أنزلك الله وأبوك معذب في النار، فقال: مه فض الله فاك، والذي بعث محمدا بالحق نبيا لو شفع أبي في كل مذنب على وجه الارض لشفعه الله فيهم، أبي معذب في النار وابنه قسيم الجنة والنار؟،

والذي بعث محمدا بالحق إن نور أبي طالب ليطفى أنوار الخلائق إلا خمسة أنوار: نور محمد ونور فاطمة ونور الحسن ونور الحسين ونور ولده

من الائمة، ألا إن نوره من نورنا، خلقه الله من قبل خلق آدم بألني عام.
 ٤٤- عنه بالاسناد عن الكراجكي، عن الحسين بن عبيدالله بن علي،
 عن هارون بن موسى، عن علي بن همام، عن علي بن محمد القمي، عن
 منجح الخادم، عن أبان بن محمد قال:

كتبت إلى الامام علي بن موسى عليه السلام: جعلت فداك إني
 شككت في إيمان أبي طالب قال: فكتب: بسم الله الرحمن الرحيم ومن يبتغ
 غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى أما إنك إن لم تقر بإيمان أبي طالب كان
 مصيرك إلى النار.

٤٥- عنه أخبرني عبد الحميد بن عبد الله، عن عمر بن الحسين بن
 عبد الله بن محمد، عن محمد ابن علي بن بابويه بإسناد له أن عبد العظيم بن
 عبد الله العلوي كان مريضا، فكتب إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام:
 عرفني يا ابن رسول الله عن الخبر المروي أن أبا طالب في ضحاح من نار
 يغلي منه دماغه، فكتب إليه الرضا عليه السلام: بسم الله الرحمن الرحيم أما
 بعد فإنك إن شككت في إيمان أبي طالب كان مصيرك إلى النار.

٤٦- عنه بالاسناد إلى الكراجكي عن رجاله، عن أبان، عن محمد بن
 يونس، عن أبيه، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: يا يونس ما يقول
 الناس في أبي طالب؟ قلت: جعلت فداك يقولون:

هو في ضحاح من نار، وفي رجليه نعلان من نار تغلي منها أم
 رأسه، فقال: كذب أعداء الله، إن أبا طالب من رفقاء النبي والصديقين
 والشهداء و الصالحين وحسن اولئك رفيقا.

٤٧- عنه أخبرني الشيخ أبو الفضل ابن الحسين الحلي، عن محمد بن
 محمد بن الجعفرية، عن محمد بن أحمد بن الحسن، عن محمد بن أحمد بن

شهر يار، عن أبي الحسن بن شاذان، عن محمد بن علي بن بابويه، عن أبي علي، عن الحسين بن أحمد المالكي، عن أحمد بن هلال، عن علي بن حسان، عن عمه قال:

قلت لأبي عبد الله عليه السلام. إن الناس يزعمون أن أبا طالب في ضحضاح من نار، فقال: كذبوا، ما بهذا نزل جبرئيل على النبي صلى الله عليه واله، قلت: وبما نزل؟ قال: أتى جبرئيل في بعض ما كان عليه فقال: يا محمد إن ربك يقرؤك السلام ويقول لك:

إن أصحاب الكهف أسروا الايمان وأظهروا الشرك فآتاهم الله أجرهم مرتين، وإن أبا طالب أسر الايمان وأظهر الشرك فآتاه الله أجره مرتين، وما خرج من الدنيا حتى أتته البشارة من الله تعالى بالجنة -

ثم قال عليه السلام: كيف يصفونه بهذا وقد نزل جبرئيل ليلة مات أبو طالب فقال: يا محمد اخرج عن مكة فمالك بها ناصر بعد أبي طالب.

٤٨- عنه أخبرني الشيخ محمد بن إدريس، عن أبي الحسن العريضي، عن الحسين بن طحان، عن أبي علي، عن محمد بن الحسن بن علي الطوسي، عن رجاله، عن ليث المرادي قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: سيدي إن الناس يقولون:

إن أبا طالب في ضحضاح من نار يغلي منه دماغه، قال عليه السلام: كذبوا والله إن إيمان أبي طالب لو وضع في كفة ميزان وإيمان هذا الخلق في كفة ميزان لرجح إيمان أبي طالب على إيمانهم.

ثم قال عليه السلام: كان والله أمير المؤمنين يأمر أن يحج عن أب النبي وأمه و عن أبي طالب في حياته، ولقد أوصى في وصيته بالحج عنهم بعد مماته. ثم قال قدس الله روحه فهذه الاخبار المختصة بذكر الضحضاح وما

شاكلها من روايات أهل الضلال وموضوعات بني أمية وأشباعهم،
وأحاديث الضحاح جميعها تستند إلى المغيرة بن شعبة وهو رجل
ضنين في حق بني هاشم لانه معروف بعداوتهم، وروي عنه أنه شرب في
بعض الايام، فلما سكر قيل له، ما تقول في إمامة بني هاشم؟ فقال: والله ما
أردت لهاشمي قط خيرا، وهو مع ذلك فاسق.

٤٩- عنه عن أبي علي الموضح، عن محمد بن الحسن العلوي، عن عبد
العزیز بن يحيى، عن أحمد بن محمد العطار، عن حفص بن عمر بن الحارث،
عن عمر بن أبي زائدة، عن عبد الله ابن أبي الصيفي، عن الشعبي يرفعه عن
أمير المؤمنين عليه السلام قال:

كان والله أبو طالب عبد مناف بن عبد المطلب مؤمنا مسلما يكتم إيمانه
مخافة على بني هاشم أن تنابذها قريش قال أبو علي الموضح: ولا مير
المؤمنين عليه السلام في أبيه يرثيه يقول:

أبا طالب عصمة المستجير

وغيث المحول ونور الظلم

لقد هد فقدك أهل الحفاظ

فصلى عليك ولي النعم.

ولقاك ربك رضوانه

فقد كنت للطهر من خير عم

فلو كان مات كافرا ما كان أمير المؤمنين عليه السلام يرثيه بعد موته

ويدعو له بالرضوان من الله تعالى.

٥٠- عنه عن أبي علي الموضح قال: تواترت الاخبار بهذه الرواية

وبغيرها عن علي بن الحسين عليه السلام أنه سئل عن أبي طالب أكان

مؤمننا؟ فقال: نعم، فقليل له: إن ههنا قوما يزعمون أنه كافر، فقال: واعجباه
أيطعنون على أبي طالب أو على رسول الله ﷺ؟

وقد نهاه الله أن يقر مؤمنة مع كافر في غير آية من القرآن، ولا يشك
أحد أن بنت أسد من المؤمنات السابقات، وأنها لم تنزل تحت أبي طالب حتى
مات أبو طالب عليه السلام.

٥١- عنه عن الحسن بن معية، عن عبد الله بن جعفر بن محمد
الدوريسي، عن أبيه، عن جده عن محمد بن علي بن بابويه، عن أبيه، عن
سعد بن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن خلف ابن حماد، عن أبي
الحسن المعيدي، عن الاعمش، عن عباية بن ربعي، عن عبد الله بن عباس،
عن أبيه قال:

قال أبو طالب للنبي ﷺ بمحضر من قريش ليريم فضله: يا ابن
أخي، الله أرسلك؟ قال: نعم، قال: إن للأنبياء معجزا وخرق عادة فأرنا آية،
قال: ادع تلك الشجرة وقل لها: يقول لك محمد بن عبد الله: أقبلي بإذن،
فدعاها.

فأقبلت حتى سجدت بين يديه، ثم أمرها بالانصراف فانصرفت،
فقال أبو طالب: أشهد أنك صادق، ثم قال لابنه علي: يا بني الزم ابن عمك.
٥٢- عنه بالاسناد إلى أبي الفرج، عن هارون بن موسى، عن محمد
ابن علي، عن علي بن أحمد بن مسعدة، عن عمه، عن أبي عبد الله عليه
السلام أنه قال: كان أمير المؤمنين عليه السلام يعجبه أن يروى شعر أبي
طالب وأن يدون، وقال: تعلموه وعلموه أولادكم فإنه كان على دين الله
وفيه علم كثير.

٥٣- عنه عن شاذان بن جبرئيل، عن الكراجكي، عن طاهر

ابن موسى، عن مزاحم بن عبد الوارث، عن أبي بكر بن عبد العزيز، عن العباس بن علي، عن علي بن عبد الله، عن جعفر بن عبد الواحد، عن العباس بن الفضل، عن إسحاق بن عيسى قال:

سمعت أبي يقول: سمعت المهاجر مولى بني نوفل يقول: سمعت أبا طالب بن عبد المطلب يقول: حدثني محمد صلى الله عليه وآله وسلم أن ربه بعثه بصلة الرحم وأن يعبد الله وحده ولا يعبد معه غيره، ومحمد عندي المصدق الأمين.

٥٤- عنه عن محمد بن إدريس بإسناده إلى أبي الفرج، عن أحمد بن إبراهيم عن هارون بن عيسى، عن جعفر بن عبد الواحد، عن العباس بن الفضل، عن إسحاق بن عيسى عن أبيه قال: سمعت المهاجر مولى بني نوفل يقول: سمعنا أبا رافع يقول: سمعت أبا طالب يقول: حدثني محمد بن عبد الله أن ربه بعثه بصلة الأرحام وأن يعبد الله وحده لا شريك له ولا يعبد سواه، ومحمد الصدوق الأمين.

٥٥- عنه عن يحيى بن محمد بن أبي زيد، عن أبيه، عن محمد بن محمد ابن أبي الغنائم، عن الشريف علي بن محمد الصوفي، عن الحسين بن أحمد البصري، عن يحيى بن محمد، عن أبيه، عن أبي علي بن همام، عن جعفر بن محمد الفزاري،

عن عمران بن معافا، عن صفوان بن يحيى، عن عاصم بن حميد، عن أبي بصير، عن الباقر عليه السلام أنه قال: مات أبو طالب بن عبد المطلب مسلماً مؤمناً وشعره في ديوانه يدل على إيمانه.

ثم محبته وتربيته ونصرتة و معاداة أعداء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وموالاته أوليائه، وتصديقه إياه بما جاء به من ربه، وأمره لولديه: علي وجعفر بأن يسلموا ويؤمنوا بما يدعو إليه، وأنه خير الخلق، وأنه يدعو إلى الحق والمنهاج

المستقيم، وأنه رسول الله رب العالمين، فثبت ذلك في قلوبها.
فحين دعاها رسول الله ﷺ أجاباه في الحال، وما تلبثا لما قد قرره
أبوهما عندهما من أمره، و كانا يتأملان أفعال رسول الله ﷺ فيجدانها
كلها حسنة يدعو إلى سداد واستناد.

فحسبك إن كنت منصفا منه هذا أن يسمح بمثل علي وجعفر ولديه -
وكانا من قلبه بالمنزلة المعروفة المشهورة لما يأخذان به أنفسهما من الطاعة
له، والشجاعة وقلة النظير لهما - أن يطيعا رسول الله ﷺ.

فما يدعوها إليه من دين وجهاد، وبذل أنفسهما، ومعاداة من عاداه،
وموالاته من والاه من غير حاجة إليه لا في مال ولا في جاه ولا غيره، لان
عشيرته أعداؤه، وأما المال فليس له، فلم يبق إلا الرغبة فيما جاء به من ربه.

٥٦- عنه عن السيد عبد الحميد، عن عبد السميع بن عبد الصمد، عن
جعفر بن هاشم بن علي، عن جده، عن أبي الحسن علي بن محمد الصوفي،
عن الحسن بن محمد بن يحيى عن جده يحيى بن الحسن يرفعه أن رسول
الله ﷺ قال لعقيل بن أبي طالب: أنا احبك يا عقيل حبين: حبا لك وحبا
لابي طالب لانه كان يحبك.

٥٧- عنه عن أبي الفضل شاذان بن جبرئيل، عن الكراجكي يرفعه
قال، أصابت قريشا أزمة مهلكة وسنة مجدبة منهكة، وكان أبو طالب ذا
مال يسير وعيال كثير، فأصابه ما أصاب قريشا من العدم والاضافة والمجهود
والفاقة،

فعند ذلك دعا رسول الله ﷺ عمه العباس فقال له: يا أبا الفضل إن
أخاك كثير العيال مختل الحال، ضعيف النهضة والعزيمة، وقد نزل به ما نزل
من هذه الازمة، وذوو الارحام أحق بالرفد وأولى من حمل الكل في ساعة

الجهد،

فانطلق بنا إليه لنعينه على ما هو عليه، فلنحمل بعض أثقاله، و نخفف عنه من عياله، يأخذ كل واحد منا واحدا من بنيه ليسهل بذلك عليه بعض ما هو فيه، فقال العباس: نعم ما رأيت والصواب فيما أتيت، هذا والله الفضل الكريم و الوصل الرحيم،

فلقيا أبا طالب فصبراه ولفضل آبائهما ذكراه، وقال له: إنا نريد أن نحمل عنك بعض الحال، فادفع إلينا من أولادك من تخف عنك به الأثقال، فقال أبو طالب: إذا تركتني لي عقيلًا و طالبًا فافعل ما شئتما، فأخذ العباس جعفرًا وأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليًا، فانتجبه لنفسه واصطفاه لهم أمره، وعول عليه في سره وجهره وهو مسارع لموصوفاته، موفق للسداد في جميع حالاته.

٥٨- عنه وقد روي من طريق آخر أن العباس بن عبد المطلب أخذ جعفرًا وأخذ حمزة طالبًا وأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليًا.

٥٩- عنه وروي من طريق آخر أن أبا طالب قال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم والعباس حين سألاه ذلك: إذا خليتما لي عقيلًا فخذنا من شئتما، ولم يذكر طالبًا.

٦٠- عنه عن الشيخ الفقيه شاذان بإسناده إلى الكراجكي يرفعه أن أبا جهل بن هشام جاء إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومعه حجر يريد أن يرميه به إذا سجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رفع أبو جهل يده فبيست على الحجر، فرجع وقد التصق الحجر بيده، فقال له أشياعه من المشركين: أخشيت؟ قال: لا ولكني رأيت بيني وبينه كهيئة الفحل يخطر بذنبيه، فقال في ذلك أبو طالب وأرضاه هذه الآيات:

أفيقوا بني عمنا وانتهوا
 وإلا فإنني إذا خائف
 تكون لغابر كم عبرة
 كما ذاق من كان من قبلكم
 غداة أتتهم بها صرصر
 فحل عليهم بها سخطة
 غداة يعرض بعرقوبها
 وأعجب من ذاك في أمركم
 بكف، الذي قام من حينه
 فأثبتته الله في كفه

عن الغي في بعض ذا المنطق
 بوائق في داركم تلتقي
 ورب المغارب والمشرق
 ثمود وعاد فمن ذابقي؟
 وناقذة ذي العرش إذ تستقي
 من الله في ضربة الازرق
 حسام من الهند ذو رونق
 عجائب في الحجر الملصق.
 إلى الصابر الصادق المتقي
 على رغم ذالخانن الاحمق

٦١- عنه أخبرني عبد الحميد بإسناده إلى الشريف الموضح يرفعه

قال: كان أبو طالب يحث ابنه عليا ويحضه على نصر النبي ﷺ وقال علي
 عليه السلام: قال لي: يا بني الزم ابن عمك فإنك تسلم به من كل بأس
 عاجل وآجل. ثم قال لي:

إن الوثيقة في لزوم محمد فاشدد بصحبته علي يديكا

٦٢- عنه عن شاذان بن جبرئيل عن الكراجكي، عن محمد بن علي

ابن صخر، عن عمر بن محمد بن سيف، عن محمد بن محمد بن سليمان، عن
 محمد بن صنو بن صلصال قال: قال كنت أنصر النبي ﷺ مع أبي طالب
 قبل إسلامي،

فأني يوما لجالس بالقرب من منزل أبي طالب في شدة القيظ إذ خرج
 أبو طالب إلي شبيها بالملهوف فقال لي: يا أبا الغضنفر هل رأيت هذين
 الغلامين - يعني النبي وعلياً صلوات الله عليهما - فقلت: ما رأيتها مذ

جلست، فقال: قم بنا في الطلب لهما فلست آمن قريشا أن تكون اغتالتهما، قال: فمضينا حتى خرجنا من أبيات مكة، ثم صرنا إلى جبل من جبالها فاسترقينا إلى قلته فإذا النبي وعلي عن يمينه وهما قائمان بإزاء عين الشمس يركعان ويسجدان، قال فقال أبو طالب لجعفر ابنه: صل جناح ابن عمك، فقام إلى جنب علي، فأحس بهما النبي صلوات الله وسلامه عليه فتقدمهما، وأقبلوا على أمرهم حتى فرغوا مما كانوا فيه، ثم أقبلوا نحونا فرأيت السرور يتردد في وجه أبي طالب، ثم انبعث يقول:

إن عليا وجعفرًا ثقتي عند ملم الزمان والنوب
لا تخذ لا وانصرا ابن عمكما أخي لامي من بينهم وأبي
والله لا أخذل النبي ولا يخذله من بني ذوحسب

٦٣- عنه أخبرني عبد الحميد بإسناده يرفعه إلى عمران بن حصين قال: كان والله إسلام جعفر بأمر أبيه، وذلك أنه مر أبو طالب ومعه ابنه جعفر برسول الله صلوات الله وسلامه عليه وعلي عن يمينه، فقال أبو طالب لجعفر: صل جناح ابن عمك، فجاء جعفر فصلى مع النبي صلوات الله وسلامه عليه فلما قضى صلاته قال له النبي صلوات الله وسلامه عليه: يا جعفر وصلت جناح ابن عمك، إن الله يعوضك من ذلك جناحين تطير بهما في الجنة، فأنشأ أبو طالب يقول:

إن عليا وجعفرًا ثقتي إلى قوله ذو حسب
حتى ترون الرؤوس طائحة منا ومنكم هناك بالقضب
نحن وهذا النبي أنصره نضرب عنه الاعداء كالشهب
إن نلتموه بكل جمعكم فنحن في الناس ألام العرب

٦٤- عنه قال: روى الواقدي بإسناده له أن رسول الله لما كثر أصحابه، فظهر أمره، اشتد ذلك على قريش وأنكر بعضهم على بعض، وقالوا: قد

أفسد محمد بسحره سفلتنا وأخرجهم عن ديننا، فلتأخذ كل قبيلة من فيها من المسلمين، فيأخذ الاخ أخاه وابن العم ابن عمه فيشده ويوثقه كتافا ويضربه ويخوفه وهم لا يرجعون،

فأنزل الله: «ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا». فيها فخرج جماعة من المسلمين إلى الحبشة يقدمهم جعفر بن أبي طالب فنزلوا على النجاشي ملك الحبشة فأقاموا عنده في كرامة ورفيع منزلة وحسن جوار، و عرفت قريش ذلك فأرسلوا إلى النجاشي عمرو بن العاص وعمارة بن الوليد بن المغيرة المخزومي فخرج فلما قدم عمرو بن العاص وعمارة بن الوليد في رهط من أصحابهما على النجاشي تقدم عمرو بن العاص فقال: أيها الملك إن هؤلاء قوم من سفهائنا صباة، قد سحرهم محمد ابن عبد الله بن عبد المطلب، فادفعهم عنك.

فإن صاحبهم يزعم أنه نبي قد جاء بنسخ دينك ومحوما أنت عليه، فلم يلتفت النجاشي إلى قوله ولم يحفل بما أرسلت به قريش، و جرى على إكرام جعفر وأصحابه وزاد في الاحسان إليهم، وبلغ أبا طالب ذلك فقال يمدح النجاشي:

ألا ليت شعري كيف في الناس جعفر وعمرو وأعداء النبي الاقارب
وهل نال أفعال النجاشي جعفر وأصحابه أم عاق ذلك شاغب
تعلم خيار الناس إنك ماجد كريم فلا يشق لديك المجانب
وتعلم بأن الله زادك بسطة وأسباب خير كلها لك لازب
فلما بلغت الايات النجاشي سر بها سرورا عظيما ولم يكن يطمع أن
يمدحه أبو طالب بشعر، فزاد في إكرامهم وأكثر من إعظامهم، فلما علم أبو طالب سرور النجاشي قال يدعوه إلى الاسلام ويحثه على اتباع من النبي

عليه أفضل الصلاة والسلام:

تعلم خيار الناس أن محمدا أتى بالهدى مثل الذي أتيا به وإنكم تتلونونه في كتابكم فلا تجعلوا لله ندا وأسلموا وإنك ما يأتيك منا عصابه وزير لموسى والمسيح بن مريم فكل بأمر الله يهدي ويعصم بصدق حديث لاحديث الترجم فإن طريق الحق ليس بمظلم لقصدك إلا ارجعوا بالتكرم

٦٥- عنه عن الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن الجوزي - وكان ممن يرى كفر أبي طالب ويعتقده - بإسناده إلى الواقدي قال: كان أبو طالب بن عبد المطلب لا يغيب صباح النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومساءه، ويحرسه من عدائه، ويخاف أن يغتالوه، فلما كان ذات يوم فقده ولم يره، وجاء المساء فلم يره، وأصبح فطلبه في مظانه فلم يجده،

فجمع ولدانه و عبيده ومن يلزمه في نفسه فقال لهم: إن محمدا قد فقدته في أمسنا ويومنا هذا، ولا أظن إلا أن قريشا قد اغتالته وكادته، وقد بقي هذا الوجه ما جئته، وبعيد أن يكون فيه، واختار من عبيده عشرين رجلا فقال: امضوا وأعدوا سكاكين، وليض كل رجل منكم وليجلس إلى جنب سيد من سادات قريش،

فإن أتيت ومحمد معي فلا تحدثن أمرا وكونوا على رسلكم حتى أقف عليكم، وإن جئت وما محمد معي فليضرب كل رجل منكم الرجل الذي إلى جانبه من سادات قريش، فمضوا وشحذوا سكاكينهم، ومضى أبو طالب في الوجه الذي أراده ومعه وهبط من قومه،

فوجده في أسفل مكة قائما يصلي إلى جانب صخرة فوقع عليه وقبله وأخذ بيده وقال: يا ابن أخ قد كدت أن تأتي على قومك، سر معي. فأخذ

بيده وجاء إلى المسجد وقريش في ناديهم جلوس عند الكعبة،
فلما رأوه قد جاء ويده في يد النبي ﷺ قالوا: هذا أبو طالب قد
جاءكم بمحمد، إن له لسانا، فلما وقف عليهم والغضب يعرف وجهه قال
لعبيده: أبرزوا ما في أيديكم، فأبرز كل واحد منهم ما في يده،
فلما رأوا السكاكين قالوا: ما هذا يا أبا طالب؟ قال: ما ترون إني
طلبت محمدا فما أراه منذ يومين، فخفت أن تكونوا كدتموه ببعض شأنكم،
فأمرت هؤلاء أن يجلسوا إلى حيث ترون، وقلت لهم: إن جئت وما محمد
معي فليضرب كل منكم صاحبه الذي إلى جنبه ولا يستأذني فيه ولو كان
هاشميا، فقالوا: وهل كنت فاعلا؟ فقال: إي ورب هذه - وأوما إلى الكعبة
- فقال له مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف - وكان من أحلافه - لقد
كدت تأتي على قومك، قال: هو ذاك، ومضى به وهو يرتجز:

أذهب بني فما عليك غضاضة	أذهب وقر بذاك منك عيونا
والله لن يصلوا إليك بجمعهم	حتى اوسد في التراب دفينا
ودعوتني وعلمت أنك ناصحي	ولقد صدقت وكنت قبل أمينا
وذكرت دينا لا محالة أنه	من خير أديان البرية دينا

قال: فرجعت قريش على أبي طالب بالعتب والاستعطاف وهو لا
يحفل بهم ولا يلتفت إليهم.

٦٦- عنه عن محمد بن إدريس وأبو الفضل شاذان بن جبرئيل وأبو

العز محمد بن علي بأسانيدهم إلى الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان
يرفعه قال: لما مات أبو طالب عليه السلام أتى أمير المؤمنين عليه السلام
النبي ﷺ فأذنه بموته، فتوجع توجعا عظيما وحزن حزنا شديدا،

ثم قال لامير المؤمنين عليه السلام: امض يا علي فتول امره وتول

غسله وتحنيطه وتكفينه فإذا رفعته على سريرته فأعلمني، ففعل ذلك أمير المؤمنين عليه السلام فلما رفعه على السرير اعترضه النبي ﷺ ففرق وتحزن وقال:

وصلت رحما وجزيت خيرا يا عم فلقد رببت وكفلت صغيرا، ونصرت وآزرت كبيرا، ثم أقبل على الناس وقال: أما والله لاشفعن لعمي شفاعة يعجب به أهل الثقلين.

٦٧- عنه عن أبي عبد الله بإسناده إلى أبي الفرج، عن أبي بشر، عن محمد بن هارون عن أبي حفص، عن عمه قال: قال السبيعي: لما فقدت قريش رسول الله ﷺ في القبائل بالموسم وزعموا أنه ساحر قال أبو طالب عليه السلام:

زعمت قريش أن أحمد ساحر كذبوا ورب الراقصات إلى الحرم ما زلت أعرفه بصدق حديثه وهو الأمين على الحرائب والحرم ليت شعري إذا كان ما زال يعرفه بصدق الحديث ما الذي يدعوه إلى تكذيبه؟ أخذ الله له بحقه من الذين يفترون وينسبون الكفر إليه.

٦٨- عنه عن عبد الحميد بن التقي رحمه الله بإسناده إلى الأصبع بن نباتة قال، سمعت أمير المؤمنين عليا عليه السلام يقول: مر رسول الله ﷺ بنفر من قريش - وقد نحروا جزورا وكانوا يسمونها الفهيرة ويجعلونها على النصب - فلم يسلم عليهم، فلما انتهى إلى دار الندوة قالوا: ير بنا يتيم أبي طالب ولم يسلم،

فأيكم يأتيه فيفسد عليه مصلاه؟ فقال عبد الله ابن الزبيري السهمي: أنا أفعل، فأخذ الفرث والدم فأنهى به إلى النبي ﷺ وهو ساجد فملا به ثيابه، فانصرف النبي ﷺ حتى أتى عمه أبا طالب، فقال: يا عم من أنا؟

فقال: ولم يا ابن أخ، فقص عليه القصة، فقال: وأين تركتهم؟ فقال: بالابطح، فنادى في قومه: يا آل عبد المطلب يا آل هاشم يا آل عبد مناف، فأقبلوا إليه من كل مكان ملبين، فقال: كم أنتم؟ فقالوا: نحن أربعون، قال: خذوا سلاحكم، فأخذوا سلاحهم وانطلق بهم حتى انتهى إليهم، فلما رأت قريش أبا طالب أرادت أن تتفرق،

فقال لهم: ورب البنية لا يقوم منكم أحد إلا جللته بالسيف، ثم أتى إلى صفاة كانت بالابطح فضربها ثلاث ضربات فقطع منها ثلاثة أنهار، ثم قال: يا محمد سألت: من أنت؟، ثم أنشأ يقول ويؤمئ بيده إلى النبي ﷺ: أنت النبي محمد
قرم أغر مسود

حتى أتى على آخر الايات، ثم قال: يا محمد أيهم الفاعل بك؟ فأشار النبي ﷺ إلى عبد الله بن الزبيري السهمي الشاعر، فدعاه أبو طالب فوجأ أنفه حتى أدماها، ثم أمر بالفرت والدم فأمر على رؤوس الملائكلهم، ثم قال: يا ابن أخ أرضيت؟ ثم قال: سألت من أنت؟ أنت محمد بن عبد الله، ثم نسبه إلى آدم عليه السلام ثم قال: أنت والله أشرفهم حيا وأرفعهم منصبا، يا معشر قريش من شاء منكم يتحرك فليفعل، أنا الذي تعرفوني، فأنزل تعالى صدرا من سورة الانعام: «وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا».

قال المؤلف:

قد تم بحمد الله و توفيقه المجلد الخامس و العشرون من مسند الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام و يتلوه انشاء الله المجلد السادس و العشرون و أوله:

الحديث التاسع و الستون من اخبار أبي طالب

فهرست

عدد الاحاديث	الصفحة	العنوان
		بقية من كتاب الطلاق
٣	٣	٢٢- باب النفقات.....
٦	٤	٢٣- باب المتوفى عنها زوجها اين تعتد...
٣	٥	٢٤- باب طلاق المعتوه.....
٢	٦	٢٥- باب طلاق المجنون والنائم.....
٤	٧	٢٦- باب طلاق الصبي.....
٥	٨	٢٧- باب طلاق المرأة المفقود زوجها.....
١	١٠	٢٨- باب الرجل يقذف زوجها ثم يطلقها.....
٥	١١	٢٩- باب اجتماع العديتين.....
٢	١٣	٣٠- باب طلاق المرأة المسلمة.....
٥	١٤	٣١- باب اللعان.....
٣	١٥	٣٢- باب العزل.....
١	١٥	٣٣- باب من قال لزوجاته احد اكن طالق.
٤	١٦	٣٤- باب الاحق بالولد.....

العنوان	الصفحة	عدد الاحاديث
٣٥- باب طلاق الحرة.....	١٨	٢
٣٦- باب القرعة عند التنازع.....	١٩	٨
٣٧- باب طلاق السنة.....	٢٢	٤
٣٨- باب طلاق الزوج الغائب.....	٢٣	١
٣٩- باب من قال لزوجته حبلك على غاربك.....	٢٤	١
٤٠- باب من طلق بالكنيات.....	٢٥	٢
٤١- باب الرجل يشهد على الرجوع.....	٢٦	١
٤٢- باب تطليق الامة.....	٢٦	١
٤٣- باب تصديق المرأة.....	٢٧	٢
٤٤- باب طلاق الحاملي.....	٢٨	٣
٤٥- باب من قال لزوجته انت طالق الفاء.....	٢٩	١
كتاب الأولاد.....	٣٠	
١- باب تسمية الولد.....	٣٠	٦
٢- باب تسمية الحسين <small>عليه السلام</small>	٣٢	٦
٣- باب السقط.....	٣٥	١
٤- باب العقيقة.....	٣٦	٦
٥- باب الختان.....	٣٨	١
٦- باب تهنئة الولد.....	٣٩	١
كتاب التجميل و الزينة.....	٤٠	
١- باب الاردية.....	٤٠	١
٢- باب ليس الحرير.....	٤١	٢٨

العنوان	الصفحة	عدد الاحاديث
٣- باب التختم بالذهب.....	٤٨	٤٤
٤- باب الثياب المعصفر.....	٥٧	٨
٥- باب تقليم الأظفار.....	٦٠	١
٦- باب الديباج.....	٦١	٢
٧- باب الأصفر.....	٦٢	٢
٨- باب الحجامة.....	٦٢	٢
٩- باب الخضاب.....	٦٣	١
١٠- باب الصور و التماثيل.....	٦٤	١٠
١١- باب العمام.....	٦٧	١
١٢- باب لباس أمير المؤمنين <small>عليه السلام</small>	٦٨	١١
١٣- باب اظهار الزينة.....	٧١	٢
١٤- باب لباس أهل الكتاب.....	٧٢	١
١٥- باب الدعاء عند ليس الثوب.....	٧٣	٥
١٦- باب الدواب.....	٧٤	١٠
كتاب الاطعمة.....	٧٨	
١- باب فضل الاطعام.....	٧٨	٩
٢- باب ادب الآكل.....	٨٢	٣
٣- باب الضيافة.....	٨٤	١
٤- باب الدعاء عند الآكل.....	٨٥	٢
٥- باب ذبائح اهل الكتاب.....	٨٧	٨
٦- باب اكل الثوم.....	٨٩	٥

العنوان	الصفحة	عدد الاحاديث
٧- باب اكل الجبن.....	٩٠	١
٨- باب الجريث و الطحال.....	٩٠	٢
٩- باب لحوم السباع والطيور.....	٩١	١
١٠- باب الرمان.....	٩١	١
١١- باب اللحم.....	٩١	١
١٢- باب الجراد.....	٩٢	١
١٣- باب الجري.....	٩٢	١
١٤- باب الفالودج.....	٩٣	٢
١٥- باب الخبيص.....	٩٣	١
١٦- باب الرطب.....	٩٤	٤
كتاب الأشربة.....	٩٦	
١- باب الظروف.....	٩٦	٣
٢- باب شرب الخمر.....	٩٧	٦
٣- باب الدباء و المزفت.....	٩٩	٧
٤- باب الشرب قائماً.....	١٠١	١١
٥- باب الطلاء.....	١٠٤	٣
٦- باب الجمعة.....	١٠٥	٣
٧- باب الخل.....	١٠٦	١
٨- باب النرد والشطرنج.....	١٠٧	٦
٩- باب العسل.....	١٠٩	١
١٠- باب بول الحمار.....	١٠٩	١

العنوان	الصفحة	عدد الاحاديث
كتاب العتق.....	١١٠	
١- باب المكاتب.....	١١٠	٢٢
٢- باب امهات الاولاد.....	١١٦	٦
٣- باب بيع الولاء.....	١١٨	٧
٤- باب ولاء اللقيط.....	١٢٠	١
٥- باب الولاء للكبير.....	١٢٠	٢
٦- باب ميراث المرأة والعبد.....	١٢١	١
٧- باب العبد يلد الاحرار.....	١٢١	٣
٨- باب من تولى غير مواليه.....	١٢٢	٢
٩- باب المدبر.....	١٢٣	٢
١٠- باب من اعتق بعض عبده.....	١٢٣	١
١١- باب العتق بالشرط.....	١٢٤	٢
١٢- باب العتق عند الموت.....	١٢٤	١
كتاب الصيد والذبائح.....	١٢٥	
١- باب الحيتان والجراد.....	١٢٥	٢
٢- باب ما قطع من الصيد.....	١٢٥	١
٣- باب الغنم.....	١٢٦	١٠
٤- باب ما ذبح للاصنام.....	١٢٩	٢
٥- باب ذبائح اهل الكتاب.....	١٣٠	٧

العنوان	الصفحة	عدد الاحاديث
كتاب القضاء والشهادات.....	١٣٢	
١- باب عدل القاضي.....	١٣٢	٦
٢- باب نفقة القاضي.....	١٣٤	١
٣- باب الشهادة.....	١٣٤	٣
٤- باب شهادة الصبيان.....	١٣٥	٣
٥- باب الانصاف.....	١٣٦	٧
٦- باب شاهد الزور.....	١٣٩	١
٧- باب شهادة القابلة.....	١٤٠	٢
٨- باب القضاء باليمين.....	١٤١	٥
٩- باب القرعة.....	١٤٣	٢
١٠- باب اصناف القضاة.....	١٤٤	١
١١- باب قضاء أمير المؤمنين <small>عليه السلام</small>	١٤٥	٣٩
١٢- باب الإيمان والندور.....	١٥٨	٣
كتاب الحدود.....	١٥٩	
١- باب تكذيب النبي <small>صلى الله عليه وآله وسلم</small>	١٥٩	٣
٢- باب الافتراء.....	١٥٩	١
٣- باب القصاص.....	١٦٠	٢
٤- باب القتل بالنار.....	١٦١	١
٥- باب الزاني والزانية.....	١٦٢	٣٩
٦- باب المسلم يزني بالنصرانية.....	١٧٢	٣
٧- باب النفي.....	١٧٣	٣

العنوان	الصفحة	عدد الاحاديث
٨- باب الرجم.....	١٧٤	٣١
٩- باب القذف.....	١٨٣	٣
١٠- باب المرأة وضعت لستة أشهر.....	١٨٤	١
١١- باب من اصاب جارية من الغنائم....	١٨٤	١
١٢- باب اللواط.....	١٨٥	٩
١٣- باب شرب الخمر.....	١٨٨	٢١
١٤- باب صفة الحد.....	١٩٤	٩
١٥- باب اجتماع الرجل و المرأة في بيت..	١٩٦	١
١٦- باب من لاحد له.....	١٩٦	٢
١٧- باب الامة تستكره.....	١٩٧	٣
١٨- باب الجارية تفتض بالاصبع.....	١٩٨	١
١٩- باب التعريض والاثام.....	١٩٨	١
٢٠- باب ان الحد كفارة.....	١٩٩	٨
٢١- باب حد السارق.....	٢٠٢	٢٨
٢٢- باب حد المرتد.....	٢٠٩	٢٨
٢٣- باب تأخير الحد.....	٢١٧	١
٢٤- باب ان المسلم لا يقتل بالكافر.....	٢١٨	١٣
٢٥- باب حد المجنون.....	٢٢٣	١٨
٢٦- باب من قتل عبده.....	٢٣٠	١
٢٧- باب الحر يقتل عبداً.....	٢٣٠	١
٢٨- باب جماعة قتلوا رجلاً.....	٢٣١	١

العنوان	الصفحة	عدد الاحاديث
٢٩- باب وصيته <small>عليه السلام</small> لابن ملجم.....	٢٣١	١
٣٠- باب الرجل يموت في القصاص.....	٢٣٢	٧
٣١- باب الزنادقة.....	٢٣٤	١٢
٣٢- باب الشهود في الزناء.....	٢٣٨	٢
٣٣- باب الشبهات.....	٢٣٩	٣
٣٤- باب من يأتي جارية زوجته.....	٢٤٠	١
٣٥- باب من سب النبي <small>صلى الله عليه وآله وسلم</small>	٢٤٢	١
٣٦- باب حد المحارب.....	٢٤٣	١
كتاب الديات.....	٢٤٤	
١- باب العمد.....	٢٤٤	٢
٢- باب شبه العمد.....	٢٤٥	١٦
٣- باب دية الخطاء.....	٢٤٨	٥
٤- باب الموضحة والمنقلة.....	٢٥٠	٧
٥- باب الملقاة.....	٢٥٢	١
٦- باب دية الأذن.....	٢٥٣	٤
٧- باب دية الأنف.....	٢٥٤	٣
٨- باب دية العين.....	٢٥٥	٤
٩- باب الشفتين.....	٢٥٦	١
١٠- باب دية الأسنان.....	٢٥٧	١٢
١١- باب دية اللسان.....	٢٥٩	٣
١٢- باب الأعور يصيب عين انسان.....	٢٦٠	٤

العنوان	الصفحة	عدد الاحاديث
١٣- باب نزع اليد.....	٢٦٢	٢
١٤- باب الضمان.....	٢٦٢	١
١٥- باب الجائفة و المأمونة.....	٢٦٣	٦
١٦- باب دية الذكر و الحشفة.....	٢٦٤	٦
١٧- باب دية البيضتين.....	٢٦٥	٢
١٨- باب دية اليد و الرجل.....	٢٦٦	٢
١٩- باب دية الإصابع.....	٢٦٦	٢
٢٠- باب جراحات المرأة.....	٢٦٧	٥
٢١- باب القتل من دون مباشرة.....	٢٦٩	٤
٢٢- باب قصاص الرجال و النساء.....	٢٧٠	٦
٢٣- باب من قتل في القصاص.....	٢٧١	٤
٢٤- باب ضمان الطبيب.....	٢٧٢	٢
٢٥- باب جماعة قتلوا رجلا.....	٢٧٣	٢
٢٦- باب من قتل في المصارعة و المصادمة.....	٢٧٤	٢
٢٧- باب المجنون و السكران.....	٢٧٥	٢
٢٨- باب من قتل في الطريق و الجدار.....	٢٧٦	٣
٢٩- باب دية عين الدابة.....	٢٧٧	١
٣٠- باب السائبة يقتل رجلا.....	٢٧٧	١
٣١- باب دية المجوس و اليهودى و النصراني	٢٧٨	٢
٣٢- باب المسلم يقتل الذمى.....	٢٧٩	٧
٣٣- باب البغاة و الخوارج.....	٢٨١	٨

العنوان	الصفحة	عدد الاحاديث
٣٤- باب الاجهاز على الجريح.....	٢٨٤	٦
٣٥- باب السارق واللصوص.....	٢٨٦	١٣
٣٦- باب الرجل ينقب البيت.....		٢٣٩
٣٧- باب الاختلاس.....	٢٩٠	١
٣٨- باب من سرق شيئاً له منه نصيب.....	٢٩٠	١
٣٩- باب التجسس.....	٢٩١	١
٤٠- باب في كم تقطع يد السارق.....	٢٩١	٢
٤١- باب دية الاعضاء.....	٢٩٢	١
٤٢- باب القارضة والقامصة.....	٢٩٢	١
٤٣- باب دية الراكب والسائق.....	٢٩٣	٥
٤٤- باب اللطمة.....	٢٩٤	١
٤٥- باب ما وقع فيء البئر والمعدن.....	٢٩٤	١
٤٦- باب ديات بني جذيمة.....	٢٩٥	٣
٤٧- باب دية جماعة قتلوا معا.....	٢٩٧	١
٤٨- باب دية العبيد.....	٢٩٨	٨
كتاب الوصية.....	٣٠٠	
١- باب وصية النبي <small>صلى الله عليه وآله وسلم</small>	٣٠٠	١
٢- باب وصية أمير المؤمنين <small>عليه السلام</small>	٣٠١	٢
٣- باب من يوصى وله مال.....	٣٠٥	٧
٤- باب مقدار الوصية.....	٣٠٧	٥
٥- باب ان الدين قبل الوصية.....	٣٠٩	٥

العنوان	الصفحة	عدد الاحاديث
٦- باب انه لا وصية للقاتل.....	٣١١	٢
٧- باب اداء الامانات.....	٣١٢	١
كتاب الفرائض.....	٣١٣	
١- باب ميراث ذوى الإرحام.....	٣١٣	٤٧
٢- باب ميراث الجد و الجدة.....	٣٢٢	١٦
٣- باب من لا يحجب.....	٣٢٦	٢
٤- باب ميراث ابنة و مولى.....	٣٢٦	٣
٥- باب ميراث ذوى السهام.....	٣٢٧	٢
٦- باب ميراث المجوس.....	٣٢٨	٢
٧- باب ميراث المرتد.....	٣٢٩	١١
٨- باب ميراث الدية.....	٣٣٢	٤
٩- باب ميراث الغرقى.....	٣٣٣	٥
١٠- باب ميراث المملوك.....	٣٣٥	٤
١١- باب ميراث الخنثى.....	٣٣٦	٤
١٢- باب ميراث القاتل.....	٣٣٧	١
١٣- باب ميراث المرجوم.....	٣٣٨	٢
١٤- باب ميراث من قتل بالمعركة.....	٣٣٩	٤
١٥- باب الميراث بالولاء.....	٣٤٠	١٠
١٦- باب ميراث الجد و الإخوة و الاخوات.....	٣٤٢	٦
١٧- باب ميراث الاخوة من الأم		
و الإخوة من الاب و الام.....	٣٤٤	٣

العنوان	الصفحة	عدد الاحاديث
١٨- باب ميراث ولد الملاعنة.....	٣٤٥	٩
١٩- باب ميراث الخالة.....	٣٤٧	١
٢٠- باب ميراث الكافر.....	٣٤٧	٢
٢١- باب في الميراث.....	٣٤٨	٢
كتاب الجنائز.....	٣٤٩	
١- باب المرض.....	٣٤٩	٣
٢- باب عيادة المريض.....	٣٥١	١٤
٣- باب الإحتضار.....	٣٥٧	١
٤- باب غسل الميت.....	٣٥٨	١٠
٥- باب النظر إلى عورة الميت.....	٣٦٠	٦
٦- باب الكفن.....	٣٦٢	٥
٧- باب الحنوط.....	٣٦٣	٣
٨- باب النعش.....	٣٦٤	١
٩- باب الصلاة على الجنائز.....	٣٦٥	٢٤
١٠- باب التكبير على الجنائز.....	٣٦٩	١٢
١١- باب تشييع الجنازة.....	٣٧٢	٧
١٢- باب القيام للجنائز.....	٣٧٥	١٥
١٣- باب حمل الجنازة.....	٣٧٩	١
١٤- باب التعجل في حمل الجنازة.....	٣٨٠	٢
١٥- باب النساء في تشييع الجنازة.....	٣٨١	٣
١٦- باب الصلاة على المرحوم.....	٣٨٣	١

العنوان	الصفحة	عدد الاحاديث
١٧- باب الشهيد	٣٨٤	١
١٨- باب اللحد	٣٨٤	١
١٩- باب الدعاء عند ادلاء الميت	٣٨٥	٨
٢٠- باب دخول القبر	٣٨٧	٣
٢١- باب النياحة على الميت	٣٨٩	٢
٢٢- باب الصبر و التعزية	٣٩٠	٤
٢٣- باب زيارة القبور	٣٩٢	٦
كتاب نسب أمير المؤمنين		
احوال جده، ابيه، امه، اخوانه، اخواته،		
اعمامه، عماته، ازواجه و اولاده	٣٩٥	
١- باب اخبار عبدالمطلب	٣٩٧	٦٦
٢- باب اخبار أبي طالب	٤٥٢	
الجمع:		١٢٠٧





انتشارات عطارو

دوره ۲۷ جلدی ۱۵۰۰۰۰ تومان